T.C
MARMARA ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI
HADİS BİLİM DALI

ESBÂBÜ VÜRÜDÜ'L-HADİS VE İBN HİBBÂN'IN SAHİH'NİNDE SEBEBE-İ VÜRÜD İLE İLGİLİ VERDİĞİ BİLGİLERİN İNCELEMESİ

أسباب ورود الحديث ودراسة تصريحات ابن حبان لها في عناوين صحيحه

Yüksek Lisans Tezi

MUSA NASSAN

İSTANBUL - 2020

T.C
MARMARA ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI
HADİS BİLİM DALI

ESBÂBÜ VÜRÜDÜ'L-HADİS VE İBN HİBBÂN'IN SAHİH'NİNDE SEBEBE-İ VÜRÜD İLE İLGİLİ VERDİĞİ BİLGİLERİN İNCELEMESİ

أسباب ورود الحديث ودراسة تصريحات ابن حبان لها في عناوين صحيحه

Yüksek Lisans Tezi

MUSA NASSAN

Danışman: Doç .Dr. ATAULLAH ŞAHYAR

İSTANBUL - 2020

GENEL BİLGİLER

İsim ve Soyad: Musa Nassan.

Anabilim Dalı: Temel İslam Bilimleri.

Programı: Hadis.

Tez Danışmanı: Doç. Dr. Ataullah Şahyar.

Tez Türü ve Tarihi: Yüksek Lisans – 2020.

Anahtar Kelimeler: Hadis, İbn Hibbân, Sahîh-i İbn Hibbân, Esbâbü'l-Vürûd, Esbâbü'l-irad, İllet

ÖZ

ESBÂBÜ VÜRÜDÜ'L-HADİS VE İBN HİBBÂN'IN SAHİH'NİNDE SEBEBE-İ VÜRÜD İLE İLGİLİ VERDİĞİ BİLGİLERİN İNCELEMESİ

Hz. Peygamber'in sözlerinin, fiillerinin ve ikrarlarının sebebini araştıran Sebeb-i Vürûd ilmi, ulûm-u hadîs'in bir alt dalı olarak gelişmiştir. Bu hususta müstakil kitapların ortaya çıkması hicrî V. asra kadar gecikmişse de ilk dönem muhaddislerinden itibaren, ulemanın zihinde sebeb-i vürûd konusunun bulunduğu söylenebilir.

Sebeb-i Vürûd'un ulûm-u hadis içerisinde kendisine bir yer edinme sürecinin Ezdî ile tamamlandığı sonrasında Ukberî ile devam ettirildiği anlaşılmaktadır. IV. yüzyıl muhaddislerinden olan ve sebeb-i vürûd'u hadis başlıklarında açıkça yazan ilk muhaddislerden birisi olan İbn Hibban'ın bu hususta onlara öncülük ettiğini tespit edebiliriz.

İbn Hibbân'ın *Sahih*'inde sebeb-i vürûdu, "hadisin zikrediliş sebebi" ifadesiyle sunduğu ve "sebeb-i vürûd" kelimesini kullanmadığı görülmektedir. Bu durum onun döneminde

“sebeb-i vürûd” teriminin muhaddisler arasında henüz sistemli olarak kullanılmadığı düşüncesini doğurmaktadır. İbn hibban, bâb başlıklarında “hadisin söyleniş illeti” ifadesini de kullanmaktadır. Ancak bu ikinci ifadesi, eserlerinde sebeb-i vürûd olarak zikredilmez. Nitekim bazı hadisleri aktarırken hem “hadisin zikrediliş sebebi”nden hem de “hadisin söyleniş illeti”nden ayrı ayrı bahsetmektedir.

İbn Hibbân’ın, bir hadisin sebeb-i vürûdu varsa bunu *Sahih*’inde belirtmeye gayret ettiği anlaşılmaktadır. Bununla beraber eserlerinde geçen bazı hadislerin, sebeb-i vürûdu olmasına rağmen İbn Hibbân tarafından dile getirilmediğini tespit ettik. Benzer bir şekilde İbn Hibbân tarafından sebeb-i vürûd olarak belirtilmiş bazı hadislerin aslında sebeb-i vürûd olmadığı, îrad veya illet olduğu kaydedilebilir.

General Information

Name and Surname: Musa Nassan

Programme: Basic Islamıc Studies

Department: Hadith

Thesis Advisor: Assoc. Prof. Dr. Ataullah Şahyar

Thesis Type and Year: Master's Thesis - 2020

Key Words: Asbab-al Wurud, Asbab-as Erad, Sahih Ibn Hibban, Al-Luma Suyuti, Al-Bayan Ve't Tar'f Ibn Hamza, Hidden Defects.

ABSTRACT

Asbab al-Wurud Of Hadith And The Case Study On The Ibn Hibban's Itemisation Of Asbab al-Wurud In Each Section Of His Book 'Sahih'

The science of Asbab al-Wurud, which examines the reason for the Prophet Muhammad's (pbuh) sayings, deeds and approvals, has developed as a sub-field of Hadith studies. Although the emergence of distinctive books on this subject has been delayed until the 5th century AH, it can be said that the matter of Asbab al-Wurud was in the mind of the ulama since the first period Hadith scholars.

It is understood that the process of finding a place for Asbab al-Wurud within the Hadith studies has been completed with Ezdi and continued with Ukberi. We can determine that, Ibn Hibban, who is one of the Hadith scholars (*muhaddis*) of 4th

century AH and who is clearly write Asbab al-Wurud in the Hadith titles, was a pioneer for them on this matter.

It is seen from Ibn Hibban's *Sahih* that, he did not use the 'Asbab al-Wurud' term but instead he reflected 'Asbab al-Wurud' by the statement of 'the reason why hadith is mentioned'. This situation raises the idea that the term 'Asbab al-Wurud' has not been used systematically among Hadith scholars in his time yet. Ibn Hibban has also used statement of 'the causality of narration of hadith'. However, this second statement was not mentioned as 'Asbab al-Wurud' within his works. Hence, while narrating some of the hadiths, he refers both 'the reason why hadith is mentioned' and 'the causality of narration of hadith' separately.

It is understood that Ibn Hibban has tried to indicate the Asbab al-Wurud for a hadith, if any, in his *Sahih*. However, we have determined that even though some of the hadiths have Asbab al-Wurud, it was not mentioned by Ibn Hibban. Similarly, it can be noted that some hadiths that are stated as Asbab al-Wurud by Ibn Hibban are not actually an Asbab al-Wurud, but instead Irad al-Hadith or Illiyet (Causality).

بسم الله الرحمن الرحيم

المعلومات العامة

الباحث: موسى نعسان.

القسم: الدراسات الإسلامية الأساسية.

البرنامج: علوم الحديث.

المشرف: الأستاذ المشارك الدكتور عطاء الله شهيار.

المرحلة الدراسية: ماجستير - التاريخ: 1441هـ 2020مـ.

الكلمات المفتاحية: أسباب ورود الحديث، أسباب إيراد الحديث، العلة، صحيح ابن حبان، اللمع للسيوطي، البيان والتعريف لابن حمزة.

الخلاصة

أسباب ورود الحديث ودراسة تصريحات ابن حبان لها في عناوين صحيحه

يعد مصطلح سبب الورود من أحد فروع علوم الحديث الشريف حيث نشأ وتطور معها. وهو علم يبحث عن الأسباب المنوطة بأفعال وأقوال وإقرارات النبي صلى الله عليه وسلم، ومع أن ظهور هذا العلم بشكل مستقل قد تأخر إلى القرن الخامس الهجري، إلا أنه كان موجوداً ضمناً في علوم الحديث ومتداولاً بين علماء المسلمين خاصة منهم المحدثون والفقهاء. والعلماء استعانوا بهذا العلم من أجل الوصول إلى الفهم الصحيح لمقاصد النص الشريف.

ومن خلال دراسة كتاب الآثار للقاضي أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني وهما من تلامذة الإمام أبي حنيفة تبين أنهما اعتمدا على علم أسباب ورود الحديث في تصنيفاتهما، وكذلك الإمام الشافعي في بعض من مؤلفاته، وأيضاً أثبتت الدراسات المعاصرة أن أصحاب الكتب الستة ما عدا الإمام مسلم قد أخذوا سبب ورود الحديث بعين الاعتبار في تقديم آراءهم في كتبهم.

وتبلور هذا العلم تدريجياً حتى أتى الحافظ الأزدي فصنف أول كتاب مستقل في هذا الباب وأردفه في ذلك الحافظ العُكْبَري، وفي القرن الرابع للهجرة كان لابن حبان دور كبير في جعل مصطلح سبب ورود الحديث علما مستقلا، وذلك يتجلى في كتابيه الصحيح والمجروحين. وتعرض الزركشي والبُلْقِيني لموضوع أسباب ورود الحديث في بعض مصنفاتهما لتكون لَبِنَةً لمن بَعدِهما، وكان للحافظ السيوطي وابن حمزة دور هام في تبيان هذا العلم، وأظهر محمد رأفت وطارق أسعد وهما من المتأخرين علم أسباب ورود الحديث بصيغة جديدة وبدراسة علمية، وشاركهم في ذلك محمد عصري، ولا ننسى جهود البرفسور الأستاذ الدكتور رمضان أيواللّي التركي.

لذلك فإن علم أسباب ورود الحديث له جذور ممتدة إلى القرون الأولى ككل العلوم الدينية، وله وجه الشبه بالعلة الفقهية التي تبحث عن أحاديث الأحكام التي تستنبط منها الأحكام الشرعية، فبعد جمع روايات الأحاديث تظهر علة الحكم وأسباب الورود، فأما الحكم فهو يتعلق بالعلة وهي مسألة فقهية، وأما أسباب الورود فهي تتعلق بمكان وزمان ورود الحديث ولأي واقعة أو نازلة أو سؤال أجيب عنها فهي من علوم متن الحديث، ولها فوائد في الترجيح بين الأسانيد وهذا ما سنراه في البحث.

كما أن ابن حبان استخدم مصطلح (ذكر السبب) عوضاً عن (سبب ورود الحديث) وذلك لأن مصطلح سبب ورود الحديث لم يكن قد اشتهر في عصره، وأيضاً نجد أن ابن حبان استعمل عبارة (ذكر العلة) في عناوين أبواب صحيحه وذلك لتفريق بين (ذكر السبب، المتعلق بعلم الحديث) و (ذكر العلة، المتعلق بعلم الفقه). ولكننا نجد أنه عَنْوَنَ بعض الأحاديث في صحيحه بـ: (ذكر السبب) في حين أنه لم يذكر شيئاً يتعلق بسبب ورود الحديث وإنما ذكر فيها علة الفقهية أو سبب إيراد الحديث. فلذلك يمكن تقسيم الأحاديث التي ابتدأها ابن حبان بعبارة (ذكر السبب) في صحيحه إلى قسمين: القسم الذي يذكر فيه سبب ورود الحديث، والقسم الآخر الذي لا يذكر فيه سبب ورود الحديث وإنما يذكر فيه إما إيراد الحديث أو علة الحديث أو كليهما أو غيرهما. ولقد قمت بعون الله بذكر سبب ورود بعض الأحاديث التي لم يذكرها ابن حبان سبب ورودها في صحيحه.

المقدمة

الحمد لله الذي مَهَّد الأسباب وسهل الصعاب ووفق العباد إلى فعل الخيرات وترك المنكرات وله الشكر على ما أكرم وأنعم من الآيات والأحاديث الواردات العظام لمعرفة أسرار الكون والمخلوقات والتحلي بمكارم الأخلاق وأحسن الصفات والتمسك بالفروض والمندوبات وأفضل الصلوات وأتم التسليمات على خير الورى سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ومن تبعهم إلى يوم الدين آمين يا رب العالمين، أما بعد:

كثيراً ما ينبه الشيوخ والأساتذة خلال العام الدراسي للجامعة أن يكون الطالب على بصيرة من أمره ودروسه فتكون له عوناً وسنداً لاختياره للمادة التي يريد أن يختص بها أو للمشرف على المادة التي يريد أن يتخصص بها، فَخِلال حضوره للدروس واستماعه للندوات والمحاضرات والتسجيلات وقرئته للكتب والصحف والمجلات وما يشاع ويُدار من الأحداث والأحاديث اليومية وذهابه للدورات، تتسع نظره فتكون مصدر إلهامٍ لرسالة ماجستير أو دكتوراه أو مقالة أو معلومة ثمينة باقية له ولمن بعده. وقِّفْتُ بتسجيل بعض الملاحظات خلال دراستي ما يكون مقالة أو تأليفا أو رسالة، فمنها شرح الأحاديث التي تتعارض في الظاهر، وتثبيت عائلات العلماء كعائلة ابن منده رحمهم الله، ودراسة تطبيقية للتوثيق الضمني، ومقالة بالتركية كالمدخل لكتاب المشتبه لابن ناصر الدين الدمشقي رحمه الله (842هـ)، وغيرها من البحوث والرسالات.

قبل بداية العام الدراسي للماجستير في جامعة مرمرة ما بين سنة (2017 و 2018) عُقِد في جامعة السلطان محمد الفاتح دورة تحقيق للمخطوطات العربية بإدارة الشيخ محمود المصري الحلبي والشيخ حمزة البكري وغيرهما من الأساتذة والشيوخ حفظهم الله، وأثناء ذلك أُصدر قرار مِن جامعة مرمرة الموقرة للطلاب المسجلين في البرنامج الدراسي باللغة التركية من أراد من الطلاب أن يكتب الرسالة باللغة العربية مع موافقة المشرف فَلَهُ ذلك، فوافق مشرفي المحترم عطاء الله شَهْيَار حفظه الله أن يمنحني فرصة كتابة الرسالة باللغة العربية وأن أحقِّق مخطوطاً يتعلق بموضوع أسباب ورود الحديث وعلى رأسها أسباب ورود الحديث للعُكبَري رحمه الله[1] فأرشدني إلى بروفسور موفق عبد القادر العراقي ثم المدني حفظه الله فتواصلت معه فلم أتوفّق في إيجاد مخطوطة لتصنيف العُكبَري رحمه الله، ولا بموضوع يتعلق بأسباب الورود لم يحقق بعدُ، فَعَكَفْتُ عن ذلك بكتابة رسالة تتعلق بموضوع أسباب الورود، فأرشدني الشيخ حمزة البكري حفظه الله لجمع أسباب ورود الحديث التي عَنْونَها ابن حبان رحمه الله

---

[1]- طبعاً لا يعرف اسم تصنيف العكبري رحمه الله وإنما يعرف أنه له كتاب متعلق في أسباب الورود.

في صحيحه فجمعت (25) حديثاً تتعلق إما بسبب زماني أو مكاني أو مُخاطِب أي خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم أو مُخاطَب أي المتعلقة بسؤال الصحابة رضي الله عنهم أو غيرهم فأجابهم النبي صلى الله عليه وسلم.

وعلم أسباب ورود الحديث لم يظهر طرفةً، وإنما ظهرت بعدما دُوِّنت الكتب وبينت أنواع العلوم وأصولها، وكانت العلوم في القرون الأولى في الصدور والعقول، ثم نَمت فمنها ما ظهر يَنْعُها باكراً ومنها ما تأخر لحينها، وكل شيء خلق بقدر.

فمن علوم الحديث ما هو مرتبط بالأسانيد ومنها ما هو مرتبط بالمتون، فَعِلمُ الرجال كانت وسيلة لبيان صحة الأسانيد من غيرها وبِفَهم الحديث وتَفَقُّهِهِ شرحت المتون وعرفت معاني الأحاديث وألفاظه. ومع أن هذا العلم حُدَّ حُدُودَه فيما بعدُ ولذلك أسباب منها إلمام الصدر الأول بتدوين النصوص ثم تحري وتدقيق العمل بتلك النصوص في حياتهم، وبعد التدوين تبين أصول العلوم ثم بانت الفروع، وبإذن الله سيُظهر هذا البحث تاريخ علم أسباب ورود الحديث عند عنوانيْ نشأة علم أسباب ورود الحديث والدراسات السابقة لها.

فمِن المهتمين بهذا العلم والمصرحين بذكر عباراتها في بعض كتبهم، ألهمت المتأخرين بعناية علم أسباب الورود وتأليف كتب متعلقة بها ومنهم من أشادها بمقالة أو ذكرها كنوع من أنواع مصطلح الحديث أو أشار إلى أن لها فائدة لعلم مرتبط بها.

وكما ابتدأ إمام مالك رحمه الله (179هـ) كتابه الموطأ بأوقات الصلاة لأنها أول ما تراعى من أمر الصلاة وهي أولى بالرتبة، فكذلك علم أسباب ورود الحديث فَعَلى الذي يريد فهم الحديث وشرحه أولاً أن يُمَعِنَ النظر في هذا العلم.[1] بل نحتاج إليه لنعرف كيفية الرد على الشخص بحسب إدراكنا لنفسية السائل وبمعرفة أسباب الورود يتحقق العدل، حيث بمعرفة الحالة وإنزال النص في مكانه يتحقق ميزان العدل. فلذلك يحتاج إلى هذا النوع من العلم الدَّاني والقاصي حتى يميز بين المقضي والمنهي.

---

[1]- كحديث "ادفنوا القتلى في مصارعهم". سببه ما جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (78هـ) حيث قال: كنا حملنا القتلى يوم أحد لندفنهم فجاء منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تدفن القتلى في مصارعهم فرددناهم. ابن حمزة، البيان والتعريف، البهاء، ص. 44. علي خضير، علم ورود الحديث وأثر في فقه الحديث، ص. 267.

وخلال قراءتي لكتاب ماذا عن المرأة للأستاذ الدكتور نور الدين عِتر رحمه الله (1442هـ)، وجدته أنه نقلَ عن كتاب اللمع للسيوطي حديث رسول الله ﷺ "لم يُرَ للمتحابين مثل النكاح"، وذكر سبب ورود الحديث "أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا يتيمة قد خطبها رجلان موسر ومعسر وهي تهوى المعسر ونحن نهوى الموسر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم يُرَ للمتحابين مثل النكاح".[1] ونظرت في اللمع فاشتد عزمي لكتابة بحث في هذا الموضوع.

وفضل مشرفي أن تكون الرسالة على ثلاثة فصول يضمها مباحث مع مقدمة وخاتمة وفهرسة ومراجع حيث تكون الدراسة علمية واضحة.

[1]- نور الدين عتر، ماذا عن المرأة؟، ص. 67. وأيضاً استشرت الشيخ محمد بركات حفظه الله فاستحسن كتابتي عن موضوع أسباب ورود الحديث.

فهرس المحتويات

الاختصارات ..... س

المدخل 1

أهمية الموضوع 1

أهداف الموضوع 2

منهج بحث الموضوع 3

الدراسات السابقة للموضوع 10

مصادر معاصرة 10

رسائل أكاديمية 14

مقالات 21

الفصل الأول نشأة علم أسباب ورود الحديث وتطوره 30

المبحث الأول: بيان مراحل تشكل علم أسباب الورود 32

المبحث الثاني: تعريفات لعلم أسباب ورود الحديث 78

المبحث الثالث: الفرق بين السبب والعلة والحكمة والسياق 83

المبحث الرابع: الفرق بين سبب الورود والإيراد 89

المبحث الخامس: أقسام أسباب ورود الحديث 92

المبحث السادس: أنواع أسباب ورود الحديث 96

المبحث السابع: طرق معرفة أسباب الورود 98

المبحث الثامن: مخاطر سوء الفهم عند عدم معرفة أسباب الورود 101

المبحث التاسع: فوائد أسباب الورود 105

المبحث العاشر: العلاقة بين أسباب الورود وأسباب النزول 112

الفصل الثاني 115

ترجمة ابن حبان البُستي 115
نسبه 116
حياته وعصره 117
شيوخه 120
تلامذته 132
كتبه 134
مكانة ابن حبان وأقوال العلماء فيه 141
وفاته..... 145
الفصل الثالث دراسات حول تصريحات ابن حبان لأسباب الورود في عناوين صحيحه..... 147
المبحث الأول: تصريحات ابن حبان في عناوين صحيحه لأحاديث بأنها سبب للورود 148
المبحث الثاني: ذكر ابن حبان السبب لعناوين في صحيحه بمعنى سبب الإيراد 154
المبحث الثالث: العناوين التي أشار ابن حبان لأحاديث في صحيحه بأنها سببا لورود الحديث وهي علة..... 159
المبحث الرابع: ذكر ابن حبان السبب لعناوين في صحيحه بمعنى سبب للنزول..... 161
المبحث الخامس: ذكر ابن حبان السبب لأحاديث في عناوين صحيحه بمعنى النتيجة أو الوسيلة أو غيرهما من المعاني 163
المبحث السادس: بعض الأحاديث التي لها سبب ورود في صحيح ابن حبان ولم يذكرها 164
المبحث السابع: بعض الأحاديث التي لها سبب إيراد في صحيح ابن حبان ولم يشير إليها..... 166
الخاتمة 168
المراجع 171

الاختصارات

هـ: السنة الهجرية.

مـ: السنة الميلادية.

ص: الصفحة.

ط: الطبعة.

المدخل

أهمية الموضوع

إن بارئ السموات والأرض وما بينهما أهدى للكون الشريعة الإسلامية، والإنسان فضّل حملها على سائر المخلوقات، فمنها ينتفع كل المخلوقات دون استثناءٍ من تشريعه بالأمر والنهي والإحسان.

يستنبط التشريع من الكتاب والسنة والآثار سواء كان أمراً أو نهياً فلا بد للناظر والباحث أن يعرف موقع القول وزمانه وسببه، فترى الصحابة رضوان الله عليهم هم أحرص الناس لمعرفة مكان الواقعة وزمانها وسببها ليرسموا حياتهم على خطى الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم.

وكانت العلوم مكنونة في صدور الصحابة والتابعين رضي الله عنهم إلى أن دوّنت الكتب وصارت هناك علوم متفرعة كعلوم اللغة العربية وأدواتها وعلوم القرآن وأحكامها وعلوم الحديث وأنواعها وعلوم الفقه وأصولها وغيره من العلوم الهامة.

فمن العلوم المتعلقة بالقرآن هي أسباب النزول يقال أنه صنف كتاب في القرن الرابع للهجرة متعلق بهذا الفن وفي القرن الخامس للهجرة دوّن عن أسباب ورود الحديث.

وتكْمُن أهمية البحث بأنها تتكلم عن نشأة العلم وتوضح التعريفات التي حُدّدت من قِبل مُعرّفِي موضوع أسباب ورود الحديث والجمعِ بقدر الإمكان للدراسات السابقة وتوضيحها ما أمكن، والتبيّن أن موضوع أسباب ورود الحديث يعين على معرفة سبب استدلال الأحكام وسبب اختيارات الفقهاء للحكم.

وبجلب من المنافع بأنه يظهر حقيقة الواقعة أو سبب السؤال وجوابه، ولا بد من الإشارة أنه بجمع طرق الحديث ورواياتها تزيل المشكل من الحديث إن وجدت، ويوضح المبهم من اللفظ والمعنى وغيره من المحاسن.

وفي عصرنا كثر التكفير والتبديع، ولتوالي الأحداث وانتشار الفتن لا بد من إبراز علم أسباب النزول والورود في الساحات العلمية وخاصة بين طلاب الشريعة، فبهما يظهر هل ورد النص على المسلم أم على غيره؟ ويساعد إنزال النص في موضعه الصحيح.

ويبين هذا البحث فقه ابن حبان رحمه الله في اختياره لعناوين أبواب الحديث في صحيحه وصريح عباراته، وأيضاً تظهر ما أصاب من القول بأن الحديث سببه كذا، وما لم يكن كذلك.

أهداف الموضوع

لهذا البحث ما يقارب من (14) هدف منها: ذكر أهمية الموضوع حيث أنه له صلة بعلميْ الحديثي والفقهي وأحيانا تكون سببا لمعرفة مقاصد الشريعة والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول وغير ذلك. وأن الشريعة الإسلامية تصلح في كل زمان ومكان حيث أن المستشرقين وغيرهم من أجنداتهم يعاملون النصوص معاملة تاريخية. وتوثيق بعض العبارات والأفكار للعلماء وردِّها إلى قائلها بقدر المستطاع. ومن أهم الأهداف في هذا البحث هو بيان نشأة علم أسباب ورود الحديث على حسب التاريخ الزمني، ولا بد من ارادفها بجمع من الدراسات السابقة بقدر المستطاع. وأيضاً اظهار خطورة الابتعاد عن معرفة علم أسباب الورود عند شرح الأحاديث وفهمها.

ومن أهدافها معرفة مكانة ابن حبان وفقهه حيث أحسن الاجتهاد لعناوين الأبواب لكتابه الصحيح، وهو من الأوائل الذين صرحوا بعبارة أسباب الحديث في كتبهم. والتفريق بين السبب والعلة لدى ابن حبان حيث يذكر في عناوين أبواب صحيحه "ذكر سبب الحديث كذا"، وهي في الواقع علة فقهية وليست سببا، وواردٌ أن يحصل العكس.

ومن أهدافها اختيار التعريف المناسب للموضوع من خلال سرد تعاريف لأسباب ورود الحديث. ولا بد التفريق بين أسباب الورود والإيراد وغيرهما من المصطلحات. وإظهار علاقة أسباب النزول بالورود وبيان فوائد وأنواع أسباب الورود واقسامها، وتبيين القرائن التي تعين على معرفة أسباب ورود الحديث.

منهج بحث الموضوع

لقد انتهجت في هذا البحث منهجين الاستقرائي ونوعا تحليلي لأن بعد استقراء الموضوع والبحث عن كواشفه وغوامضه وتصنيف كل واحد منه على حدى وترتيبه على نهج متماسك لا انفصام له، لا بد من تحليل الموضوع لاستنباط فوائده وعرضه على القارئ بطريقة علمية، فأولاً تطرقت إلى علم أسباب الورود بشكل العام وبيانه بشكل الخاص ثم ترجمة مسيرة ابن حبان رحمه الله وبعدها جمعت أحاديثه التي صرح بأنها سببا للحديث في صحيحه وحلّلْتُ أقواله فيها بقدر المستطاع، وفي قسم نشأة علم أسباب ورود الحديث والدراسات السابقة غالباً أشير إلى تاريخ وفاة الأعلام لبيان أن علم أسباب الورود تداولته الأجيال، ولم أضع تاريخ وفاة العُكبَري رحمه الله بين المعكوفتين، وأيضا في الدراسات ذكرت محتويات الكتب التي استطعت الاطلاع عليها، وفي الحواشي عند ذكر بعض المؤلفات التي لها مؤلِّفَيْن أو أكثر أذكر الأشهر منهم بقدر المستطاع.

نبذة عن تحقيقات للكتابين اللمع والبيان والتعريف

قبل الشروع في ذكر التحقيقات للكتابين والدارسات السابقة التي تمس موضوع أسباب ورود الحديث يستحسن ذكر أقوال العلماء الذين أرادوا التأليف في هذا الباب من العلم إلا أن تلك المصادر إما أنها لم تكمل بعد فلم تتناقلها الأجيال أو فُقِدت، أو لم تحظى بالإهتمام فأهملت. ولقد ذكر ابن دقيق العيد رحمه الله (625هـ) أنه شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث في التصنيف في أسباب الحديث، كما صنف في أسباب النزول للكتاب العزيز، فوقفت من ذلك على شيء يسير له،[1] فلعل ابن دقيق العيد أراد أن يجمع الأحاديث المتعلقة بأسباب الورود وأن يجعلها في مصنف مستقل لكنها لم تصل إلينا. وقال تُنَضم إلى حديث مهاجر أم قيس رضي الله عنهما نظائر كثيرة لمن قصد تتبُّعَهُ.[2] وهنا يشير أنه رأى أو جمع أحاديث كثيرة في هذا الموضوع، والله أعلم.

وأيضاً ابن الملقن رحمه الله (804هـ) قال اعلم أن بعض المتأخرين من أهل الحديث شرع في تصنيف في أسباب الحديث كما عزاه الشيخ تقي الدين رحمه الله لبعض المتأخرين وعزاه ابن العطار (724هـ)[3] في شرحه لابن الجوزي (597هـ) وغيره رحمهم الله، وقال سمعت من يذكر أن الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي رحمه الله (409هـ) صنّف فيه تصنيفاً قدر العمدة ومن تتبع الأحاديث قَدِر على إخراج جملة منها وأرجو أن أتصّدى له إن شاء الله تعالى.[4] وهنا أشار ابن الملقن أن لابن الجوزي رحمهما الله مصنفاً في أسباب ورود الحديث، وأن لغيره يوجد أيضاً ولا ندري كم عددهم وكم حجم مصنفاتهم وعلى أي شاكلة أُلِّفَت ومن أَلَّفَهَا. وأراد ابن الملقن رحمه الله أن يصنف في هذا العلم، ولا ندري هل بدأ بها؟ أم أنتهى منها فضاعت.

وذكر البلقيني رحمه الله (805هـ) أن في أبواب الشريعة والقصص والأحاديث وغيرها لها أسباب يطول شرحها، وما ذكره في كتابه محاسن الاصطلاح إنما هي أنموذج لمن يريد التعرف على العلم، ومدخل لمن يريد أن يضيف مبسوطاً في ذلك، وقال "والمرجو من الله سبحانه وتعالى الإعانة على مبسوط فيه، بفضله وكرمه".[5]

---

[1]- ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، 1 / 62.

[2]- ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، 1 / 62.

[3] - هو علاء الدين أبو الحسن بن إبراهيم العطار(724هـ). وتقي الدين هو ابن دقيق العيد.

[4]- ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، 1 / 203 ← 206.

[5]- البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص. 713.

فها هو البلقيني رحمه الله هو أيضاً أراد البسط في موضوع أسباب ورود الحديث، ولا ندري أبسطها أم ضاقت بها ذرعاً. ولكن السيوطي رحمه الله في كتابه اللمع حقق بُغية البلقيني رحمه الله حيث نهج نهجه في التصنيف كما فعل ذلك في تفسير الآيات لجلال الدين المحلي رحمه الله فَنِعْمَ السلف ونِعْمَ الخلف ورَضي الله عنهم أجمعين.

وقال قاضي اسطنبول للدولة العثمانية طاش كبرى زاده رحمه الله (968هـ) أن علم أسباب ورود الأحاديث وأزمنته وأمكنته موضوعه ظاهر من اسمه ومنفعته عظيمة لا تخفى على أحد وسمعت كتاباً قد صنف في هذا الفن لكن ما رأيته.[1]

ولا أدري ما هو اسم الكتاب المتعلق بعلم أسباب الورود الذي سمع به ولم يره والغالب هو كتاب اللمع للسيوطي رحمه الله لأنه عاصره، ويحتمل أن يكون كتاب آخر.

ومن الكتب التي خصت في جمع الأحاديث التي لها سببا للورود هي:

أ. اللمع في أسباب الحديث، بتحقيق عبد العزيز سعد التخيفي وبإشراف محمد أبو زهو. ذكر المحقق أن السيوطي رحمه الله رتب كتابه على الأبواب إلا كتاب الطهارة، واعتمد على ثلاث مخطوطات أولها المكتبة العامة بالمدينة المنورة، وثانيها المكتبة الظاهرية، وثالثها مكتبة الأسكوريال في مدريد، وأشار بأنه يوجد نسخة بدار الكتب المصرية ومكتبة الأزهر بالقاهرة لكن هذين النسختين لم تصلا إليه.

وذكر المحقق منهجه والمصطلحات المذكورة في الرسالة وترجمَ للسيوطي رحمه الله، وفي الهوامش يذكر تراجم للأعلام وأيضاً يجرح ويعدل بعض الرواة وهذا يدل على اهتمام المحقق بالسند، وأضاف بعض آراءه وأسباب أخرى للأحاديث وأشار بأن الكتاب يحتوي على أحاديث صحاح وغيرها. وفي آخر الكتاب ذكر المحقق أنه قدّم وأخر أثناء الكتابة وسبب ذلك صعوبة الطباعة، ثم فهرسَ للأحاديث والأعلام.

وللمع في أسباب الحديث عدة تحقيقات: منها تحقيق يحيى إسماعيل أحمد حيث ذكر عنواناً ثانياً للكتاب وهي اللمع في أسباب الحديث أو أسباب ورود الحديث فذكر في تحققه سبب اختلاف الإمامين الشافعي وابن حنبل رحمهما الله في مسألة الصلاة خلف الإمام إذا كان قاعداً.[2]

---

[1]- طاش كبرى زاده، مفتاح السعادة، 2 / 342.

[2]- السيوطي، اللمع، ت: يحيى إسماعيل، ص. 16.

وأيضاً قال المحقق إن من أهمية علم أسباب ورود الحديث أنه يوضح المشكل، فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم تأييداً لذلك "من نوقش الحساب يوم القيامة عذِّب، وسببه ما روته عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من حوسب يوم القيامة عذّب، فقلت: أليس قد قال الله عز وجل ﴿فسوف يحاسب حساباً يسيرا﴾[1] فقال: ليس ذلك الحساب إنما ذاك العَرضُ من نوقش الحساب عذّب".[2]

وتكلم بشكل مختصر جدا عن تاريخ علم أسباب الورود، وترجمَ حياة السيوطي رحمه الله بشكل مفصل من عدة نواحي منها الاجتماعية والعلمية والسياسية وذكر عمل السيوطي رحمه الله في مصنفه وأن عدد أبواب التي ذكرها اِثنا عشر باباً[3] مع ذكر عدد أحاديث كل باب، وعدّدَ المصادر التي اعتمد عليها السيوطي رحمه الله وهي (35) مصدراً.

وتكلم عن مزايا الكتاب ومثالبه فمن مزاياه أنه يذكر الحديث الذي لا يُعرف سببها وهي منفصلة عن الحديث المذكور، حيث بطريق الجمع والاستنباط يتبيّن السبب، وهذا عمل شاق. ومن مثالبها في الغالب شكلية منها أنه ذكر حديث: "من فقدَ حبيبتيه"[4] في باب الجنائز. وذكر المحقق منهجه في التحقيق وأشار أنه يمكن التعديل فيها.

وحقق معتمداً على مخطوطتين أولها من المكتبة الأزهرية وثانيها من دار كتب المصرية. ولمقدمة اللمع للسيوطي رحمه الله أحاديث مختصرة مع اختصار سببها لكن المحقق في الهامش ذكر الأحاديث كاملاً مع السبب بشكل مفصل، وذكر التراجم وكان أحياناً يضيف على المؤلف أسباباً أخرى،[5] والسيوطي رحمه الله ذكر حديث "أم

---

[1]- الإنشقاق، الآية: 8.

[2]- يحيى إسماعيل تحقيقه لكتاب السيوطي اللمع، ص. 17.

[3]- ودحدوح محقق اللمع للسيوطي ذكر أن الكتاب حَوَى على (12) باباً. السيوطي، اللمع، ت: دحدوح، ص. 21. وبتحقيق التخيفي أنها (11) باباً وأسقط باب سببِ الأموات وفيه حديثين ولكنه ذكرهما في متن كتابه، السيوطي، اللمع، ت: التخيفي، ص. 11. وكذا فعل ذلك ناشر اللمع، وهي من أعمال مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر.

[4]- أي عينيه.

[5]- مثلاً ذكر سببين في: ص. 76 و 79 و 81، وثلاثة، ص. 106. وأيضاً المحقق يبيّن مواطن السقط والفراغ في: ص. 109. و يضيف رأيه في أكثر من موضع باستخدامه لفظ، أقول:..، في: ص. 107 و 186 وغيرهما. وذكر رأيه الفقهي في مسائل: كشرب النبيذ في: ص. 164، والهدية في: ص. 188، وقتل الكلاب في: ص. 199. وذكر أنه من الأنسب لسبب الورود كذا...، في: ص. 209 و 214، وذكر علة كراهية النبي صلى الله عليه وسلم للبس اللون الأحمر في: ص. 191، وشرح معنى العرايا بالتفصيل في: ص. 145، وذكر أن السيوطي رحمه الله استنبط من كتبه الأخرى ولم يشر إلى ذلك في: ص. 150، وأشار أن المؤلف رحمه الله يذكر بعض مصادر الحديث لكن المحقق لم يعثر عليها بعد البحث مثل: أحاديث التي عند الإمام أحمد رحمه الله (241هـ) في: ص. 116 و 138 و 185، ولابن عساكر رحمه الله (571هـ) في: ص. 227. أنظر: السيوطي، اللمع، ت: يحيى إسماعيل.

زرع" دون مصدر أو سند ومتن، فأضافها المحقق في الهامش،[1] ولا ننسى أن السيوطي رحمه الله اخترمته المنية قبل أن يكمل كتابه الحافل كما قال تلميذه محمد بن علي الداودي رحمه الله.[2]

ثم طبع الكتاب بإشراف مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، بعنوان اللمع في أسباب الحديث أو أسباب ورود الحديث، للسيوطي. بداية ترجموا للسيوطي رحمه الله من خلال كتابه حسن المحاضرة التي ذكر فيها حياته وكتبه وشيوخه وغيرها من المعلومات، والتحقيق مختصر على تخريج الأحاديث ولا أريد ذكر مثالب التحقيق، ولا أظن أن له كثير من المحاسن. ولا ننسى أن للسيوطي رحمه الله كتاب اللمع في أسماء من وضع.[3]

ويوجد تحقيق لحامد عبد الله المحلاوي عنون الكتاب بأسباب ورود الحديث أو اللمع في أسباب الحديث حيث عرّف أسباب ورود الحديث وذكر أن أول من نوّهَ بعلم أسباب الحديث البُلقيني رحمه الله، وهذا فيه نظر. وذكر أن من الأحاديث الابتدائية التي لا تكون لها سبب كَبُنِيَ الإسلام على خمس،[4] وفرّق بين سبب الحديث وسبب الذكر،[5] وذكر بعض التطبيقات لأسباب الورود. وبهذا القدر وجدت الكتاب أما بقيتها لم أجدها.[6]

ومن أفضل تحقيقات للكتاب هو تحقيق غياث عبد اللطيف دحدوح، بمراجعة نور الدين عتر، عنون الكتاب باللمع في أسباب ورود الحديث حيث ذكر المحقق أنه يوجد للكتاب خمسة مخطوطات أولها: الظاهرية (الأولى)، ثانيها: الظاهرية (الثانية)، ثالثها: دار الكتب في القاهرة، رابعها: مكتبة الأوقاف الإسلامية بحلب، خامسها: مكتبة الأسكوريال في مدريد دولة إسبانيا، الفردوس المفقود، أعني بها الأندلس. وترجم للسيوطي ولِلأعلام أهل الحديث الذين أخذ منهم السيوطي رحمهم الله، وبيّن منهجه في التأليف حيث قال أن السيوطي رحمه الله يكرر

---

[1]- السيوطي، اللمع، ت: يحيى إسماعيل، ص. 233 ← 236.

[2]- السيوطي، اللمع، ت: يحيى إسماعيل، ص. 246.

[3]- وتوجد كتب باسم اللمع في علم العقيدة للأشعري (324هـ)، والتصوف للسراج الطوسي (378هـ)، واللغة لابن الجني (392هـ)، وأصول الفقه للشيرازي (476هـ).

[4]- ولكن له سبب إيراد، أنظر: طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 207.

[5]- أبو شهبة رحمه الله ومحمد عصري حفظه الله علّقا على ابن حمزة رحمه الله بأن سبب الورود للنبي صلى الله عليه وسلم غير سبب الذكر للصحابي. أبو شهبة، الوسيط، ص. 467. محمد عصري، سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، ص. 34 ← 43.

[6]- لقد أضاف السيوطي رحمه الله (98) حديثاً و (274) سبباً، حيث تجد أن الطهارة (8) أحاديث ولها (19) سبباً في كتاب اللمع. رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 150.

أحياناً الحديث والسبب وقد يحذف السند ويذكر الصحابي مع المتن، وعدد الأحاديث التي في الكتاب غير المكررة (58) أما المكررة (29) فيكون المجموع (127)، ومجموع الأسباب غير المكررة (98) والمكررة (51) فيصبح (149). أما المجموع الكل للأحاديث وأسبابها دون مكررتهما (156)، ومع مكررتهما (276) حديثاً. وعمل لذلك جدولاً يساعد القارئ على معرفة عدد الأبواب وهي (12) باباً، وأيضاً جدولاً للأحاديث وأسبابها ومجموعها ومصادر الأحاديث التي اعتمد عليها السيوطي رحمه الله وكمِّها.

وذكر عمل المحقق يحيى إسماعيل حفظه الله في تحقيقه لكتاب اللمع ومثالبه، منها: خطأه في تِعْدَاد الأحاديث. وذكر المحقق منهجه مع المراجع والفهارس للأحاديث ومحتوى الكتاب وله الشكر على ما قدّم وأفاد.[1]

ب. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، لابن حمزة الدمشقي، مطبعة البهاء. هذه أول طبعة للكتاب حيث بدأ بترجمة مختصرة للمؤلف ثم بدأ بمقدمة المؤلف والنشر قديم فلذلك لا يوجد فصل بين الحديث والتخريج وسبب الحديث وحتى لم يميز بين مقدمة الكتاب وخاتمتها وبين متن الكتاب، ولا يوجد فيها جهد للتحقيق وإنما هي فقط إصدار للتصنيف وانهى الجزء الأول والثاني بذكر الفهارس والتصحيفات والأخطاء.

وفي الختام قال المؤلف فرغت من تحريره وتأليفه وتربيته وترصيفه في وقت السحر من ليلة الخميس المباركة رابع محرم الحرام افتتاح سنة (1119هـ) بقلم السيد ابراهيم بن السيد محمد بن السيد كمال الدين نقيب مصر ثم الشام الشهير بابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي رحمه الله وكان ذلك بدار السلطنة العلية القسطنطينية المحمية وكان الشروع في جَمْعِهِ وتسويده بمدينة دمشق الشام حرسها الله سبحانه وسائر بلاد الإسلام من الفتن والمحن ما ظهر منها وما بطن، وأنهى كتابه بدعاء. وقال لا ننسى الشكر للمرحوم صاحب مطبعة البهاء الذي تكلّفَ نشر الكتاب على حسابه وهو الشهم الماجد السيد محمد طاهر اِفندي الرفاعي الحلبي رحمه الله في غرة المحرم الحرام افتتاح عام (1330هـ) وقد عنى بتصحيحها وضبط المتن بالشكل، وأشاد مصحح الكتاب محمد بهاء الدين الترمانيني الحلبي رحمه الله بأبيات من الشعر (1250هـ).

وللبيان والتعريف تحقيقات أخرى منها تحقيق خليل مأمون شيحا، ذكر أن المؤلف اعتمد على الأحاديث القولية وترجم له ثم بدأ بمقدمة ابن حمزة، وقال من الملاحظ أنه يذكر سبب واحد للحديث وأحياناً يذكر ما قاله

---

[1]- وترجمة كتاب اللمع إلى التركية بعنوان:

Esbab-u Vurudi'l Hadis Hadisler VE Sebepleri, Yazar: Celalud-din ES-Suyuti, Tercüme: Necati Tetik VE Abdulmecid Okçu, İhtar Yayıncılık.

السيوطي رحمه الله وأن منهج المؤلف يذكر الحديث ثم التخريج ثم السبب. وعدد الأحاديث التي ذكرها في مصنّفه (1839) حديثاً.

وتحقيق بدر بن محمد الأحمدي، بإشراف سليمان بن العزيز العريني، والتحقيق بدأ بالحديث "إنما أنك سهم من كِنَانَتِك" إلى حديث "ذَر الناس يعملون فإن الجنة مائة درجة"، وأيضاً التحقيق مع العمل الجاد فيه إلا أنه فيه حشو فجعل الكتاب ضخما حيث استعان بـ (776) مصدرا، وقال أن المؤلف راجع (148) مصنفاً والمحقق ذكرها بأسمائها، القسم الأول ذكر نشأة العلم بشكل مختصر ثم تكلم عن عناية العلماء بالعلم، ترجم للمؤلف وذكر شيوخه وتلامذته ومصنفاته.

وذكر منهجه في التحقيق، وحقق اسم الكتاب فوصل أن للكتاب أربعة أسماء،[1] وللكتاب ثلاث نسخ الأولى في القاهرة دار الكتب المصرية بخط المؤلف رحمه الله، والثانية في باكستان مكتبة محب الله شاه بخط محمد بن علي بن ملا أحمد سبته رحمه الله، والثالثة في أمريكا مكتبة برنستون بخط محمود بن شكري الآلوسي رحمه الله. القسم الثاني ذكر الأحاديث التي في البيان ووسع في الفهارس والهوامش حيث خرّج الأحاديث وحكم عليها أحياناً، ويذكر الأحاديث التي تعضد ما في المتن، وترجم للصحابة والأعلام والرواة رضي الله عنهم ورقّم الأحاديث، وذكر أن كتاب الإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة رضي الله عنهم للزركشي رحمه الله متعلق بأسباب الورود.

وقال أن المؤلف رحمه الله كرّر بعض الأحاديث وأيضاً أورد الأحاديث التي عند السيوطي رحمه الله في اللمع وأحياناً يذكر اسم الصحابي دون السند ويغفل عن سبب الورود ولا يُحيل إلى سبب متقدم ويختصر ذكر السبب. وذكر المحقق كتب المؤلفين في علم أسباب الحديث وهم ثمانية ثم قارن بين اللمع للسيوطي والبيان لابن حمزة رحمهما الله.

ويوجد طبعتين أخريَيْنِ أولها هي لدار الكتاب العربي بتحقيق سيف الدين الكاتب رحمه الله، والأخرى هي لدار التراث العربي بتحقيق حسين عبد المجيد هاشم رحمه الله، ولم أحظى باطلاع عليهما ويحتمل أن يكون للكتاب تحقيقات وطبعات أخرى.

---

[1]- أ. البيان والتعريف في أسباب الحديث الشريف، ب. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، ت. التبيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، جـ. أسباب الحديث. والصحيح هو الأول لأن المؤلف نص عليها في مقدمته.

الدراسات السابقة للموضوع

أ. أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، لمحمد رأفت سعيد. بدأ بمقدمة عمر عبيد حسنه حفظه الله وهي ثلاثون صفحة مع اشتمالها على الفوائد تعتبر هذه المقدمة مطنبه، ثم سرد أحاديث عن أفضلية الفقراء والأغنياء، ثم جمع أحاديث التزين وتركها وهي عملية تطبيقية لِعلم أسباب ورود الحديث. وذكر أنه عندما زار نور الدين عِتر رحمه الله للدوحة قال إن كتاب ابن حجر رحمه الله موجودة في خزانة الرباط العامة بالمغرب تاماً وتوجد طرف منها بآخر كتاب الدر المنثور للسيوطي رحمه الله واسم كتاب ابن حجر رحمه الله اللباب في أسباب آيات الكتاب أو نحو هذا وهو من أجمع الكتب وأوفاها تحريراً في بابه.[1] وذكر كيفية النسخ والترجيح والتوقف، وفي الفصل الثاني ذكر ممن بدأ بتأليف موضوع أسباب ورود الحديث وعلاقتها بسبب النزول، وأضاف أن البلقيني رحمه الله بحث فقط عن الأحاديث التي تعود سبب ورودها إلى السؤال، وبيّن عشرة نتائج التي وصل إليها في نماذج التي ذكرها البلقيني رحمه الله في محاسنه. ثم ذكر عمل السيوطي وابن حمزة رحمهما الله.

والكتاب موضوعه يعبر أن علم أسباب الورود يمس الحاضر الواقع والماضي السابق والمستقبل الآتي، وحيث أنه يقدم فيها سلسلة لِحَلِّ بعض مشكلات المعاصرة ويصحح بعض المفاهيم ويرتب النظم ويقدم الأولويات على الثانويات.

ب. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، لِمرصاد محمودوفيتش. وهو أول من ألَّف لأسباب ورود الحديث في بُوسْنَة هَرْسِك والحرب على أشدها، ويمكن أن يكون تحقيقاً لكتاب ابن حمزة الدمشقي رحمه الله، والله أعلم.[2]

ت. سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، لمحمد عصري زين العابدين. المؤلف مفتي ولاية برليس الماليزية ومدرس في قسم الدراسات الإسلامية في جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا وإن كتابه قيِّم إلا أن دار الكتب العلمية لم تتعامل مع الكتاب بشكل حسن، بدء بمقدمة وأربعة أبواب وقسم كل باب إلى فصول. سرد التعاريف ثم استخلصها في تعريف وفرّق بين السبب والعلة وذكر أقسام سبب الورود وصورها والأبعاد المؤثرة في تهيئة سبب الورود، مع طرق معرفة سبب الورود بالنص النبوي وبقول الصحابي وبالاجتهاد، ثم ذكر روايات في سبب الورود واجتهادات أصحاب الكتب الستة ما عدا إمام مسلم رحمه الله لأنه لم يُعَنْون لأبواب صحيحه، وبعدها ذكر ثمانية

---

[1]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 98.

[2]- الكتب التي لم تصل إليَّ، غالباً لا أذكر لها تعليقاً.

ضوابط للتعامل مع سبب ورود الحديث وقال بل يمكن أن يزاد عليها، وأردفها بتسعة فوائد لأسباب الورود ثم ختمها بخاتمة مع التوصيات والمصادر والمراجع وفهرس المحتويات، فهو كتاب قيم ومن الأسباب التي شحذت في خاطري التطرق للبحث في الموضوع.

ث. فقه البيان النبوي دراسة تحليلية في ضوء أسباب النزول والورود، لمحمد بن داود سماوره. المؤلف هو مفكر تايلاندي، وسبب تأليفه هو بيان حرية الاعتقاد والإيمان وعدم جبر الناس بالدين الإسلامي بدليل الآية الكريمة ﴿لا إكراه في الدين﴾،[1] مع توفيقها بينها وبين حديث رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله". ولقد قسم بحثه إلى خمسة فصول وتحتها المباحث، والأفضل لو جعلها خمسة مباحث وتحتها المطالب حيث بدأ بحثه بأهمية الوحيين من الناحية اللغة العربية، والفصل الثاني بخاتمية الرسالة، والثالث بفقه البيان بين أسباب النزول والورود وفيها أربعة مباحث، والفصل الرابع له دارسة تطبيقية لفقه البيان النبوي في ضوء سبب النزول وفيها أربعة مباحث، وفي الفصل الخامس له دارسة تطبيقية لفقه البيان النبوي في ضوء سبب الورود وفيها خمسة مباحث وتمهها بخاتمة ثم بالمراجع.

جـ. غوث المستغيث بأسباب ورود الحديث، لأبي حفص سامي العربي.

حـ. الجامع اللطيف لأسباب ورود الحديث الشريف، لِعَلي حسن عبد الحميد.[2]

خـ. الصحيح في أسباب ورود الحديث، لسيد بيومي.[3] مازال الكتاب تحت قيد التأليف ولم يطبع بعد، ذكر أنه سيرتبُها على أبواب الفقه من باب الإيمان إلى الجنة والنار وهي (31) بابا، من كتابي الصحيحين.

د. علم أسباب إيراد الصحابة للحديث الشريف عند الحافظ ابن الحجر العسقلاني دراسة تأصيلية وتطبيقية على كتاب فتح الباري، لمحمد سعيد عبد ربه. بعث لي أخي أبا عمرو عبد الله سعيد بيك أوف الشيخلوي الداغستاني صورة عن صدور هذا الكتاب في دار اللؤلؤة ولا أدري ما هو فحواه. والمؤلف هو استاذ الحديث المساعد بجامعة الإسلامية، بمنيسوتا الأمريكية. والمقدم للكتاب أستاذ الدكتور وليد هو رئيس جامعة الإسلامية

---

[1]- البقرة، الآية: 256.

[2]- علي حسن الحلبي، النكت على نزهة النظر، ص. 209، هامش: 4.

[3] -https://youtu.be/tpKDnBILIE4

بمنيسوتا، وأيضاً شريف هو أستاذ الحديث المساعد لجامعة الإسلامية بمنيسوتا. والعنوان مقتبس نوعاً ما من مقالة عبه جي حفظهم الله جميعاً.

وذكر سيد عبد الماجد الغوري حفظه الله أن أسباب ورود الحديث من أهم علوم السنة، وأن منزلته من الحديث كمنزلة أسباب النزول من القرآن، وذكر ثلاث كتب متعلق بالعلم كتاب ابن حمزة رحمه الله وطارق أسعد ومحمد عصري حفظهما الله وكان عليه أن يذكر اللمع للسيوطي رحمه الله.[1]

وأبو شهبة (1403هـ) ذكر في أول كتاب الوسيط منهجه في التأليف وهي هامة، وعند باب أسباب الورود ذكر أنه لم يتعرض لها الكثيرون من الأقدمين من علماء علوم الحديث وأصولها، ولم يذكروا في كتبهم التي ألّفوها في هذا الفن، وفي ذلك نظر، لكنه عرّف عِلْمَيْ أسباب النزول والورود، وبيّن من ألّف في الباب وعددهم ثلاثة، إلا أنه لم يذكر كتاب اللمع للسيوطي رحمه الله ولكنه نقل عنه من كتاب تدريب الراوي، وأن ابن حمزة رحمه الله قال: (لو أكمل السيوطي رحمه الله ما شرع به...)، وذكر أن علم أسباب الورود نظير علم أسباب النزول، وأن ابن ناصر الدين الدمشقي رحمه الله فرّق بين سبب الورود في زمن النبوة وما بعد زمن النبوة في كتابه الصلبة اللطيفة لحديث البضعة الشريفة، وقال سبب ورود الحديث قد يذكر في الحديث وقد يذكر في غيره مع الأمثلة.[2]

وذكر محمد عجاج الخطيب حفظه الله تحت عنوان علم الناسخ الحديث ومنسوخه أسباب ورود الحديث قائلاً: من المناسب أن نتناول أسباب الورود لما لها صلة ببحث ناسخ والمنسوخ فهي تبين المتقدم من المتأخر وتسهل معرفة الناسخ والمنسوخ فكما صنف في أسباب النزول صنف في أسباب الورود وذكروا كثيرا من مناسبات الأحاديث وبهذا خدموا الحديث النبوي خدمة جليلة وسهلوا للعلماء مهمتهم في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها وذكر أن أقدم من ألّف في أسباب الحديث أبو حفص العُكْبُري[3] شيخ القاضي أبي يعلى الفراء الحنبلي وهو ولد عام (380هـ) وتوفي سنة (458هـ).[4] وذكر كتاب ابن حمزة رحمهم الله.[5]

---

[1]- الغوري، المدخل إلى دراسة السنة، ص. 62.

[2]- أبو شهبة، الوسيط، ص. 466.

[3]- ضبطها بهذا الشكل ولم يذكر وفاته.

[4]- فالذين قالوا أن العُكبَري توفي في هذه التواريخ (311، 317، 329، 339) فيكون بذلك أبو يعلى لم يُخْلق بعدُ، وأما من قال توفي سنة (387هـ) فيكون قد التقى بالعُكبَري وهو في السابعة من عمره.

[5]- عجاج الخطيب، أصول الحديث، ص. 302.

فرّق علي نايف بقاعي حفظه الله عند ورود حديث المختلف كيفية التعامل معها عند جمهور المحدثين والفقهاء كالمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية وبين الحنفية إذ أن الجمهور يبدؤون بالجمع وعند عدم إمكان الجمع يلجئون إلى معرفة الناسخ والمنسوخ من الروايات وذلك يكون بإدراك تاريخ الرواية وإن لم يمكن ذلك رجّحوا بين الروايات وإن لم يرجح لا يطرحون الأحاديث وإنما يتوقفوا عنها حتى يأتي مَن بعدهم ليزيلوا الاختلاف. أما الحنفية فأول ما يعرض عندهم حديث المختلف يبحثون عن تاريخ الرواية لمعرفة الناسخ والمنسوخ ثم يرجّحون ثم يجمعون ثم يتوقفون عنها.[1]

وختم أحمد يُوجَلْ حفظه الله كتابه أصول الحديث بعلم أسباب ورود الحديث فذكر فوائدها وقال إن العلماء أهتموا بجمع الأحاديث والروايات دون معرفة سبب وقوع الحديث، ثم بعد الجمع للأحاديث وجدوا أن الأحاديث متفرقة لا يفهم معناها بشكل صحيح إلا بعد معرفة سببها فبدؤا بتأليف كتب تتعلق بأسباب ورود الحديث فذكر أن للسيوطي وابن حمزة رحمهما الله ورمضان أيوالليي حفظه الله كتب تمس الموضوع إلا أن ذلك لا يكفي بل لا بد من التوسع وشمل الأحاديث التي لها سبب ولم يذكرها العلماء، وقال لم يُبحث عن الأحاديث من الناحية التاريخية والاجتماعية بشكل منضبط ومرتبط بهذا الموضع،[2] ثم ذكر حديث "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا ومعها ذو محرم"، وحديث عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه: "بَيْنا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أتاه رجلٌ فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل، فقال: يا عدي هل رأيت الحيرةَ؟ قلتُ: لم أرَهَا، وقد أُنْبِئتُ عنها، قال: "فإن طَالت بك حياة، لَترِيَنّ الظَّعينةٌ ترتحلُ من الحيرةِ حتى تطوفَ بالكعبة لا تخافُ أحداً إلا اللهَ". وقال أن علم الجرح والتعديل وعلل الحديث غالباً يتعلق بسند الحديث، أما الناسخ والمنسوخ واختلاف الحديث وغريب الحديث وأسباب ورود الحديث يتعلق بفهم الحديث. وقال لا بد من توسيع محتويات هذه

---

[1]- البقاعي، تسهيل علوم الحديث، ص. 247. وذكر علامات النسخ منها معرفة تاريخ الرواية في: ص. 255. أما إسماعيل لطفي جاقان حفظه الله ذكر أن جمهور العلماء يتعاملون مع مختلف الحديث بهذا الترتيب أولاً: الجمع، ثانياً: الترجيح، ثالثاً: النسخ، رابعاً: التوقف. أما الحنفية أولاً: النسخ، ثانياً: الترجيح، ثالثاً: الجمع، رابعاً: التوقف. أما المحدثين اولاً: الجمع، ثانياً: النسخ، ثالثاً: الترجيح، رابعاً: التوقف. الأحاديث التي ظاهرها فيها اختلاف وطرق حلِّها وهو متعلق بعلم مختلف الحديث في: ص. 179، وذكر في قسم الثالث من الكتاب كيفية النسخ بمعرفة تاريخ الرواية في: ص. 112، وذكر الترجيح يكون كذلك في: ص. 236. ولقد سألت الدكتور المساعد خليل إبراهيم كوتلاي Halil İbrahim Kutlay عن رسم اسم إسماعيل لطفي جاقان فرسمها بالشكل المكتوب.

Çakan, İsmail, Hadislerde Görülen İhtilaflar, s. 179 - 112 - 236.

[2]- وهذا القول ذو حَدّيْن إذ يفهم منها أن الأحاديث لها أسباب تاريخية أو اجتماعية متعلقة فقط في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم دون أن تكون لها أثر فيما بعدُ، وممكن أن يفهم أن الأحاديث التي لها أسباب تاريخية أو اجتماعية تكون إما متعلقة بعلم الناسخ والمنسوخ أو العموم والخصوص وغيرها من العلوم في: ص. 232. وأضاف المؤلف أن الأحاديث المتعلقة بالطب النبوي مرتبطةٌ بزمن النبي صلى الله عليه وسلم والحياة الاجتماعية في ذلك العصر في: ص. 236.

العلوم. فوصّى ببحث عن الآيات والأحاديث التي تتعلق بأهل الكتاب سواء من الناحية العقدية والاجتماعية، وأيضاً تعيين أحاديث التي تتعلق بالعموم والخصوص من الناحية التاريخية والعالمية، ولا بد عند البحث الاطلاع والاستفادة من علم تاريخ الديانات وعلم الاجتماع أي سوسيلوجيا وعلم النفس.[1]

وذكر حسن جِيريت حفظه الله من العلوم الحديثية التي تطورت: أ. علم الجرح والتعديل،[2] ب. وعلم رواة الحديث،[3] ت. وعلم علل الحديث، ث. وعلم غريب الحديث، جـ. وعلم مختلف الحديث، حـ. وعلم الناسخ والمنسوخ، خـ. وعلم أسباب الورود. ولم يفرق بين سبب الورود والإيراد، وذكر ثلاث كتب التي ألفت في علم أسباب الورود كالسيوطي وابن حمزة ورمضان أيوالليي.[4]

رسائل أكاديمية

أ. أهمية أسباب ورود الحديث ومكانتها في التشريع الإسلامي، لرمضان أيوالليي.[5]

ب. أسباب ورود الحديث وأثر معرفتها في توجيه الأحكام، لحسن الشرقاوي. بحثت عن الكتاب فلم أجده فتواصلت مع البرفسور رمضان أيوالليي حفظه الله فما كان عنده إلا فهرس موضوعات الكتاب وهي كالآتي: بدأ بمقدمة ثم تمهيد فذكر فيها أهمية الحديث في التشريع والاحتجاج، ثم أردفها بِبَابَين، الأول منها لها فصول ومباحث ومطالب وفي الثاني لها فصول ومباحث.

أما الباب الأول فهي تحتوي على تعريف وتآليف لأسباب الورود، وفيها فصول، ففي الفصل الأول: ذكر مفهوم سبب ورود الحديث، ثم علاقة أسباب الورود بالناسخ والمنسوخ ومختلف الحديث في المباحث والمطالب،

---

[1]- أحمد يوجَل، أصول الحديث، ص. 231 ← 237، مع تصرف.

Yücel, Ahmet, Hadis Usulu, s. 231 → 237.

[2]- يتعلق بضبط الرواة وعدالتهم.

[3]- يتعلق بتراجم الرواة وطبقاتهم، ويسمى علم رجال الحديث، أو علم طبقات الرواة أو معرفة طبقات الرواة.

[4]- حسن جيريت، المدخل إلى الحديث، ص. 200 ← 209. تواصلت مع الشيخ فرسم اسمه بهذا الشكل.

Cirit, Hasan, Hadise Giriş, s. 200 → 209.

[5]- Ayvallı, Ramazan, Esbabü Vürüdil-Hadis Ve Bunun İslam Teşriide Ki Yeri Ve Önemi

وطريق إلى معرفة أسباب الورود وفائدة التخصيص والتعميم والمجمل، وشمل معها أسباب الورود المنفصلة والمتصلة، ثم ذكر مناهج التأليف في موضوع أسباب ورود الحديث كالسيوطي وابن حمزة رحمهما الله، وذكر أوجه التشابه والاختلاف بينهما، وأضاف إليها صور أسباب الورود وأسباب اختلاف الفقهاء وأَحْسَبُهَا مهمة جداً لأنه ذكر فيها مباحث ومطالب بالتفصيل.

ثم بدأ بالباب الثاني وهي التي تحتوي على مغزى الموضوع التي رسمها حيث ذكر فيها أثر الأسباب في توجيه الأحكام وعددها سبعة عشر حكماً كأحكام الطهارة والصلاة وغيرها. ثم ختم كتابه بخاتمة مع فهارس للآيات والأثار والمصادر والموضوعات وعدد صفحات رسالته (444) صحيفة.

ت. أثر أسباب النزول والورود على الأحكام، لزكي كوجاك.[1]

ث. علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين، لطارق أسعد حلمي الأسعد. بدأ بمقدمة وأهمية الموضوع ثم بِنقدِ الموضوع وبيّن خطته في التصنيف، ثم أشار إلى ما قاله نزار الريان حفظه الله أن لذكر الحديث دواعي.[2] في الحقيقة إنها من أفضل كتب لشرح علم أسباب ورود الحديث من الناحية العلمية الأكاديمية، لكن الكتاب في شقه الأول وهو النظري يغلب عليه الطابع الفقهي الأصولي أكثر من الحديثي ويستعمل عبارات منطقية ولذلك اضطر لِيُبَين معانيها ومفهومها. وفرّق بين السبب والعلة وقال بالسبب يُعرف العلة، ثم تكلم عن فوائد أسباب الورود، وكأنّ محمد شاكر أخذ من أسعد حلمي رحمه الله ولم يشر إلا عند تعريف علم أسباب ورود الحديث. ولكن المؤلف أخذ من رأفت سعيد رحمه الله وأشار إلى ذلك.

والمؤلف أطال في شرح السبب والتخصيص والعموم اللفظ والبحث يستحق ذلك، إلا أن مَوضِعه فيه إشكال حتى أنه لو جعلها في مقالة منفصلة عن الموضوع لَوَافَت المقصود. ونبّه في المبحث الثاني عند دلالة الاعتبار بأسباب الورود في الأحكام الشرعية أنه خلاصة أربعة كتب ذكرها في الهامش، وأومأ أنه أول من نبّه إلى وجود كتاب لناصح الدين ابن الحنبلي رحمه الله (634هـ) في أسباب الورود وأنه كان الأولى بذكرها ابن حمزة الدمشقي رحمه الله لأنهما سَكَنَا في نفس الموطن، وشرح نَشْأت قاعدة مراعاة الخلاف، ثم سرد عمل البلقيني والسيوطي وابن حمزة رحمهم الله.

---

[1]- Nüzül ve Vürüd Sebeplerinin Ahkam Etkisi, Zeki Koçak.

[2]- الحكمة الباعثة على تشريع الحكم مرتبطة بالمعنى المناسب في محل الحكم وصفة وروده والعمل بدواعي تحصيل المعنى المناسب في محل الحكم يستدعي اعتبار ما يَرِدُ من القرائن ومقتضيات الأحوال بالنسبة إلى جهة الحكم من تخصيص العام وتقييد المطلق ونسخ المعاني المؤثرة في محل الحكم. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 44.

ثم بدأ بالأحاديث التي عزم على جمع ما أمكنه تحريه والتيقظ به من الأسباب التي آنس من نفسه انطباقها على القيود التي وصفها العلماء من قبل في تصانيفهم في الأسباب واستثنى من ذلك ما لا يفتقر أصل الحديث إليه وجعل ذلك قاعدة يلتزمها وقيّد نفسه بها ورتّب هذا الجمع على ذكر الرواية محلُ السبب أو إيراده.

وتشمل الأحاديث التي لها سبب في تأليفه (632) تحت (33) كتابا حيث جعل لكتاب الصلاة والمعاملات كلاً منهما بابين، ولكتاب الجهاد والسير ثلاثة أبواب، وهذا يدل على إتمام ما عمله السف الصالح فَنِعم السلف والخلف، تجد أحياناً أن الحديث الطويل له سبب قصير وأحياناً تجد الحديث القصير له سبب طويل وهكذا، فالبحث لا توجد لها خاتمة ولكن لها فهارس مفصلة.

جـ. أسباب ورود الحديث في سنن الإمام الترمذي ت 379هـ، لإبراهيم محمد إسماعيل قنديل.

حـ- أسباب ورود الحديث في سنن الإمام الترمذي ت 379هـ، لزين العابدين مصطفى رضوان.

خـ. علم أسباب ورود الحديث ومقارنته بأسباب النزول، لعلي عبد الله علي سراج.

د. علم أسباب ورود الحديث ومقارنته بأسباب النزول، لكريم أبو طالب.

ذ. أسباب ورود الحديث مفهومه وفوائده، لشملال ربيع. وهي رسالة ماجستير، كان يتمنى المؤلف أن يحصل على كتاب رمضان أيوالللي حفظه الله ليراجعها ويقرأ ما فيها،[1] والحمد لله الذي أكرمني بالحصول على الكتاب في آخر لحظة من ختام رسالتي ولكن لم أستطع قراءتها كاملاً لضيق الوقت. ذكر شملال حفظه الله التعريفات للموضوع والدراسات السابقة وهي خمسة مع نقد جيد ولكنه لم يذكر تصنيف محمد عصري حفظه الله وهو عمل جاد يغلب عليه الطابع الحديثي. وذكر فوائد علم أسباب الحديث وأنواعه ومرحلة نشأته، ومن الغريب أنه سمى كتابه في صلب الموضوع أسباب ورود الحديث فوائد وقواعد،[2] وعلى الغلاف أسباب ورود الحديث مفهومه وفوائده.

---

[1]- وهذا يدل على اهتمامه باللغة التركية وأظن أنه ضعيف فيها، والله أعلم.

[2]- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 8.

فضّلَ كتابة رسالته بمنهج الاستقرائي التحليلي، وذكر الصعوبات التي عاناها خلال كتابة بحثه وبيّن أن لسبب الحديث له مصطلح آخر وهو قصة الحديث.[1] وأن سبب الحديث لا يعرف إلا عن طريق الرواية وليس للاجتهاد محل فيها وردَّ على ابن ناصر الدين الدمشقي رحمه الله لاجتهاده في بيان سبب الورود في كتابه الصلبة اللطيفة لحديث البضعة الشريفة.[2] والمؤلف أكثر في ذكر التراجم. ولكنه ذكر ستة صور في كيفية تعامل مع اختلاف الأسباب ونجح في عمله فله جزيل الشكر فسأنقلها في بحثي كما هي مع تصحيحات قليلة في التعبير بإذن المولى عزو جل.

ثم ذكر مثالب كتب منها أن اللمع حجمها صغير، وهذا ليس اختيارا من المؤلف وإنما وافته المنية قبل إتمامها والله أعلم، وصغر الحجم وكبرها ليس بمثلب ما دامت أوفت الكتاب أو الكتيب الموضوع ومغزى العنوان.

والمؤلف نبّه على ألا يكتفي الشخص بتثبيت أسباب ورود الحديث بل لا بد من ذكر فوائد الحديث معها وفقهها لتكون الفائدة عامة وليرتسم معالم الحديث في ذهن القارئ وتكون له عوناً في تطبيقها في حياته اليومية، وسبقه في ذلك العراقي رحمه الله في ذكر فوائد الحديث في كتابه طرح التثريب. وقسم التخصيص إلى متصل

---

[1]- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 20. وقد بالغ في إصراره على ذكر الباحثين الصعوبات التي مرّوا بها عند البحث، فمن شاء فليظهر ومن شاء فليخفي. ومَن عَرفَ شرف ما يطلب هَانَ عليه ما يبذل.

[2]- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 21، ولكنه في القاعدة السادسة شرح متى يعمل الاجتهاد، ص. 120.

صاحب هدية العارفين ذكر اسم الكتاب: أ- الطّلبة اللطفية بحديث البضعة الشريفة، 2 / 193، وأكد المحقق محمد نعيم عرقسوسي في تحقيقه لتوضيح المشتبه لابن ناصر الدين الدمشقي أن في هدية العارفين يذكر اسم الطلبة اللطيفة بحديث البضعة الشريفة، 1 / 71.

ب- الطلبة اللطيفة بحديث البقعة الشريفة، ابن ناصر الدمشقي، عقود الدرر، ص. 40. وكذلك الشوكاني، إتحاف السالك، ص. 17، والباني، إيضاح المكنون، 4 / 87.

ت- الطلبة اللطيفة بأحاديث البصمة الشريفة. ابن الغزي، ديوان الإسلام، 4 / 333.

ث- التعليقة اللطيفة لحديث البضعة الشريفة، ذكر نزار الريان، أسباب ورود الحديث النبوي وإيراده، ص. 110. وفي الهامش رقم: 49، ص. 129، قال: لم أقف على ذكر له حسب دراستي ولقد استقصيت فيما أعلم. وأبو شهبة، الوسيط، ص. 467، مع التصرف. ونقلها محمد عصري حفظه الله كذلك في سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، ص. 30.

والصحيح هو الصلبة اللطيفة لحديث البضعة الشريفة كما ذكرها محقق عقود الدرر، والترجيح لحديث التسابيح، ص. 22، والسخاوي وهو تلميذ المؤلف، الضوء اللامع، 8 / 104. وابن ناصر الدين الدمشقي، توضيح المشتبه، 1 / 71.

أربعة: الاستثناء والشرط والغاية والصفة. والمنفصل إلى أربعة: تخصيص الكتاب بالكتاب، والكتاب بالسنة، والسنة بالكتاب، والسنة بالسنة.[1]

ر. أسباب الحديث في كتب الروايات، لسركان دمير.[2]

ز. تأثر أسباب الورود بالذين جاؤوا من خارج المدينة، لرمضان دوغان آي.[3]

س. سبب إيراد الصحابي الحديث وأثره في فقه الحديث دراسة تأصيلية تطبيقية على الصحيحين، لأسماء إبراهيم سعود عجين. بإشراف محمود رشيد، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان، 2016مـ.

ش. أسباب ورود الحديث جمعاً ودراسة نقدية من خلال كتب السنة النبوية من مسند الصحابي عبيد الله بن عدي الأنصاري رضي الله عنه، إلى الجزء الأول من مسند السيدة عائشة رضي الله عنها، لعبد الرحمن محمد عبد الله محروس عبد الجواد.[4]

ص. منهج فهم الأحاديث بأسباب الورود، لإبراهيم صَيْلَان.[5]

ض. أسباب ورود الحديث جمعاً ودراسة نقدية من مسند هلب الطائي، إلى مسند سهل بن سعد الساعدي من خلال كتب السنة النبوية، لمحمود عيد إسماعيل فيوض.[6]

---

[1]- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 84، مع تصحيح. ولا ننس أن السنة عامٌّ تالٍ للخاص في الرسمِ متراخٍ عنه في النزول والورود، أنظر: طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 167.

[2]- Rivayet Kitaplarında Esbâbül-Hadis, Serkan Demir, Doktora Tezi, Danışmanı Prof. Dr. Hasan Cirit, Marmara, 2016.

[3]- Medine Haricinden Gelenlerin Esbab-ı Vürüd'a Etkileri, Ramazan Doğanay, Uludağ Üniversitesi, Yüksek Lisans Tezi, Bursa, 2016.

[4] -https://youtu.be/L1VHv-wSBn0.

[5]- Hadisleri Anlama Yöntemi Olarak Esbâb-I Vurûd, Doktora Tezi, İbrahim Saylan, Tez Danışmanı Prof. Dr. Enbiya Yıldırım, Ankara, 2019.

[6] -https://youtu.be/71ubsLWxw88.

ط. أسباب ورود الحديث جمعاً ودراسة نقدية من خلال كتب السنة النبوية من مسند الصحابي عبد الله بن مغفل المزني، إلى آخر مسند الصحابي بشير بن الخصاصية السدوسي، لمحمود شعبان حسن عبد العال.[1]

قال المؤلف أن في نهاية القرن الثامن ظهر علم أسباب ورود الحديث، وهذا فيه نظر، وذكر أن هذا العلم يَرُدُّ على الملحدين والغزاة للفكر الإسلامي، وأن للعلماء لهم جهود مباركة في هذا المجال، وأنه قد أقترح علماء الأزهر بجمع أحاديث النبوية من كتب السنة النبوية كلها أو معظمها فلا يطرق حديث له سبب ورود في كتاب ما إلا ويجمع ويدرس ليعلم صحيح الأسباب من ضعيفها فيدفع العلم بها بإذن الله شبهات حاقدة وفتناً موقدة يسحق بعضها عند بدء مغرسها ويقتلع أقصرها بعد بدء نَبْتِ فَسِيلَتِهَا فتبقى السنة شامخة عالية لا تطال أيادي المبطلين ولا تحريف الغالين.

واقترح قسم الحديث وعلومه على رأسهم جلال الدين إسماعيل حسن عجوة وأحمد معبد عبد الكريم حفظهما الله هذا العنوان ووضعوا له خطة مقترحة فقام المؤلف مع مجموعة من الباحثين بجمع الأحاديث التي لها أسباب ورود من كتب السنة النبوية جمعاً استقصائياً وهي أحاديث قد اشتملت على سؤال أجاب عنه رسول الله ﷺ أو على فتياه في حادثة وقعة أو نحو ذلك.

وهذه الأحاديث قد تم جمعها من عشرة كتب وهي: الصحيحين، وسنن أبي داود، وسنن الصغرى والكبرى للنسائي، وسنن ابن ماجه، وموطأ الإمام مالك، ومسند الإمام أحمد، وسنن الدارمي، ومعجم الصغير للطبراني رحمهم الله جميعاً، ورتب الرسالة على المسانيد كمسند أحمد رحمه الله لضبط عدم التكرار، وسلّمَ نسخة من هذه الأحاديث المجمعة لقسم الحديث وعلومه بالقاهرة قسم الأحاديث على الطلاب ولكل واحد منهم جزءاً معيناً، وكان من نصيب المؤلف من الحديث رقم: (1157) إلى (2207).

فبدأ بالرسالة من الجانب النظري ثم شرع بالجانب التطبيقي فاشتملت الجانب النظري على مقدمة وتمهيد ثم بَابَيْنِ وخاتمة وفهارس عامة، فصل باب الأول إلى ثلاثة فصول، أولها: سبب ورود الحديث وفوائده وأنواعه وطرق وقوفِ عليها ولهذا الفصل أربعة مباحث. ثانيها: علاقة سبب الورود ببعض الأحكام والمسائل الواردة فيه وللفصل خمسة مباحث. ثالثها: أشهر كتب المصنفة بأسباب ورود الحديث وقمسها على مبحثين. والباب الثاني ذكر الأحاديث الواردة في أسباب الورود مع ضبطها والتخريج والتعليق عليها وشرحها وبيان ما اشتملت عليه من فوائد.

[1] -https://youtu.be/W5ztmkq0avI.

بيّن في المقدمة أهمية أول المصدرين من مصادر الشريعة الإسلامية ثم وضح فيها حُجية السنة والمنكرين لها وسبب انكارهم وبيّن أيضاً سُبُلَ النجاة من الخروج من مثل هذه الشبهات بالتعرف على الأسس والقواعد التي تلابس النص النبوي.

وفي التمهيد ذكر أهمية الموضوع والخلل في عدم معرفة أسباب ورود الحديث وأسباب اختيار الموضوع ومنهج جمع الأحاديث ودراسته. وشيخه الذي أشرف على الرسالة هو أحمد عمر هاشم وأحمد رزق درويش حفظهما الله وعاونه على كتابة الرسالة عبد الحليم أبو عمر حفظه الله، والمناقشين هما: نبيل محمد عبده زاهر وبركات ديب محمد حفظهما الله.[1]

ذكر المناقش نبيل حفظه الله بداية التنبيهات العامة: حيث قال أن الباحث أهمل ضبط الآيات والأحاديث ولم يميزهما عن كلامه، ويوجد خلل في التدقيق في كتابة الآيات. ونبّه لعدم تعريفه بالمصطلحات المذكورة في الرسالة، ولم يذكر الصعوبات التي مرَّ بها عند البحث ولم يذكر الشكر والإهداء، وأهمل حكم على بعض الأحاديث وهذا مخالف للتخريج العلمي، وأنه لم يرتضي على الصحابة رضي الله عنهم، وترجم للصحابة المشهورين وغيرهم رضي الله عنهم وأطال بها فلذلك ترى بحثه ضخم وفيه تكثيف في عدد الصفحات، وكرّر ترجمة لبعض الرواة. وله أخطاء لغوية في البحث ولم يراعي الاختلاط والتدليس عند حكم على الرواة غالباً وهذا يؤدي إلى اخطاء عند حكم على الحديث.

ثم ذكر التنبيهات التفصيلية: حيث قال الأفضل الأخذ من جزء معين من مسند الإمام أحمد رحمه الله أي يبدأ من حديث الفلاني إلى حديث الفلاني، فإنه أفضل من القول أنه سيجمع السنة النبوية كلها لأنه غير مناسب بل مناقض لما صرح به في بحثه حيث ذكر أنه فقط جمع في عشرة مصنفات. والباحث لم يرجع إلى مصدر الأصلي للقائل، صحيح أنه حدّدَ من أي حديث بدء وانتهى لكنه لم يذكر عددها فالأفضل ذكرها وهي (1050) حديثا، اعتمد على كتب الرجال لِضبط الأسماء وكان عليه أن يرجع إلى الكتب التي تتعلق بهذا الفن كالمغني لضبط أسماء رجال، وعند التخريج أطلق اسم المؤلف دون عنوان تأليفه، وكرّر في استنباطاته كثيراً، وذكر سبعة عشر فائدة لأسباب ورود الحديث دون ذكر مصادر التي استفاد منها، واستعمل صيغة التمريض رُوي عند ذكر الأحاديث الصحيحين وهذا غير سديد. ذكر في منهجه أنه سيذكر في أي باب يكون الحديث لكنه لم يلتزم بذلك، ويوجد في بعض

[1] -https://youtu.be/otgyZvuLsIE

الصفحات أرقام للهوامش لا تناسب النص، وحكم على عبد الله بن القاسم رحمه الله بأنه صدوق وهو ثقة،[1] ويوجد تناقضات في كلامه وحكمه على الرواة.

وذكر مصادر التي لها معارضات على بعض أحاديث التي ذكرها في البحث وينبغي ذكر هذه المعارضات أو الزيادات حتى يفهم النص. ولم يُقدم الصحيحين على الكتب الأخرى في التخريج وهذا خلل ظاهر، وذكر فهارس عامة والأصل قسمها إلى فهارس كالآيات والأحاديث والأعلام والمصادر.

فالمناقش بركات وافق المناقش نبيل حفظهما الله على ما قاله، وعلى كُلٍّ شكرَ اللهُ سَعْيَهُم، وسمعت أن الباحث أصابه شلل نصفي ثم رأى رؤية في منامه فَعُفِيَ وكبّر من في السجن حفاوةً لشفائه.[2]

ظ. أسباب ورود الحديث جمعاً ودراسة نقدية من خلال كتب السنة النبوية من أواخر مسند سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه إلى منتصف مسند سيدنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، لأحمد محمد فياض.[3]

وهي رسالة ماجستير أشرف عليها عبد الله عبد الحميد المنصور، والمناقشين هما أحمد معبد عبد الكريم، ونادي عبد الله محمد عبد المجيد.

ع. الأحكام الفقهية المبنية على أسباب ورود الحديث في المعاملات، لوفاء فاضل ياسمين. وهي رسالة ماجستير بإشراف دلشاد جلال محمد، جامعة كركوك، 19، 11، 2020مـ

مقالات

أ. معرفة أسباب الحديث، لعبد العزيز بن سعد التخيفي. ذكر المؤلف أنه ظهر العناية بعلم أسباب ورود الحديث في القرن الرابع للهجرة، وأن الإمام الشافعي رحمه الله طرق لهذا الفن ليوضح مغزى الأحاديث ومقاصدها. وأشار إلى أن له مقالة سابقة يتعلق بالموضوع في المجلة وبدأ بالمقالة الأولى بتطبيق أسباب ورود الحديث من كتاب الطهارة ولا أدري كم هي عدد الأحاديث التي تطرق إليها وكمية أسبابها، لكنه في مقالته الثانية التي نحن في صددها بدأ بكتاب الطهارة من الحديث رقم ثمانية وانتهى برقم واحد والعشرون، فيكون عدد الأحاديث أربعة عشر،

---

[1] -https://youtu.be/K5z49swUSLA.

[2] -https://youtu.be/h-vQRoklFLE.

[3]- https://youtu.be/aHKYjCooI_Y.

ستة منها أحاديث، وثمانية منها سببا لورود الحديث، وذلك لأنه ذكر لكل حديث سبب إلا حدثين فلهما سببين، ولا أدري هل كرر الأحاديث التي بحث فيها المحدثون في أسباب الورود كالبلقيني والعراقي والسيوطي وابن حمزة رحمهم الله وطارق أسعد حفظه الله، وليس للمقالة خاتمة لعله يكون له مقالات أخرى يتمم بها عمله، والله الموفق المستعان.

ب. المرويات في سبب ورود حديث "من كذب عليّ متعمداً" في ميزان النقد الحديثي، لمحمد أبو الليث الخير آبادي. في بداية المقالة ذكر سبب كتابته لِوَعد قطعه على نفسه، ويستفاد من هذه المقالة كيفية الاستدلال بأسباب الورود والنزول ومدى أهميتها وفوائدها وما تستنبط منها، فَوَصَلَ الباحث أن حديث: "من كذب عليّ متعمداً" وسببها ليس بصحيح كما أُدُّعِيَ. وذكر قول العلائي رحمه الله في آخر المقالة أنه لا يقال وقع من بعض الصحابة رضي الله عنهم الكذب كما نقل أهل التفسير في قصة الوليد بن عقبة رضي الله عنه ونزول قول الله تعالى "﴿يا أيها الذين آمنو إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾".[1]

ت. أسباب ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، لآسو رضا أحمد العراقي. رَاسلتُ آسو رضا حفظه الله لكي يرسل مقالته عبر البريد الإلكتروني لكنه لم يرد الجواب.

ث. أسباب ورود الحديث النبوي وإيراده، لنزار عبد القادر محمد ريان، وإسماعيل سعيد محمود رضوان. ذكرا أن الصحابة هم سادة أمراء معلمين رضي الله عنهم يحملون الأمانة فيؤدُّونه بدقة يعجز عن وصفها ويروون الحديث وما لابسه، ناقلين الهمسة والنظرة والحركة والسكنة ولا يفوتهم أن يرووا حتى ما كان يجول في خاطر النبي ﷺ لو اطلعوا عليه كل ذلك في أمانة مطلقة، ودقة في الرواية لو قيل عنها رواية تصويرية لما كان القول كافياً.

وقالا أن في نهاية القرن الثامن ظهر علم أسباب ورود الحديث. وأنه لم يستوفى كتابَي السيوطي وابن حمزة رحمهما الله لأحاديث أسباب ورود الحديث لأن المكتبة الحديثية واسعة جداً. وأن تصنيف كتاب أسباب الورود تعين على معرفة دواعي الحديث إما السياسي أو الدعوي أو التربوي وغيرها من الدواعي. وفرّقا بين سبب الورود والإيراد وعرّفاها وذكرا فوائدها، وأشارا أنه يمكن إضافة علم أسباب الإيراد. وأيضاً تكلما عن نشأة العلم في التمهيد.

---

[1]- الحُجرات، الآية: 6.

جـ. أسباب ورود الحديث وأثرها في فهم السنة، ليسري سعد عبد الله. المقالة عبارة عن فصلين الفصل الأول لها خمسة مباحث عرّف فيها أسباب الورود لغة واصطلاحاً، وبيّن فوائدها وأقسامها مع علاقة أسباب الورود بالنزول. وفي الفصل الثاني احتوت على تطبيقات علم أسباب الورود على أربعة أحاديث وهي مهمة.

حـ. السياق وجمع الروايات وأسباب الورود في فهم الحديث دراسة تطبيقية، لعبد الله الفوزان.

خـ. أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر في فتح الباري دراسة تطبيقية، لحسن بن محمد عبه جي. نقل تعاريف أسباب ورود الحديث وذكر أهمية معرفتها والتصانيف المتعلقة بالموضوع وهي ستة التي وصلت إلينا مع تصنيف برفسور رمضان أيوالللي حفظه الله،[1] وذكر ثلاثة تصانيف عند السابقين ولم يكن فيهم الأزدي. وذكر أنواع الأحاديث التي وردت على سبب، وصورها[2] وحالاتها وأساليبها وهي مهمة جداً مرتبطة بفتح الباري، ثم شرح منهج ابن حجر رحمه الله في أسباب الورود في فتح الباري مع الفوائد المتعلقة بعلم أسباب الورود.

د. السياق وجمع الروايات وأسباب الورود وأثرها في فهم الحديث، لفتح الرحمن القرشي.

ذ. أثر أسباب ورود الحديث في فهم السنة، لبلقاسم حديد. حاول في بحثه بيان طرفين الأول منها حقيقة سبب الورود وما يرتبط به وطرق معرفته وأقسامه، وأما الثاني أثر سبب الورود في فهم السنة ويتناول حمل اللفظ على سببه ثم موضع سبب الورود من الاستدلال ثم فوائد سبب الورود مع خاتمة.

الطرف الأول ربط السبب بالعلة والحكمة، وقال يعرف سبب الورود: إما صريحا أو إيماءا أو اجتهادا وجعل لأسباب الحديث قسمين من حيثية العموم والخصوص والثاني من حيثية الظهور والخفاء. وتوجد بعض أخطاء كتابية للبحث.[3]

---

[1]- سمى المؤلف رمضان أبو ليلى وهذا غير سديد في: ص. 23، وتواصلت مع البرفسور رمضان أيوالللي فضبط اسمه بالعربية بهذا الشكل وكذلك رسما الشطي بهذا الشكل، الشطي ،الصعود بمعرفة أسباب الورود، ص. 10، مع أن البرفسور محمد أُوزْشِنَل Mehmet Özşenel قال بتشديد اللام (رمضان أَيْوَالِّي) وهذا أفضل والله أعلم، وبالتركية Ramazan Ayvallı واستفدت من البرفسور رمضان حفظه الله فهو ذو خبرة في موضوع أسباب ورود الحديث حيث له مقالات ومحاضرات مسجلة وهي متعلقة بموضوع أسباب الورود أطال الله في عمره وبارك الله في سعيه، وهو رجل متواضع دعاني إلى مكتبته فأرجو الله اللقاء به وقيّدت رقمه. وكذلك شيخ محمد أوزشنل حفظه الله تواصلت معه فرسم اسمه بهذا الشكل.

[2]- في الأصل هي ثلاث صور فذكر صورتين لِتعلقهما بمنهج فتح الباري.

[3]- انظر: بلقاسم، أثر أسباب ورود الحديث، ص. 7.

والطرف الثاني بدأ بأثر سبب الورود في فهم السنة وقسمها إلى قسمين الأولى بدأ بقصر اللفظ على سببه،[1] والثاني موضع سبب الورود من الاستدلال، مع ذكر أربعة فوائد لأسباب الورود ولخص الموضوع فكانت تلك خاتمة البحث.

ر. منهج كتاب البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف لابن حمزة الدمشقي (1120هـ)، لسعديه خالد محمود. ترجم للمؤلف وكتب عن منهج كتاب البيان والتعريف وذكر سبب تأليفه وموقف المؤلف من هذا الفن وأهمية الكتاب ومحتوياته، وعدّد مصادر كتاب البيان والتعريف وهي (93) مصدرا، وبيّن عمل محقق خليل مأمون شيحا حفظه الله ومثالبه كمثل أنه لم يذكر منهجه في التحقيق وعمله. وأشار بأن ابن حمزة رحمه الله رتّب كتابه على الحروف الهجائية وذكر شمائل النبي صلى الله عليه وسلم في حرفين الكاف واللام. وأحياناً يذكر السبب بقول سببه أو تتمته، وأراد المؤلف أن يستوعب جميع أسباب الورود الحديث لكن لم يستوعبها كلها وخاصة الأحاديث القولية. المحقق لم يذكر جميع مباحث الكتاب ولم يذكر أسلوب المؤلف إلا بفقرة واحدة ولا بد من تحقيق اسم الكتاب ومؤلفه، ولا بد أن يوضح الرموز والعلامات الواردة في الكتاب مع إبراز بعض صور المخطوطات وفهارس الآيات والأحاديث والأعلام والأماكن، لكن المحقق أنبأ أن كتاب البيان والتعريف مُلَخّص لِمصنّف أبو البقاء العُكبَري رحمه الله وزاد ابن حمزة رحمه الله عليها زيادات وهذا فيه نظر. وعمل المحقق يدور حول محورين تحقيق أصوله وتخريج أحاديثه.

ز. علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، لعلي خضير حجي، وفلاح رزاق جاسم. بدأا بسرد عدة تعاريف وفوائد وأهمية أسباب الورود والخلل الذي يؤدي إلى عدم معرفة أسباب الورود، وأردفا بثلاثة أنواع لسبب الورود ثم العلاقة بين أسباب الورود بالنزول، وبينها وبين الناسخ والمنسوخ، وبينها وبين الحال والمقال والسياق، وبيَّنا أن هذا العلم يتعلق بعلوم متن الحديث، وذكرا قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وطرأا ببحث أثر الزمان والمكان في سبب ورود الحديث وليس للمقالة خاتمة، ثم ذكرا الهوامش وبها تعرف المراجع والمصادر التي استفادا منها، واستمدا مقالتهما بمصادر سنية وشيعية.

س. السياق وجمع الروايات وأسباب الورود وأثرها في فهم الحديث، لعبد الله حامد سمبو. حاول المؤلف الجمع بين سياق الحديث وسبب ورود الحديث ومختلف الحديث، والشيء مشترك بينها أنها تزيل الإشكال وتجمع طرق الحديث ومتونها. وبقدر فهمي لم يوفق في ذلك فراجع ذلك، وتسمى سياق الحديث: بالسبر أو المعارضة أو المقابلة، أو الاعتبار أو الشواهد أو المقارنة أو الموازنة أو المتابعة وهو منهج استقرائي.

---

[1]- يشير إلى قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

فهو بدأ بمقدمة ثم بمشكلة البحث وأهميتها وأهدافها وطرح بعض أسئلة ليجيب عنها في بحثه، وذكر منهجه في البحث فكان منهجه استنباطي وصفي، وأردفها بذكر دراسات السابقة وهي كتابين وهما كيف نتعامل مع السنة النبوية ليوسف القرضاوي حفظه الله، ومن ضوابط السنة فهم السنة النبوية: جمع الروايات في الموضوع الواحد وفقهها لأحمد بن محمد فكير حفظه الله.

ثم بيّن خطة بحثه، حيث بدأ بتمهيد وفيها مطلبان ثم بالفصول الأربعة ولكل فصل لها مباحث، والذي يتعلق بسبب الورود بشكل مباشر هو الفصل الأول فيها مبحثان وتحتها تسعة مطالب.

ش. الصعود بمعرفة أسباب الورود، لمحمد يوسف الشطي، وإبراهيم محمد محمد عبد العال الحناوي. بدأا بمقدمة ثم بأهمية الموضوع وسبب اختيار الموضوع، وبيّنا عملهما في البحث والاضافات التي قاما بها عددها خمسة، ثم شرحا خطة عملهما حيث قسما بحثهما إلى ثلاثة فصول، ففي الفصل الأول: ذكرا قلة اهتمام الأقدمين بأسباب ورود الحديث وهذا فيه نظر، صحيح أن التصنيف فيه قد تأخر نوعاً ما، لكن كان الاهتمام به واضح وإن لم يصرح به في كل حين، وللفصل خمسة مباحث وقد بالغا في قولهما غياب أهمية سبب الورود عند الصحابة

رضي الله عنهم، ولم يذكرا اسم الشخص الذي أشار إليه الإمام السيوطي حين قال أنه زعم زاعم أنه لا طائل تحت هذا الفن. والفصل الثاني ذكرا أهمية معرفة أسباب الورود في فهم مقاصد التشريع وتحتها ثلاث مباحث، وفي فصل الثالث ذكرا أقسام أسباب الورود ولها مبحثان وللمبحث الأول مطلبان، ثم تمّماها بالخاتمة والمراجع.

فرّقا بين أسباب الورود وأسباب الإيراد أو الذكر. وذكرا (14) دراسة سابقة لموضوع أسباب الورود إلا أنهما كرّرَا ذكر كتاب الشرقاوي حفظه الله في: ص. 11، فأصبحت (13) دراسة ولم يكن من ضمنها البيان والتعريف لابن حمزة رحمه الله. وقالا أنه لم يَرِدْ عن أي صحابي رضي الله عنهم عِلْمُهُم بأسباب ورود الحديث وهذا مبالغة، نعم إن إحصاء الأحاديث التي أعتنى بها الصحابة رضي الله عنهم بسبب الورود في ذلك الوقت صعب لكن أُمُنا عائشة رضي الله عنها كانت لها استدراكات على الصحابة رضي الله عنهم بسبب ورود الحديث.[1] وأضافا على قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. بـ: الأصل في النص هو عموم اللفظ لا خصوص السبب أو الورود إلا إذا كانا يخصصان المعنى أو الفعل.[2]

---

[1]- ولأمنا عائشة رضي الله عنها مواقف في استدراكها على الصحابة رضي الله عنهم جمعها الزركشي رحمه الله في كتابه الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

[2]- الشطي، الصعود بمعرفة أسباب الورود، ص. 9.

ص. علم أسباب وورد الحديث دراسة وصفة، لسيوطي عبد المناس، ومحمد صديق بن محمد إبراهيم. جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، مجلة محكمة، معالم القرآن والسنة، السنة: 11، العدد: 12، 2016مـ.

ض. أثر أسباب النزول والورود في الاجتهاد، لمحمد محمود محمد شاكر الجمل، وعبد المعز حريز. بدأا بملخص ومقدمة ثم ذكرا مشكلة الحديث وأهميتها وأهدافها وبعدها أشارا إلى الدراسات السابقة والمتعلقة بالأسباب الورود وهي ثلاثة ولم يذكرا اللمع للسيوطي ولا البيان والتعريف لابن حمزة، ثم ذكرا منهجهما في المقالة حيث عرّفا أسباب النزول والورود لغة واصطلاحاً وعلاقة أسباب الورود بالنزول مع النتائج وربط العلم بالمقاصد الشريعة وختما المقالة بالمراجع.

ط. أسباب ورود الحديث مؤلفاته، أقسامه، فوائده، لعادل العوني. ذكر مراد أسباب الورود ومؤلفاتها والفرق بينها وبين أسباب النزول وأوجه الاتفاق بينهما وبيّن أقسام أسباب الورود وفوائدها وبعض القواعد الأصولية التي تتعلق بالموضوع مع الخاتمة دون ذكر المراجع وفهرس الموضوعات.[1]

ظ. أثر معرفة سبب ورود الحديث في فقه التعامل مع غير المسلمين دراسة تطبيقية على بعض الأحاديث الواردة في ذلك، لعبد الرحمن بن نافع بن نفاع السلمي. مجلة جامعة الملك عبد العزيز، ص: 147 ← 177، 2017مـ.

ع. أثر علم أسباب ورود الحديث في فهم النص عند المحدثين، لعبد الرحمن عبد الناصر سيد سلطان. جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، مجلة العلوم الشرعية، مجلد: 2، العدد: 1، ص: 181 ← 248، 1438هـ 2017مـ.

غ. علم أسباب إيراد الحديث النبوي في زمن النبوة وبعد موته صلى الله عليه وسلم، لجراح محمد مهنا الجراح. مجلة البحوث الإسلامية، ص: 107 ← 130، مصر، 2019مـ.

ف. أثر سبب الورود في فقه الحديث، لصفية عبد الصمد محمد، وقاسم علي سعد.

---

[1]- ذكر الشطي، الصعود بمعرفة أسباب الورود، ص. 11، وأيضاً ذكرت شبكة الألوكة أنه يوجد كتاب عنوانه أثر معرفة أسباب الورود في التعامل مع الحديث فقهاً وتنزيلاً، لزوهير الباتني الجزائري إلا أن الكتاب هو أثر معرفة تصرفات النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الحديث فقها وتنزيلا، لزوهير عبد السلام، في جامعة الحاج لخضر، باتنة، جامعة الجزائرية وعلى حسب اطلاعي ليس لها علاقة بعلم أسباب الورود.

ق. علم أسباب ورود الحديث الشريف، لبدر عبد الحميد هميسه. عرّف أسباب ورود الحديث وفرّق بين أسباب النزول والورود حيث عرف أسباب النزول وذكر فوائدها وثناها بفوائد أسباب الورود وأقسامها، وأشار إلى كتابين للسيوطي وابن حمزة رحمهما الله ولم يذكر الكتب الأخرى، وذكر بعض أحاديث تطبيقاً لعلم أسباب ورود الحديث ولم يذكر الخاتمة، وختم مقالته بالمصادر والمراجع.

ك. معرفة أسباب ورود الحديث ودوره في الفهم والاستنباط، لمحمد بلوز.

ل. أسس وأنواع علم أسباب ورود الحديث النبوي وفوائده للدعاة إلى الله مع ذكر نماذج عديدة. لم يذكر اسم المؤلف.

و من المقالات العلمية الهامة باللغة التركية ما كتبه:

أ. رمضان أيوالله، أسباب ورود الحديث، من فروع علوم الحديث يبحث عن مقصد ذكر الأحاديث.[1]

ب. ياغوث كوك طاش، علم أسباب ورود الحديث سعته والنظرة الجديدة له.[2]

ت. نهاد ياتكين، الأعراب ومكانتهم في ورود الحديث.[3]

ث. سركان دمير، توسيع إطار سبب الورود بجهد سبب الرواية.[4]

جـ. سركان دمير، استعمال علم أسباب الورود قبل مدة استقلالها في بعض علوم الحديث.[1]

---

[1]- Esbabü Vürüdi'l-Hadis, Hadis ilminin hadislerin ne maksatla söylendiğini araştıran dalı, Ramazan Ayvallı.

bu madde ilk olarak 1415/1995 senesinde istanbul'da basılan TDV İslam Ansiklopedisi'nin 11. Cildinde, 362 - 363 numaralı sayfalarda yer almıştır

[2]- Esbabu Vurüdi'l-Hadis ilmi: kapsamı ve İçeriğine Yeni Bir Bakış, Usûl, Yavuz Köktaş, 4 (2005/2), 131-156, Rezi ilahiyat Fakültesi.

[3] - Bedeviler Ve Hadislerin Vürüdundaki Yeri, Nihat Yatkın, Ekev Akademi Dergibi, Yıl: 10 Sayı: 27, 105-122, (Bahar 2006).

[4]- Sebeb-i Vürudun Kapsamını Genişletme Çabası Olarak Sebeb-i Rivayet, Serkan Demir, Cilt 13, Sayı 2, Sayfalar 121-128, 2019.

حـ. سركان دمير، أبو يوسف والشيباني واستعمالهما لعلم أسباب الورود في أثارهما.[2]

خـ. سركان دمير، علاقة أسباب الورود بأسباب النزول.[3]

ر. إبراهيم صيلان، تاريخ أسباب ورود الحديث ومصنفاته.[4]

ز. إبراهيم صيلان، تحليل حرمة الحرير والذهب على الرجال بحسب وسط ورودها.[5]

س. آردوغان كويجو، ملاحظات حول أسباب ورود الحديث "الأعمال بالنيات" المروية في الكتب الستة.[6]

إن كتابين اللمع والبيان والتعريف اختصا بجمع الأحاديث التي لها سبب الورود في الكتب السنة النبوية، أما رافت سعيد حاول بيان أهمية علم أسباب ورود الحديث من خلال مثالين كما فعل البلقيني مع ذكر العلوم التي تتعلق بأسباب الورود كالناسخ والمنسوخ وأسباب النزول، أما محمد عصري أهتم بالجانب النظري الحديثي مع ذكر بعض الأمثلة التطبيقية في الكتب الستة ما عدا صحيح مسلم حاول تعريف علم أسباب الورود والتفريق بين سبب الحديثي والعلة الفقهية وذكر فيها طرق معرفة سبب الورود بالنص النبوي وبقول الصحابي وبالاجتهاد، مع تعيين ضوابط التعامل مع سبب ورود الحديث وفوائدها. أما البيومي فلقد أكد أنه سيجمع الأحاديث التي لها سبب الورود

---

[1]- Müstakilleşme Sürecinde Sebeb-i Vürud Bilgilerinin Bazı Hadis İlimlerinde Kullanımı, Serkan Demir, Cilt 7, Sayı 2, Sayfalar 71-95, 2019.

[2]- Ebü Yüsuf Ve Şeybani'nin El-Asar'larında Sebeb-i Vürud Bilgilerinin Kullanımı Üzerine, Serkan Demir, Hadis Tetkikleri Dergisi, (HTD), XIV/2, 2016, 1440/2019.

[3]- Esbabü Vürüdü'l Hadis İle Esbabü'n-Nüzül Arasındaki İlişki, Serkan Demir, MÜSBE, Cilt 10, Sayı 2, Sayfalar 559-565, 1440/2019.

[4]- Esbabu Vurüdi'l-Hadisin Tarihçesi Ve Literatürü, İbrahim Saylan, (HADITH, 2) 34-63, 1440/2019.

[5]- İpek ve Altının Erkeklere Haram Olmasının Vurûd Ortamı Açısından Değerlendirilmesi, İbrahim Saylan, fuat üniversitesi ilahiyat fakültesi dergisi 24:2, s. 81→ 98, 25, 10, 2019.

[6]- Kütüb-i Sitte Bağlamında "Ameller Niyetlere Göredir." Hadîsi ve Vurûd Sebebi Üzerine Bazı Mülâhazalar, Erdoğan Köycü, V. International Congress on Social and Education Sciences (INCSES-2019), December 13-15, 2019, s. 367-377.

وعلى حسب علمي توجد دراسات أخرى تزيد عن 70 بحث، منها رسالة علمية أو مقالة أو غيرهما.

في الصحيحين، والشرقاوي ذكر أثر الأسباب في توجيه الأحكام كالطهارة والصلاة وغيرهما، وطارق أسعد في القسم الأول للكتاب أهتم بالجانبي الأصولي الفقهي لأسباب الورود أما الثاني جمع الأحاديث التي لها سبب الورود في الكتب السنة النبوية، أما شملال ربيع أهتم بالجانب النظري للموضوع وأضاف ست صور للتعامل مع اختلاف الأسباب وأهتم بذكر فوائد الحديث، وإنما الأعمال في الديار المصرية الأزهرية والتي تبدأ بأسباب ورود الحديث جمعاً ودراسة نقدية من خلال كتب السنة النبوية هي في الغالب جمع للأحاديث التي في الكتب العشرة ومنهم من اهتم بالجانب النظري كمحمود شعبان حسن عبد العال.

أما المقالات فالتخيفي ذكر بعض الأحاديث التي لها أسباب الورود في باب الطهارة أما الخير آبادي حاول بيان سبب ورود حديث "من كذب علي متعمداً" مع ذكر فوائدها وهي عملية تطبيقية لعلم أسباب ورود الحديث، وأما نزار الريان بين أن سبب الورود تعين على معرفة دواعي الحديث أهي دعوي أم تربوي أم غير ذلك وبيّن الفرق بين الورود والإيراد وحاول بيان نشأة العلم، أما يسرى حاول بيان علم اسباب ورود الحديث بطريقتين النظري والعلمي ولا بأس به، أما عبه جي شرح منهج ابن حجر في أسباب الورود في فتح الباري مع ذكر الفوائد، وبلقاسم بيّن فوائد سبب ورود الحديث في فهم السنة من الجانب النظري فقط، أما سعديه محمود شرحت منهج كتاب البيان والتعريف لابن حمزة الدمشقي وأما علي خضير اهتم ببيان أهمية علم أسباب ورود الحديث من ناحية استخراج فقه الحديث، أما سمبو حاول جمع بين السياق والسبب ومختلف الحديث ولم يوفق في ذلك، أما يوسف الشطي اهتم بالجانب النظري وأراد بيان أن هذا العلم كشف متأخراً وأن لهذا العلم أهمية في فهم مقاصد الشريعة، ومحمد شاكر الجمل اهتم بذكر علاقة علم أسباب ورود الحديث بالنزول وبالمقاصد الشريعة، أما عادل العوني ذكر القواعد الأصولية المتعلقة بعلم أسباب الورود، وهميسه ذكر الجانب النظري والعملي بشكل عام عن أسباب الورود وخاصة الفرق بينها وبين أسباب النزول، أما سركان دمير في احد مقالاته ذكر أن الأمامين أبو يوسف والشيباني استعملا علم أسباب الورود في أثارهما.

الفصل الأول

نشأة علم أسباب ورود الحديث وتطوره

في هذا الفصل ستجد أن جذور علم أسباب الورود ممتدة إلى زمن الصحابة رضي الله عنهم حيث هم الذين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن كل نازلة أو حادثة ليعلموا كيفية التعامل معها والتابعين ساروا على نهجهم، ثم بدأ العلماء التدوين والتصنيف وأُفرد مصطلحات العلوم كل منها على حدا، ولا بد بعد تشكل العلم أن توضع لها حدٌّ تستقل بها عن غيرها من الفنون مع بيان أقسامها وفوائدها وعلاقتها بِبَقِية العلوم القريبة منها، والوجه الشبه والاختلاف بينها وبين تلك العلوم التي لها صلة بها.

المبحث الأول: بيان مراحل تشكل علم أسباب الورود

إن العلوم الإسلامية مستنبطة من الوحي، حيث نقشت في صدور العلماء وسطورهم، وكانت في بادئ الأمر لم تتشعب العلوم وأنواعها ولم تدوّن[1] بعْدُ، لكن النصوص والمعلومات والمعارف متداولة بينهم كلٌّ بحسب قدرته واختصاصه وكل ذلك فيهم فطرة وسجية، فالقرآن كان مكتوبا على الصحف والجلود وغيرها من الوسائل التي كانت متاحة في ذاك الزمن، ولقد أشار عمر رضي الله عنه (23هـ) بجمع القرآن بين الدّفّتَيْن[2] فأمر الخليفة أبو بكر رضي الله عنه (13هـ) بتدوينها، وهكذا دوّنت الأحاديث في زمن عمر بن عبد العزيز رحمه الله (101هـ) وتناقلتها الأجيال حتى وصلت إلينا رصينة ومحكمة فجزاهم الله عنا خير الجزاء.

"وإن علم أصول الفقه لم ينشأ إلا في القرن الثاني الهجري لأنه في القرن الهجري الأول لم تدع الحاجة إليه، فالرسول صلى الله عليه وسلم كان يفتي ويقضي بما يوحى إليه ربه عز وجل. وبما يؤديه إليه اجتهاده الفطري من غير حاجة إلى أصول وقواعد يتوصل بها إلى الاستنباط والاجتهاد، وأصحابه رضي الله عنهم كانوا يفتون ويقضون بالنصوص التي يفهمونها بملكتهم العربية السليمة من غير حاجة إلى قواعد لغوية. ويستنبطون فيما لا نص فيه بملكتهم التشريعية التي ركزت في نفوسهم مع صحبتهم الرسول صلى الله عليه وسلم ووقوفهم على أسباب نزول الآيات وأسباب ورود الأحاديث وفهمهم مقاصد الشارع ومبادئ التشريع.

ولكن لما اتسعت فتوحات الإسلامية اِحْتِيجَ إلى وضع ضوابط وقواعد لُغوية لفهم النصوص وقواعد نحوية لصحة النطق. وكذلك وضعوا ضوابط وبحوث في الأدلة الشرعية وشروط الاستدلال وكيفية الاستدلال فتَكَوّن علم أصول الفقه، فبدأت المؤلفات تظهر بحجمها الصغير ثم كبرت ونَمَت كما ينمو البشر وكل نوع من العلم متفرقة على حدا، ومِن أول مَن جمع المتفرقات في سفر هو القاضي أبو يوسف (182هـ) تلميذ إمام أبو حنيفة النعمان رضي الله عنهم (150هـ) كما ذكر ابن النديم رحمه الله (384هـ) في فهرسته ولكن لم يصل إلينا".[3]

---

[1]- الكتابة أي خطَّه وهو قيد على الورق، أما التدوين أي جمعها ورتبها وهو قيد على الورق وجمعها بين دفتين. وفي القرن الثاني الهجري بدأ عصر التدوين. مجمع اللغة، الوسيط، ص: 316 و 802.

[2]- يذكر أن أول كتاب عربي يكتب ويقرأ ويحفظ ويتداول بين الأجيال هو القرآن.

[3]- ولعله ذكر فيها علم أسباب ورود الحديث أو أشار إليها، فهذا سركان دمير حفظه الله أثبت أن أبا يوسف والشيباني (189هـ) رحمهما الله استعملا علم أسباب ورود الحديث في آثارهما. سركان دمير، أبو يوسف والشيباني واستعمالهما لعلم أسباب الورود في أثارهما.

Serkan Demir, "Ebü Yüsuf Ve Şeybani'nin el-Asar'larında Sebeb-i Vürud Bilgilerinin Kullanımı Üzerine", Hadis Tetkikleri Dergisi, (HTD), XIV/2, 2016, 1440/2019.

وإن أول من دوّن من قواعد هذا العلم وبحوثه الإمام الشافعي (204هـ) في رسالته التي رواها عنه صاحبه الربيع المرادي (270هـ) رحمهما الله.[1]

القرن الأول والثاني

بعد الجمع والتدوين أَبانت العلوم وأخذ كل عالم نصيبه واختصاصه مع إدراك مجمل الشريعة وحفظِ القرآن والسنة وأقوال الصحابة ومن تبعهم، ولِمعرفة نشأة علم أسباب الورود لا بد من ذكر الحوار الذي دار بين الصحابيَيْن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهما، ذكر ابن منصور رحمه الله (227هـ) في سننه: "خَلا[2] عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذات يوم فجعل يحدث نفسه فأرسل إلى ابن عباس رضي الله عنه، فقال: كيف تختلف هذه الأمة، وكتابها واحد، ونبيها واحد، وقبلتها؟ فقال ابن عباس رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين، إنا أُنْزل علينا القرآن فقرأناه وعلِمنا فيمَ نزل، وإنه يكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن لا يعرفون فيمَ نزل، ويكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا فيه اقتتلوا، فَزَبَرَهُ[3] عمر وانْتَهَره، فانصرف ابن عباس رضي الله عنه، ثم دعاه بعدُ فعرف الذي قال، ثم قال: إيْهٍ[4] أعِد عليَّ".[5]

مع اخبار النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة رضي الله عنهم أن الأمة ستفترق إلى فرق عدة وتعمُّ الفتن كقطع الليل المظلمة[6] وإدراك عمر رضي الله عنه لذلك إلا أنه عند خلافته أصابه الهم والغم والحزن لِمَا سيصيب

أنظر: ابن أبي شريف، الدرر اللوامع، 23/1.

[1]- عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ص. 18. وذكر أنه من تتبع أحاديث الأحكام وما رواه المحدثون من أسباب ورودها يتبين أن كل حكم للرسول باجتهاده كان قضاء في خصومة أي فتوى في واقعة أو جواباً عن سؤال، مثل ما روي أن بعض الصحابة رضي الله عنهم قالوا: "يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا نركب البحر وليس معنا من الماء العَذْب ما يكفي للوضوء أفنتوضأ بماء البحر؟ قال الرسول صلى الله عليه وسلم: هو الطهور ماؤه الحل ميتته"، ص. 222. والربيع المرادي هو ابن سليمان بن عبد الجبار المرادي.

[2]- أي كان منفرد مع نفسه.

[3]- نهاه ومنعه، وانتهره قريب من معنى أبعده ومنعه، مجمع اللغة، الوسيط، ص. 403.

[4]- طلب الاستزادة من الحديث، مجمع اللغة، الوسيط، ص. 35.

[5]- سعيد بن منصور، السنن، 1 / 176. وانظر لكلام المحقق فقد خرّج الحديث وحكم عليه بأنه صحيح. "وسمع النبي صلى الله عليه وسلم قوما يتمارون في القرآن فقال: إنما هلك من كان قبلكم بهذا: ضربوا كتاب الله بعضَه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدِّق بعضه بعضاً، ولا يكذِّب بعضه بعضاً، ما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم فكِلُوه إلى عالمه". البيهقي، السنن، 2 / 855.

[6]- ظلمة آخر الليل حيث تكون شديدة الظلام والسواد.

الأمة من بعده،[1] فنادى من يُواسِيْه ويخبره عن سبب الاختلاف مع أن كتابها واحد وهي أصل الإيمان والعلم، وأشار أن نبيها واحد وهي دلالة على أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وسننه، وقبلتها واحدة أي أن اتجاهها وغايتها واحدة وهي إرضاء المولى عز وجل، فجاء ابن عباس رضي الله عنه (68هـ) وأخبره سر الاختلاف والسبب الرئيسي لها دون أن يتكلّف، وهذه هي فراسة المؤمن فقال رضي الله عنه: "أُنْزل علينا القرآن فقرأناه وعلِمنا فيمَ نزل"، فبمعرفة فيمَا نزلت الآيات ووردت الأحاديث يفك كثير من العُقد والإشكالات سواء كانت عقدية أو فقهية أو حديثية أو غيرها. واستدلال ابن عباس رضي الله عنه لمعرفة نزول القرآن سبباً للاختلاف لا يعني الاقتصار عليها وإنما ذكرها لأنها المصدر الأول والأَولَى في ذكرِ المِثال لِفهم المعاني فهي قطعية الثبوت، ومع ذلك مع عدم معرفة سبب نزولها وفيمَا نزلت تحصل الاختلاف فما بالُك بالأحاديث.

وقال علي رضي الله عنه (40هـ): "سَلُونِي عن كتاب الله، فوالله ما من آيةٍ إلا أَنِّي أعلمُ أَبِليلٍ نزلتْ أم بنهار، أم في سهل أم في جبل".[2] ومرة سَئل علي رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال:" يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمر يَنزلُ بنا بعدك لم يَنزل به قرآن ولم نسمع منك فيه شيئاً، قال عليه الصلاة والسلام: اجمعوا العابدين من المؤمنين، فاجعلوها شورى بينكم، ولا تقضوا برأيٍ واحد".[3]

فَهَا هُم الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يهتمون بتاريخ النزول والورود ومكانهما وفيمَن نزلتا، حتى وصل بهم الحال أَبِليل وردت أم بنهار، أم في مكان مرتفع أم في واد، ويروي عن جابر رضي الله عنه أنه قال: "إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا"، وكلها تفاصيل ذا أهمية ليستنبط الفقيه ما هو أنسب للحال.

والمجتهد الأول بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم في معرفة محل النص والعمل بها في مكانها هو أبو بكر رضي الله عنه، حيث ذكر آية "﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين﴾".[4] في وقتها حين تشتت الأفكار والعواطف بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وتصدعوا لما أصابهم، أتى الصديق رضي الله عنه وجمع شكيمته

---

[1]- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علي بن أبي طالب، وأقرأهم لكتاب الله أُبي بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت، ألا وإن لكل أُمة أميناً وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح" رضي الله عنهم أجمعين. الترمذي، السنن، 5 / 664.

[2]- الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، ص. 387.

[3]- الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، ص. 406.

[4]- آل عمران، الآية: 144.

فلمّم المبعثر ووحّد الصف فذكر الآية فرجع الناس إلى رشدهم حتى خرّ عمر رضي الله عنه على ركبتيه عند سماعه لهذه الآية فما حملته قدماه لشدة وقعها في النفس. وقال أبو هريرة رضي الله عنه: "فوالله لكأن الناس لم يعلموا أن هذه الآية نزلت حتى تلاها أبو بكر رضي الله عنه يومئذ".

وأيضاً سيدنا أبو بكر رضي الله عنه أجتهد في بيان مكان قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأيضاً عند محاربة المرتدين مع أن عمر رضي الله عنه ذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله. فقال أبو بكر رضي الله عنه: الزكاة من حقها، من حق لا إله إلا الله".

وقال ابن سيرين رحمه الله (76هـ) سألت عَبِيْدة السلماني رحمه الله (72هـ) عن آية، قال: "عليك بالسَّداد، فقد ذهب الذين علمُوا فيمَ أنزل القرآن".[1] فهذا ابن سيرين رحمه الله يسأل شيخه عَبيدة رحمه الله عن آية ويذكرها الطبري رحمه الله (310هـ) في تفسيره فنبّه الشيخ رحمه الله على أهمية أسباب النزول وذكر أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يعرفون فيمَ نزل القرآن ولكنهم رحلوا إلى دار البقاء، فلذا لو فسر أحد دون معرفة أسباب النزول أو ورود الحديث لما وصل إلى الحقيقة والسداد بشكل سهل وصحيح، فبمعرفتهما يمكن أن يصل الشارح إلى الصواب أكثر.

ولمعرفة تاريخ نشأة علم ما، لا بد من سرد كل ما قيل عنه بقدر المستطاع، ويفضل ذكره على حسب القرون ليعطي الباحث والقارئ كيفية تطوره وما هو الجوانب الذي كان يهتم به العلماء في تلك القرون.

سأبدأ بالقرن الثالث من الهجرة والسبب أن القرن الأول يشمل الصحابة رضي الله عنهم ولقد ذكرت بعض الأمثلة من الصحابة رضي الله عنهم فيما سبق ولأمنا عائشة رضي الله عنها (58هـ) مواقف تدل على اهتمامها بأسباب النزول والورود، أما القرن الثاني فهم التابعون اكتفيت بذكر قول ابن سيرين رحمه الله.

القرن الثالث

ذكر الإمام الشافعي رحمه الله حديث "نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، قال عبد الله بن أبي بكر بن محمد رحمه الله (135هـ) فذكرت ذلك لِعَمْرةَ رحمها الله (106هـ) فقالت: صدق (أي صدقَ ابن عمر رضي الله عنهما 73هـ)، سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: دفّ[2] ناس من أهل البادية

---

[1]- الطبري، جامع البيان، 1 / 86.

[2]- أَقْبلَ وفد أو جماعة.

حضرة الأضحى في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ادخروا لثلاث وتصدقوا بما بقى. قالت: فلما كان بعد ذلك، قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد كان الناس ينتفعون بضحاياهم يُجْمِلُون منها الودك[1] ويتخذون الأسقية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما ذاك؟، -أو كما قال- قالوا: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم، نَهيتَ عن إمساك لحوم الضحايا بعدَ ثلاثٍ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما نهيتكم من أجل الدّافّة التي دفّتْ حضرة الأضحى، فكُلُوا وتصدّقوا وادّخروا".[2]

ثم قال الإمام الشافعي رحمه الله: "لما حدّثتْ عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم بالرخصة فيها بعد النهي، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر أنه نهى عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث للدّافّة، كان الحديث التّام المحفوظ أوله وآخره وسبب التحريم والإحلال فيه حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكان على مَن علِمَهُ أنْ يصير إليه".[3]

ففي الحديث فوائد جمّة منها أهمية جمع روايات الحديث الواحد ومعرفة الناسخ والمنسوخ من النصوص وسبب الرواية والعلة التي تتعلق بالحكم، فسبب رواية الحديث هو وقت إقبال الوفد، وعلة النهي عن الادخار لتعميم المنفعة على الوافدين، فإذاً توجد من الروايات تستنبط منها سبب الورود والعلة معاً.

---

[1]- يذيبون الدسم والدهن من اللحم.

[2]- وهذا أيضاً دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم نبّه على أهمية سبب الورود، حيث سألهم "وما ذاك؟" فأجابوا أنه صلى الله عليه وسلم نهاهم عن إمساك الضحايا فوق ثلاث، فكان رد النبي صلى الله عليه وسلم أن سبب نهي عنها هو وصول الوفد وحاجتهم إلى الأضاحي.

فقول عليه الصلاة والسلام "إنما نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي من أجل الدافة التي دفّت فكلوا وادخروا وتصدّقوا"، يتكون من أربع مقاطع:

أ. "إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفّت"، ب. "فكلوا"، ت. "وادخروا"، ث. "وتصدقوا".

والعبارات المقصودة أولاً من هذه المقاطع الأربع هي قوله: "وادخروا" وكون مناسبة ورود الحديث تدل على أنهم سألوه عن الادخار وليس عن الأكل أو الصدقة أو سبب المنع، فالمقطع الأول منها يمكن عده جملة تمهيدية مصحوبة بتعليل ومع أنها تعتبر جزءاً من مقال الخطاب لكنها في الوقت ذاته تدل على قرينة حالية مكتنفة بالخطاب، أي السبب الذي ورد بشأنه حكم منع الادخار وإباحته لدفيف الدافة.

من هنا يمكن القول أن مقال الخطاب يدل على السبب الذي جاء به الخطاب، بمعنى أن المقال هو المرشد للقرينة الحالية وبنفس الأمر يحصل التداخل بين الحال والسياق، والسياق غالباً ما يكشف عن الحال التي جاء بها الخطاب بل يكشف عن سبب الخطاب أو عن حال المتكلم وأوصافه أو عن حال المخاطب وغير ذلك من الأحوال التي تؤثر معرفتها في معنى الخطاب. علي خضير، علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، ص. 280.

[3]- الشافعي، الرسالة، 1 / 234 ← 237، مع تصرف. وذكر الحاكم النيسابوري رحمه الله (405هـ) في معرفة علوم الحديث عند نوع معرفة ناسخ الحديث من منسوخه، حديث "لا يأكل أحدكم من أضحيته فوق ثلاثة أيام". الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص. 307.

والجالب للنظر قول الإمام الشافعي رحمه الله "كان الحديث التام المحفوظ[1] أوله وآخره وسبب التحريم والإحلال فيه حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم"، دلالة على جمع الروايات والنظر في مختلف الحديث[2] ومعرفة العلة وسبب الرواية.

المتقدمون والمتأخرون من المحدثين والفقهاء المشتغلون بأصولها وعلومها عندما يتطرقون لمسألة عموم النص وخصوصها أو الناسخ والمنسوخ، أو عند ترجيح بين الأقوال والروايات والكلام في القياس والعلل أو ما يتعلق بعلوم الحديث كمختلف الحديث وغريبها أو الشاذ والمحفوظ منها أو عند شرح الحديث وبيان فِقهِها يذكرون معرفة أسباب النزول والورود بشكل أو بآخر، مثالا على ذلك:[3] أورد الإمام الشافعي رحمه الله في كتابه الأُم حديث "نهي الرجل على أن يَخْطِب على خِطْبَة أخيه، ثم أردف قائلاً: الظاهر من الأحاديث أن مَن خطب امرأة لم يكن لأحد أن يخطبها حتى يأذن الخاطب أو يدع الخطبة، وكانت محتملة لأنْ يكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يخطب الرجل على خطبة أخيه في حالٍ دون حال، فوجدنا سنة النبي صلى الله عليه وسلم تدلُّ على أنه نهى عنها في حالٍ دون حال"، ولبيان رأيه ذكر الإمام الشافعي رحمه الله حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها وطلاقها حيث قال رحمه الله: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تعتدّ في بيت أم مكتوم (15هـ)، وقال صلى الله عليه وسلم: فإذا حَلَلْتِ فآذِنِيْنِي فلما حللتْ أخبرته أن أبا جهم ومعاوية (60هـ) خَطَبَانِي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه،[4] وأما معاوية فصعلوك[5] لا مال له انْكحي أُسامة فكرهته، فقال: انْكحي أسامة فنكحَتْه فجعلَ اللهُ تعالى فيه خيرا واغْتَبَطَتْ به". رضي الله عنهم أجمعين.

---

[1]- وهذه إشارة إلى الحديث المحفوظ ضد الشاذ.

[2]- وقال إمام الشافعي رحمه الله: "لم نجد لحديثين مختلفين إلا ولهما مخرج أو على أحدهما دلالة إما بموافقة كتاب الله أو غيره من السنة أو بعض الدلائل". الشافعي، الرسالة، ص. 216.

وقال ابن خزيمة رحمه الله (311هـ): "لا أعرف أنه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين صحيحين متضادين، ومن كان عنده فليأت به حتى أؤلف بينهما". الزركشي، البحر المحيط، 6 / 149.

[3]- وسأذكر أمثلة أخرى في القرون التالية.

[4]- دلالة على كثرة سفره، وقيل غير ذلك كشدة طبعه وغضبه وكثرة ضربه. وقيل أنه توفي إما في خلافة معاوية أو في وقعة الحرة (73هـ). وثيل أن فاطمة بنت قيس توفيت في خلافة معاوية رضي الله عنهم.

[5]- أي فقير لا يوجد له مردود يحتمل مصارع الحياة، وقد ذكر بعضهم غير ذلك ولا يليق عند ذكر الصحابة إلا بالترضي عنهم.

وذكر الإمام الشافعي رحمه الله تعليقه على الحديثين قائلاً: "فكما بيّنّا أن الحال التي خطب فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة على أسامة رضي الله عنهما (54هـ) غير الحال التي نهى عن الخطبة ولم يكن للمخطوبة حالان مختلفيْ الحكم، إلا بأن تأذن المخطوبة بإنكاح رجل بعينه فيكون للولّي أن يزوجها جاز النكاح عليها ولا يكون لأحد أن يخطبها في هذه الحال حتى يأذن الخاطب أو يترك خطبتها وهذا بيّنٌ في رواية حديث ابن أبي ذئب رحمه الله (159هـ). وقد أَعلمتْ فاطمة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبا جهم ومعاوية رضي الله عنهما خَطَبَاها، ولا أشكُّ -إن شاء الله تعالى- أن خِطبة أحدهما بعد خطبة الآخر، فلمْ ينْهَهُما ولا واحداً منهما، ولم نَعلمْه أنها أذنت في واحد فخَطبها على أسامة رضي الله عنهما ولم يكن ليخْطبها في الحال التي نهى فيها عن الخطبة، ولم أعلمْهُ نهى معاوية ولا أبا جهم رضي الله عنهما ما صنعا والأغلب أن أحدهما خطبها بعد الآخر فإذا أذنت المخطوبة في إنكاح رجل بعينه لم يجز خِطْبَتُها في تلك الحال، وإذْنُ الثيب الكلام والبكر الصمت وإن أذنت بكلام فهو إذن أكثر من الصمت.

وإذا قالت المرأة لوليّها زوجني من رأيت، فلا بأس أن تُخْطبَ في هذه الحال لأنها لم تأذن في أحد بعينه فإذا أُمرت في رجلٍ فأذنت فيه لم يجز أن تُخطب، وإذا وعد الولي رجلا أن يزوجه بعد رضا المرأة لم يجز أن تخطب في هذه الحال، فإن وعده ولم ترض المرأة فلا بأس أن تخطب إذا كانت المرأةُ ممن لا يجوز أن تزوج إلا بأمرها، وأمرُ البكر إلى أبيها والأَمة إلى سيدها فإذا وعد أبو البِكْر أو سيد الأمة رجلا أن يزوجه فلا يجوز لأحد أن يَخْطُبَها، ومَن قلتُ له لا يجوز له أن يخطبها، فإنما أقوله إذا علم أنها خُطِبت وأذنتْ، وإذا خَطب الرجل في الحال التي نهى أن يَخطب فيها عالِمَاً فهي معصيةٌ يستغفر الله تعالى منها، وإن تزوجته بتلك الخِطبة فالنّكاح ثابتٌ لأن النكاح حادث بعد الخِطبة وهو ممّا وصفت من أن الفساد إنما يكون بالعقد لا بشيء تقدّمه وإن كان سبباً له لأن الأسباب غير الحوادث".[1]

الحديث فيه استنباطات وتعليقات كثيرة ليس محلها هنا إنما في شروح الحديث وأصول الفقه وغيرهما من العلوم، إلا أن الإمام رحمه الله جمع بين الحديثين ولم يسرع إلى قول بالنسخ[2] بل أشار إلى سبب الرواية أن

---

[1]- الشافعي، الأم، 5 / 42، مع تصرف.

[2]- وقال الإمام أحمد رحمه الله (241هـ): ما عرفت ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسته (أي حتى جالسة الشافعي رحمه الله)، قاضي عياض، ترتيب المدارك، 3 / 181.

فاطمة بنت قيس رضي الله عنها استشارة الكفيل الوكيل وهو الصادق الأمين صلى الله عليه وسلم فأشار إلى من يصلح لها، مع تردُدٍ أصابها لكنها سلّمت لقول النبي صلى الله عليه وسلم فأدركت النعمة واغْتَبَطَتْها النساء.[1]

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عربي اللسان والدار فقد يقول القول عامًّاً يريد به العام، وعاماً يريد به الخاص، ويُسئل عن الشيء فيجيب على قدر المسألة، ويؤدي عنه المخبرُ عنه الخبرَ متقصىً والخبر مختصراً، والخبرَ فيأتي ببعض معناه دون بعض. ويحدث عنه الرجل الحديث قد أدرك جوابه ولم يدرك المسألة فيدلّه على حقيقة الجواب، بمعرفته السبب الذي يخرجُ عليه الجواب.

ويسنُّ في الشيء سنة وفيما يُخالفه أخرى، فلا يُخلِّصُ بعض السامعين بين اختلاف الحالين اللتين سنّ فيهما. ويسنُّ سنةً في نصٍّ معناه فيحفظها حافظ، ويسنّ في معنى يخالفه في معنى ويجامعه في معنى سنةً غيرها لاختلاف الحالين فيحفظ غيره تلك السنة، ويسنُّ في الشيء سنة وفيما يخالفه أخرى فلا يخلصُ بعضُ السامعين بين اختلاف الحالين اللتين سنَّ فيهما. فإذا أدى كلّ ما حفظ رآه بعض السامعين اختلافا وليس منه شيءٌ مختلفٌ".[2]

فلذلك من شروط العلماء عند شرح آية أو حديث أو عند إصدار حكم على مسألة نازلة ليس لها سابقة أن يجمعوا الآيات والأحاديث والأقوال التي تمس مسألة حتى لا يتسرعوا بالحكم وليعلموا أسباب ورود النص والأقوال والناسخ والمنسوخ منها وغيرها من التفاصيل ويكون حكمهم أقرب إلى الصواب.

وذكر الإمام مسلم رحمه الله (261هـ) في مقدمة صحيحه: "أن ضبط القليل من هذا الشأن[3] وإتقانه أيسرُ على المرء من معالجة الكثير منه ولا سيما عند من لا تمييز عنده من العوام إلا أن يوقِّفَه على التمييز غيره، فإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا فالقصد منه إلى الصحيح القليل أولى بهم من ازدياد السقيم وإنما يرجى بعض المنفعة في الاستكثار من هذا الشأن، وجمع المكررات منه لخاصة من الناس ممن رزقَ فيه بعضَ التيقظ والمعرفة بأسبابه وعلله".[4] فإذاً في القرن الثالث يوجد اهتمام من الناحية الأصولية لعلم أسباب ورود الحديث لكنها لم تكن منفردة عن بقية العلوم وإنما كانت متداولة من الجانب العملي التطبيقي.

---

[1]- وكما قال رافع بن خديج رضي الله عنه (74هـ): نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمر كان لنا نافعاً، وطواعية الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أنفع لنا.

[2]- الشافعي، الرسالة، 1 / 213، مع تصرف.

[3]- أي معرفة الأخبار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[4]- مسلم، الصحيح، 1 / 4.

القرن الرابع

في هذا القرن بدأ استعمال مصطلح أسباب الورود في العلم التاريخ حيث أن الإمام الطبري رحمه الله (310هـ) استخدمها في تاريخه.[1] وقال ابن حبان رحمه الله (354هـ) أنه كتب عن أبي بكر أحمد بن محمد القيسي شبيها بخمسمائة حديث كلها موضوعة، وبعضها نسخة عن الثقات وذكر بعض الأحاديث التي رواها عنه وهي موضوعة مثل حديث "اللهم بارك أمتي في بُكورها" يوم خَمِيسِها.

وأضاف سبب ذكر الشيخ حتى يُعرف اسمه فلا يحتج به مخالف أو موافق، على من يَنْعم النظر في أسباب الحديث، ولا دار المدن والقرى في جمعه فيبقى لا يعرف علته إذا رأى صحة إسناده، ولعلَّ هذا الشيخ قد وضع على الأئمة المرضيين أكثر من ثلاثة آلاف حديث.[2]

وابن حبان رحمه الله يذكر في صحيحه في أبواب الأحاديث عن أسباب نزول الآيات وأيضاً أسباب ورود الأحاديث، فَهُنا ابن حبان رحمه الله يذكر في كتابه المجروحين على الطالب أن يكون على بصيرة من علم أسباب الحديث، والشيخ محمد عجاج حفظه الله ذكر أن الرحلات لها فائدة عظيمة في معرفة طرق كثيرة للحديث الواحد ولأنه خلال رحلة الطالب لطلب الحديث سيجد زيادات لم يسمعها من علماء مصره، وقد يحضر مناظرات بين العلماء فيظفر بمعرفة القوي من الحديث والضعيف ويزداد معرفة بأسباب ورود الحديث.[3] وفي الفصل الثالث من هذا البحث سترى استنباطات ابن حبان رحمه الله لأسباب الحديث.

وذكر الرّامَهُرْمُزي رحمه الله (360هـ) حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا عَقْر في الإسلام. قال محمد بن سعيد الترمذي رحمه الله: فسألت أبا عُبيد رحمه الله عن العقر؟ فقال: لا أدري. ثم سألوا أبا عبد الله بن الأعرابي رحمه الله (231هـ) عنها؟ فقال: لا أدري. ثم سألوا أبا عمرو الشيباني رحمه الله (206هـ)؟ فقال: لا أدري. فقيل: سَلُوا أهلَها. فقالوا لإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (241هـ): ما معنى قولِ النبي صلى الله عليه وسلم: لا عَقْر في الإسلام؟ فقال: كانوا في الجاهلية إذا مات فيهم السّيّدُ عَقَروا على قبره، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك".[4]

---

[1]- الطبري، التاريخ، 8 / 625.

[2]- ابن حبان، المجروحين، 1 / 155، والله أعلم يمكن أنه استعمل سبب الحديث لمعنى آخر في ذلك العصر.

[3]- عجاج الخطيب، السنة قبل التدوين، ص. 122، مع تصرف.

[4]- الرّامَهُرْمُزي قيل توفي (360هـ)، المحدث الفاصل، ص. 250. وأنظر أيضاً: ص. 257.

نلاحظ أن العلماء يحيلون السؤال إلى أهل الاختصاص والإمام أحمد رحمه الله شرح المبهم من اللفظ والمعنى، وكشف الغطاء عن المسالة بأنهم كانوا يفعلون ذلك في زمن الجاهلية ما لا يوافقه الشرع فكان سبب ورود النهي وإيراده.

وخلال بحثي في الرسالة المستطرفة لم أظفر بشيء عن علم أسباب الورود ومؤلفاتها.[1] وأجريت البحث في كتب أخرى فما وجدت غير كتاب الأسباب لأبي الحسن علي بن عيسى بن علي الرّمّاني (384هـ) وهو غارق باللغة وله إطلاع بعلوم القرآن ولا يُعرف أن له اشتغال بالحديث ولا أظن أن الكتاب متعلق بأسباب الورود وقال القِفْطِيُّ رحمه الله (646هـ) أَلّفَ في الاعتزال والفقه والفلسفة.[2] فإذاً في القرن الرابع استعمل مصطلح أسباب الورود في علمَيْ التاريخ والجرح والتعديل.

القرن الخامس

ذكر الأزدي رحمه الله (409هـ) أن مخارق بن الحكم الإسكافي رحمه الله (377هـ) من العابدين المجتهدين بالقرآن، حج على قدميه وهو مجاب الدعوة وكان يعمل بيديه. "وله فهم في الحديث ومعرفة عللها وطرقها، قلَّ ما لقيني إلا ذاكرني شيئاً من أسباب الحديث والرجال. توفي مجاهداً في غزوة قُلُنْبِريَة الأخيرة يوم الأثنين لأربع بقين من صفر[3] سنة سبع وسبعين وثلاث مائة".[4]

فمن المعروف أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتذاكرون الآيات والأحاديث والسيرة كما ذكر ذلك محمد بن سعد بن أبي وقاص (82هـ) وأيضاً كما قال زين العابدين رحمهم الله (95هـ): "كنا نُعلَّم مغازي النبي صلى الله عليه وسلم وسراياه كما نُعلَّم السورة من القرآن". فكان العلماء أيضاً يتذاكرون الحديث والفقه والأصول حتى وصل بهم بتذاكر بأسباب الحديث والرجال تبعاً لمن سبقهم.

---

[1]- لكن عبد الحي الكتاني رحمه الله (1382هـ) ذكر في كتابه التراتيب الإدارية أن للسيوطي رحمه الله اللمع في أسباب الورود. الكتاني، التراتيب الإدارية 2 / 135.

[2]- القِفْطِي، إنباه الرواة، 2 / 294.

[3]- قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر". ففي الجاهلية كانوا يتشاءمون من شهر صفر.

[4]- ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، 2 / 149.

وسَئل الباقلاني رحمه الله (402هـ) هل يجب تخصيص العام بخروجه على سبب خاص وسؤال خاص أم لا؟ فأجاب أول ما يجب أن يقال أن بين قولنا خرج الخطاب على سبب وخرج عند سبب فرقٌ، مثال كقول القائل: أكرمت العبد على كلامه (يفيد أن الفعل متعلق بالسبب)، وأكرمت العبد عند كلامه (لا يفيد التعلق بالسبب).

ومن أعظم الفوائد في ذلك أنه لو لم ينقل السؤال والسبب الخاص اللذين خرج الخطاب عليهما ونقل مجرد اللفظ، لجاز لأهل الاجتهاد إخراج جنس ما وقع عنه السؤال وما له السبب الخاص الذي ورد الخطاب لبيان حكمه وحكم غيره من اللفظ العام، مع أنه لا بد أن يكون مراداً ومقصوداً بالحكم وإن أريد ثبوته في غيره.

وإذا نقل السبب والسؤال امتنع التعرض بتخصيصهما وإخراجهما من حكم الخطاب باتفاق. وهذا من أعظم الفوائد في هذا الباب، وقد صنع الإمام أبو حنيفة رحمه الله مثل هذا بعينه في قوله صلى الله عليه وسلم: "الولد للفراش وللعاهر الحجر". وزعموا أن الأَمَةُ لا تكون فراشاً، والخبر إنما ورد في الأمة وفي وليدة ابن زمعة رضي الله عنه. فذكر أن عبد الله بن زمعة رضي الله عنه قال: "هو أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه. وقال سعد رضي الله عنه (55هـ): هو ابن أخي عتبة بن أبي وقاص، فقال صلى الله عليه وسلم: الولد للفراش وللعاهر الحجر. فجعل صلى الله عليه وسلم فراشاً، فحفظ النسب يمنع من هذا".[1] وسيأتي شرح المسألة في القرن الثامن.

واستعمل الماوردي رحمه الله (450هـ) علم سبب الورود أيضا في السير عند ذكر غزوة دومة الجندل والمريسيع وغيرهما[2] مع أن الكتاب الحاوي متعلق بالفقه. وقرأتُ[3] أن أول من ألَّف في أسباب النزول علي بن المديني (234هـ) وأول من ألَّف في أسباب الورود أبو حفص العُكْبَري 417هـ،[4] ومع التدقيق تبين أن عبد الغني بن سعيد الأزدي (409هـ) هو أول من ألّف في أسباب الورود والله أعلم.

---

[1]- الباقلاني، التقريب، 3 / 296. الباقلاني هو أبو بكر محمد بن الطيب. وقيل أن عبد الله بن زمعة توفي (35هـ)، أو في يوم الحرة وهذا بعيد.

[2]- الماوردي، الحاوي الكبير، 14 / 39. الماوردي هو أبو الحسن علي بن محمد. وغزوة دومة الجندل والمريسيع أو غزوة بني المصطلق وقعت سنة (5هـ).

[3]- وممكن أنني سمعت، ولم أذكر المصدر.

[4]- عدم التثبت من تاريخ وفاة العكبري له أسباب أولاً: لعدم تعيين اسمه بالكامل، وثانياً: لكثرة علماء عُكبَرا، وثالثاً: لوهم وقع للمؤرخين أو لسبق قلمهم، ذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء أن الخطيب أرخ وفاة العكبري 317هـ وقال المحقق في هامش رقم: 3، أن الخطيب قال مولده في 320هـ كيف يكون ذلك هل توفي قبل أن يولد؟ ولعله أراد أن يذكر أن وفاته في أربع مائة 417هـ فقال ثلاث مائة، 17 / 360، وذكر الذهبي في موضع آخر من سير أعلام النبلاء أن العكبري توفي 417هـ، 17 / 337، وأرخ نزار الريان في أسباب الورود الحديث النبوي وإيراده أنه توفي في 311هـ واستنباط ذلك من سير أعلام النبلاء، ص. 127، هامش رقم: 28، وهذا غير سديد لأن الخطيب في تاريخ بغداد أرخ وفاته في 417هـ، 13 / 145، وذكرها محمد

والخطيب البغدادي رحمه الله (462هـ) في كتابه الفقيه والمتفقه عند باب ذكر شروط من يصلح للفتوى قال: "أول أوصاف المفتي الذي يلزم قبول فتواه أن يكون بالغاً عاقلاً، عدلاً ثقةً ثم عالماً بالأحكام الشرعية وأصول الأحكام في الشرع أربعةٌ، أحدها: العلم بكتاب الله، والثاني: العلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة من أقواله وأفعاله، وطُرُق مجيئها في التواتر والآحاد، والصحة والفساد، وما كان على سبب أو إطلاق. والثالث العلم بأقاويل السلف فيما أجمعوا عليه، والرابع القياس الموجب".[1]

والواحدي رحمه الله (468هـ) ذكر أن سبب تأليفه لأسباب النزول هو اختراع الناس أسبابا للآيات، وأضافَ بأن السلف كانوا يحترزون من الكلام فيه وقال: "لا يحلُّ القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الأسباب وبحثوا عن علمها وجهدوا في الطِّلاب وقد ورد الشرع بالوعيد

عصري في سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير كذلك وقال اسمه عمر بن أحمد بن عثمان أبو حفص البزاز (ولم يقطع به)، وأثبت أنه من القرن الخامس وأنه توفي في 417هـ وأضاف أن الخطيب قال كتبت عنه بعكبرا في سنة (410هـ) ويكون قد توفي بعد (7) أعوام من لقاءه والكتابة عنه والله أعلم، ص. 19، مع هامش رقم: 3.

وقال عبه جي في أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر أنه توفي 387هـ وأن اسمه عمر بن إبراهيم بن عبد الله، ص. 21، وأيضا أرخ العوني أنه توفي في 387هـ في أسباب ورود الحديث مؤلفاته، أقسامه، فوائده، ص. 2، وكذلك الأحمدي محقق البيان والتعريف ذكر ذلك، ص. 16، وأيضاً قال التخيفي في مجلة كلية أصول الدين بعنوان معرفة أسباب الحديث، ص. 91، وأيضاً عند تحقيقه للمع، ص. 8، وقال أنه هو أبو حفص عمر بن إبراهيم بن عبد الله العُكبَري توفي 387هـ، وأيضاً شملال في أسباب ورود الحديث ومفهومه قال توفي في 387هـ، ص. 41، وأرخ أبو شهبة في الوسيط أن وفاته 458هـ وفي صفحة (466) صحّف اسم أبو حفص العكبري إلى أبو جعفر البكري ويمكن أن يكون خطأ مطبعياً وفي صفحتين (476 و 477) ذكر اسم أبو حفص العكبري دون تصحيف.

وأرخ يحيى إسماعيل محقق اللمع أن وفاته 339هـ وقال اسمه عمر بن محمد بن رجاء العكبري، ص. 28، وكذلك أرخها أحمد حلمي في علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين، ص. 176.

وقال دحدوح محقق اللمع أن القاضي الشرعي أحمد محمد شاكر ذكر في شرحه لألفية السيوطي أنه توفي 339هـ وأنه من تلامذة عبد الله بن أحمد بن حنبل "ولا ننسى أن العكبري هو أحد شيوخ أبو يعلى الفراء" وذكر أيضاً أن الخطيب أرخ وفاته 329هـ، وهذا غير سديد لأنه بهذا التاريخ يكون قد توفي قبل ولادة أبي يعلى الفراء، فذكر دحدوح رأيه أن أبا حفص العُكبَري هو عمر بن أحمد بن عثمان البزاز توفي 417هـ ونبه على أن ناشر كتاب البيان والتعريف في مطبعة البهاء، ص. 1، وأيضاً محقق التخيفي للمع، ص. 9، وشملال في أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 43، أنهم ذكروا أن لأبي البقاء العكبري (616هـ) له كتاب متعلق بأسباب الورود وهذا وَهمٌ أنظر محقق اللمع دحدوح، ص. 11 ← 18 مع الهوامش، وذكر آسو في ملتقى أهل الحديث على الشبكة بأن تاريخ وفاة أبي حفص العُكبري 339هـ وزاد أنه سمّى كتابه سبب الآثار، ولعلّ آسو قرأ ألفية السيوطي رقم البيت (649) الشطر الثاني منه: فالعكبري في سبب الآثار فظن ذلك اسم كتابه، والله أعلم.

[1]- الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، ص. 378. فلتكن مقولة الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (32هـ) في أذهاننا وأعمالنا حيث قال: من أفتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنون. البيهقي، المدخل، 2 / 858.

للجاهل ذي العثار في العلم بالنار"،[1] وهكذا الأحاديث، ومسألة هل أسباب النزول والورود مقتصرتا على النقل أم يمكن الاجتهاد بهما؟ وسبق الإجابة عنها وستجدها ضمن البحث، والحاصل أنها ليست مقتصرة على النقل والله أعلم.

وعثرتُ للباجي رحمه الله (474هـ) أربعة أحاديث تتعلق بأسباب ورود الحديث أولها: التسبيح والتصفيق في الصلاة، وهو قول النبي ﷺ "من نابه في صلاته فليسبح". فهذا عام بالرجال والنساء. وذكر أقوال الأئمة وردِّ الإمام الشافعي رحمه الله على من خصص الفعل لأنه ورد الخبر بسبب قوم صفقوا خلف أبي بكر رضي الله عنه، بل هو عامٌ فلذلك لم يُقصر حكمُ الظِهار على سلمة بن صخر رضي الله عنه ولا آية اللعان على هلال بن أمية رضي الله عنه.[2]

ثانيها: أن زيد بن أسلم رحمه الله (136هـ) قال: "قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّ من البيان سحراً أو إنّ بعضَ البيان لسحرٌ".

روي أن سبب هذا الحديث: "أنه ورد على النبي صلى الله عليه وسلم وفدٌ فيهم قيسُ بن الأصمِّ والزِّبْرقَان بن بدرٍ وعمرو بن الأهْتَمِ ففخرَ الزّبْرِقانُ، فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا سيد تَمِيمٍ والمطاع فيهم والمجاب فيهم، آخذٌ لهم بحقوقهم وأمْنَعُهم من الظّلم، وهذا يعلمُ ذلك يعني عمرو بن الأهتمِ، فقال عمرو: إنه لشديدٌ العارضة مانعٌ لجانبهِ مطاعٌ في أدانِيهِ،[3] فقال الزِّبْرِقانُ: والله يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كذبَ وما منعه أنْ يتكلمَ إلا الحسدُ، فقال عمروٌ: أنا أحْسُدك، فوالله إنك لَلَئيمُ الخالِ حديث المال[4] أحمق الوالِدِ مُبغَضُ في العشير، والله يا

---

[1]- الواحدي، أسباب النزول، ص. 96 ← 98. وقال الواحدي رحمه الله: "ولامتناع معرفة تفصيل أو تفسير الآية وقصد سبيلها دون الوقوف على قصتها أو قضيتها وبيان نزولها"، ص. 96، مع التصرف.

[2]- الباجي، المنتقى، 1 / 293. والباجي رحمه الله في باب الصلاة واليمين والميراث والضمان أكثر قول سبب الحديث ولم يفرق بينها وبين العلة.

[3]- شديد العارضة: أي ذو قدرة وقوة في الكلام، ومطاع في أدانيه: أي أن المقربين منه يطيعونه لما يقول.

[4]- لئيم الخال أي خسيس الخُلق، وحديث المال أي جديد على الغناء حيث يكون بخيلاً لخوفه من الفقر، أو كثير الكلام بالمال وهذا بعيد، والله أعلم.

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد صدقْت أولاً وما كذبت آخراً، ولكني رجلٌ رضيت فقلت أحسن ما علِمت، وغضبت فقلت أقبح ما وجدت رضي الله عنهم أجمعين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن من البيان لَسحراً".[1]

ثالثها: ذكر حديث "أولم ولو بشاة". وسببها "أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه (32هـ) جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرةٍ فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه تزوج فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: كم سقت إليها فقال زنة نواةٍ من ذهبٍ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أولم ولو بشاة".

ففي الحديث فوائد ذكرها الباجي رحمه الله في كتابه وفصل كلام العلماء في الصبغة على الجسد والشعر والثياب، وعن مقدار المهر ونوعها، وعن الوليمة ووقتها وعدد أيامها، وهل يجب الإجابة لمن دُعيَّ لوليمة عرس أو غيرها، وماذا يفعل الصائم المدعى للوليمة، وعن الإشهاد بالزواج. ومن الملاحظ أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل عن سبب فعله وأثر الصفرة ومقدار كمية المهر دون نوعية المهر، ليرشده إلى ما يحبه الله ويرضاه.

وقال "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُولِمُ بالوليمةِ ما فيها خبزٌ ولا لحمٌ، وأنه أولَمَ عند نكاحه بزينب بنت جحش رضي الله عنها فأشبع الناس خبزاً ولحما. وقول أبو هريرة رضي الله عنه شر الطعام طعام الوليمةِ". سببها أنه يدعى لها الأغنياء ويترك المساكين، وتتمة قول أبو هريرة رضي الله عنه (59هـ): "ومن لم يُجب الدعوةَ فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم".

وروى حديث أنس رضي الله عنه (93هـ) حين قال: "ذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طعام فقرّب إليه خبزاً من شعيرٍ ومرقاً فيه دبَّاءُ[2] قال أنسٌ رضي الله عنه فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبعُ الدباء من حول القصعة فلمْ أزلْ أُحبُّ الدباءَ بعدَ ذلك اليومِ. وسبب الحديث أن خياطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لِطعامٍ صنعه قال أنسٌ رضي الله عنه فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام فقرب إليه..." إلى آخر الحديث.[3]

رابعها: ذكر حديث عائشة عن فضل بَرِيرَةَ رضي الله عنهما، وشرع بشرحها فقال: في بريرة رضي الله عنها ثلاث سُنن تريد ثلاثة أحكام مشروعة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت أسبابها مختصة بِبَريرة رضي

---

[1]- الباجي، المنتقى، 7 / 310. وذكر أن سبب الرمل في الطواف إنما كان لإظهار الجَلَد للمشركين، 2 / 284.

[2]- أي القرع.

[3]- الباجي، المنتقى، 3 / 347. والباجي هو أبو الوليد سليمان بن خلف.

الله عنها، وفي هذا ما يدل على أن تحفُّظَ أسباب الأحكام مما اهتبلَ[1] به الصحابة رضي الله عنهم ونقله عنهم العلماء لأن ذلك عون على فهم معنى الحكم وعمومه أو خصوصه، ووجه تعلقه بمن تعلقَ به من اختصاص به أو تعدٍّ إلى غيره وفيه عونٌ على حفظِ الأحكام واستدامةِ حفظها.[2]

ففي القرن الخامس نرى أن العلماء كانوا يتذاكرون علم أسباب الحديث وأن المحدثين الفقهاء أو الفقهاء المحدثين يذكرون أسباب ورود الحديث في كتبهم الأصولية والشروحية مع أمثلة لإعانة القارئ على الفهم، وأيضا الماوردي رحمه الله (450هـ) ذكر سبب الورود في السير وأهم شيء أنه أول قرن دوّنَ فيها علم أسباب ورود الحديث من قبل الأزدي (409هـ) والعُكبَري (417هـ) رحمهما الله، وهذا يدلُّ على أن النواة كانت موجودة وبدأت الثمار تَنْبُت.

القرن السادس

بيّن ابن طاهر الأندلسي رحمه الله (532هـ) عند مسند أبي سعيد الخدري أن اسمه سعد بن مالك رضي الله عنه (74هـ) ومجموع الأحاديث التي رواها ثلاث وعشرين حديثاً، ثم ذكر حديث "يخرج فيكم قومٌ تَحقِرون صلاتكم مع صلاتهم... يقرؤون القرآن ولا يجاوزُ حناجرهم يَمْرُقون[3] من الدِّينِ كما يَمرق السهمُ من الرميّة". وقال ليس في الموطأ سبب هذا الحديث وجاء في الصحيح من طرق أخرى: "أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قسمَ مالاً وآثر

---

[1]- أي أسرع بالاهتمام بعلم أسباب ورود النص لإزالة الملابسات عنها.

[2]- الباجي، المنتقى، 4 / 53. وبل ذكر حديث: "أن المسلم يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء". فأصبحت خمسة أحاديث ولو فتش أكثر لوجد أكثر من ذلك والله أعلم، 7 / 235، وقال سببها أن النبي صلى الله عليه وسلم أستضاف كافرٌ فأمر له بشاة تحلب فشرب سبعة حلاب ثم أسلم فيما بعد فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر له بشاة تحلب فشرب ثم أمر له الأخرى فلم يكملها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. قيل أنه ثُمَامة بن أَثَالٍ الحنفي (11هـ) وقيل جحّاد الغفاري، وفي طرح التثريب للعراقي (806هـ) أن اسمه جهجاه الغفاري (35هـ) وقيل أبو بصرةَ الغفاري، وقيل بصرة بن أبي بصرة الغفاري، وقيل أبو غزوان أي عتبة بن غزوان (17هـ)، وقيل نضلة بن عمر أو عمرو. العراقي، طرح التثريب، 6 / 19.

قيل سبب الحديث أنه رجل كافر كان أكولاً ثم أسلم فخفَّت طعامه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. وكان ابن ماهيك أو ماهك رحمه الله (إما توفي في: 110 أو 113 أو 114هـ) رجلاً أكولاً مسلماً فقال له ابن عمر رضي الله عنهما ذلك، فقال ابن ماهيك رحمه الله إني أؤمن بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فإذاً ليس كل أكولٍ كافر وإنما الكافر يأكل أكثر من المؤمن ومن أسباب ذلك لأنه لا يبدأ ببسم الله ولا يأكل بيده وبيمينه ومما يليه ولا يشكر الله ويحمده على ما منحه وأعطاه في أوله وآخره ولا يغسل يده قبل الطعام وبعدها (وعند أهل الحرّ يستخدمون القليل من الملح قبل الطعام لأنهم يعرقون فينقص الأملاح في أبدانهم)، ولا يهتم بالخُلَّة والخَلّ في الطعام، وطيب الحديث أثناء الطعام ولا يدقق بالجلوس إليها، ولا يأكل التمر ويشرب اللبن أو الماء عند الافطار. ولأن المؤمن قنوع يأكل عندما يجوع ولا يأكل حتى تمتلئ بطنه ويشبع، ولا يكثر التلون بأنواع الطعام. والمسلم الأكول لو نزع عنه الإيمان (والعياذ بالله) لزاد في أكله، والكافر المنوع القليل الأكل لو آمن لَقلَّتْ طعامه أكثر مما سبق، ومن الشيعة وغيرهم قالوا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لسيدنا معاوية رضي الله عنه وهو غير سديد.

[3]- أي لشدة سرعتها يخترق الجسم دون أن يحمل السهم شيئاً.

المؤلفةَ قلوبَهم فقال له ذو الخُوَيصِرَة (37هـ) رجل من بني تميم: يا محمد اعدل، فقال بعد كلامٍ ذكره: يخرجُ من ضِئْضِئِ هذا قومٌ..."، وذكر سِيمَاهم، فدلَّ على أنهم هم الحَرُوريّون.[1] إن الخوارج وأذْنَابهم ظهروا في عصر مبكر وكثروا في زمن علي رضي الله عنه وكانوا عباداً إلا أنهم جُلُفاً في المعاملة مع إخوانهم المسلمين فهذه من قرائن فسادهم، ناظرهم علي وابن عباس رضي الله عنهم فرجعوا منهم الكثير إلى الطريق الحق المبين، واليوم التاريخ يعيد نفسه نسأل الله السلامة، فكان ابن الطاهر الأندلسي رحمه الله يفرق بين سبب ورود الحديث بأنها خاصة في النبي صلى الله عليه وسلم وبين سبب إيراد الحديث بأنها لمن بعده.

وذكر أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها أنه "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لَيصلِّي الصبحَ فينصرفُ النساءُ متلفّعات بمروطهن،[2] ما يُعرفن من الغلَسِ".[3] وفي بعض الطرق: "ما يَعرفهن أحد". فقيل إن ذلك لتسترهن لا من شدة الغلس، وهذا هو المفهوم من الحديث لأن عائشة رضي الله عنها قالت: "لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء ما نرى لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني إسرائيل، لقد رأيتُنَا ونحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر في مروطنا ما يعرف بعضنا وجوهَ بعض".

وقال: كان النساء بعد ذلك يتبرجن وخرجن عن عادتهن في التستر، ولعل هذه الشبهة عرضت من تفصيل الحديث لما لم يذكر سبب إيراده جعل الناقل التغليس سبباً، وأدرجه في الحديث، ولا يبعد اجتماع السببين.[4]

وابن الرشد رحمه الله (595هـ) ذكر اختلاف المتقارضين حيث قال: اختلف الفقهاء إذا اختلف العامل وربُّ المال في تسمية الجُزء الذي تقارضا عليه، فقال الإمام مالكٌ رحمه الله: القول قول العامل، لأنه عنده مؤتمنٌ، وكذلك الأمر عنده في جميع دعاويه إذا أتى بما يشبه.

وقال الليث رحمه الله: يحمل على قراضٍ مثله، وبه قال الإمام مالك رحمه الله (179هـ) إذا أتى بما لا يشبه. وقال الإمام أبو حنيفة وأصحابه رحمهم الله: القول قول صاحب المال، وبه قال الثوري رحمه الله (161هـ). وقال الإمام الشافعي رحمه الله: يتحالفان، ويتفاسخان ويكون له أجرةُ مثله.

---

[1]- ابن طاهر الأندلسي، الإيماء، 3 / 227 ← 255. ابن طاهر الأندلسي هو أبو العباس أحمد بن طاهر.

[2]- أي يغطون رأسهم ووجوههم بالكساء من صوف أو خز.

[3]- أي ظلمة آخر الليل مع اختلاط ضوء النهار.

[4]- ابن طاهر الأندلسي، الإيماء، 4 / 132 ← 134. وذكر المؤلف أهمية سبب الورود والإيراد، وأن خلال البحث عن سبب الحديث عُرف الإدراج. وذكر حديث مسّ الذكر وفيه سبب الورود والإيراد لم أذكره لتجنب الإطالة، فليراجع، 4 / 247 ← 283.

وسبب اختلاف الإمامين مالكِ وأبي حنيفة رحمهما الله: اختلافهم في سبب ورودِ النصِّ بوجوب اليمين على المدَّعى عليه، هل ذلك لأنه مدّعىً عليه، أو لأنه في الأغلب أقوى شُبهةً؟ فمن قال: لأنه مدعى عليه قال: القول قول ربِّ المالِ. ومن قال: لأنه أقواهما شبهةً في الأغلب قال: القول قول العامل، لأنه عنده مؤتمن. وأما الإمام الشافعي رحمه الله فقاسَ اختلافَهُما على اختلاف المُتَبَايعين في ثمن السلعة.[1]

ولا ننسى أن أبو الفرج ابن الجوزي (597هـ) وغيره رحمهم الله صنفوا في علم أسباب الحديث، كما صنف الواحدي (468هـ) وغيره رحمهم الله في علم أسباب النزول للقرآن.[2]

ولقد ذكر ابن الجوزي رحمه الله في كتابه الوفاء[3] حديث "لا تدخل الجنة عجوزا" ثم ذكر بسنده عن أنس رضي الله عنه "أن عجوزاً دخلتْ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن شيء فقال لها ومازحها: أنه لا تدخل الجنة عجوز، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة فبكت بكاءً شديداً حتى رجع النبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه المرأة تبكي لمَا قلتَ لها أنه لا تدخلُ الجنةَ عجوز، فقال: أجلْ لا تدخل الجنة عجوز، ولكن قال الله تعالى: ﴿إنّا أنشأناهنّ إنشاءً فجعلناهنَّ أبْكاراً عُرُباً أتراباً﴾".[4]

خلال سرد تاريخ القرن السادس اتضح أن علماء المالكية بدئوا بتصريح مصطلح سبب ورود الحديث عند شرحهم للأحاديث حتى أن ابن طاهر الأندلسي المالكي رحمه الله (532هـ) فرّق بين أسباب الورود والإيراد، وذكر ابن رشد رحمه الله (595هـ) أن من أسباب اختلاف الفقهاء هو اختلافهم على سبب الورود، وأهم من ذلك أن ابن العطار رحمه الله (724هـ) أشار إلى وجود مصنف لابن الجوزي رحمه الله (597هـ) متعلق بعلم أسباب ورود الحديث.

---

[1]- ابن رشد، بداية المجتهد، 4 / 1378. ابن رشد هو أبو الوليد محمد بن أحمد. والليث هو أبو الحارث ابن سعد (175هـ).

[2]- ابن العطار، العدة، 1 / 46. وذكر ابن العطار رحمه الله بعد رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خيرٌ وتحللتُها". فقال: وهذا الحديث ورد على سبب وهي قصة طلب الحمل في غزوة تبوك في سنة التاسعة عندما حلف النبي صلى الله عليه وسلم ألا يحملهم ثم حملهم فكرهوا تحلُّل رسول الله صلى الله عليه وسلم وخافوا عقوبةَ ذلك، أنظر: ابن العطار، العدة، 3 / 1506.

[3]- ابن الجوزي، الوفا، 2 / 108.

[4]- الواقعة، الآية: 37.

القرن السابع

ذكر الرازي رحمه الله (606هـ) أن ترجيح الخبر يكون إما بكيفية إسناده أو بوقت وروده أو بلفظه أو بحكمه أو بأمر خارج عن ذلك القول في الترجيحات الحاصلة في الإسناد.[1]

وقال: الفقيه هو الذي يميز بين ما يجوز وبين ما لا يجوز، فإن حضر المجلس وسمع كلاماً لا يجوز إجراؤه على ظاهره بحث عنه وسأل عن مقدمته وسبب وروده، فحينئذ يطلع على الأمر الذي يزول به الإشكال أما من لم يكن عالماً فإنه لا يميز بين ما يجوز وبين ما لا يجوز، فينقل القدر الذي سمعه وربما يكون ذلك القدر وحده سبباً للضلال.[2]

فالراوي للحديث العارف بوقت ورودها وفقيه بما يرويه لن يسرع بسرد الحديث الذي ظاهره فيه تعارض دون أن يبين للسامع في أي زمن وردت وإيهما ناسخ أو منسوخ ويمكن أن لا يكون كذلك، وإنما يكون الحديثين اللذيْن ظاهرهما فيه تعارض يستعمل كل منهما على حدة بحسب الواقعة والعصر والشخص،[3] وعدم إدراك ذلك يكون ضلال لصاحبه ولسامعه. وذكر ابن الصلاح رحمه الله (643هـ) عند نوع معرفة ناسخ الحديث والمنسوخ أنها تُدرك بمعرفة تاريخ الرواية وضرب مثال على ذلك كحديث "أفطر الحاجم والمحجوم".[4]

---

[1]- فخر الدين الرازي، المحصول، 5 / 414. وذكر الآمدي رحمه الله (631هـ) عند تعارض المنقولين والترجيح بينهما يكون بذكر أحد الراويين سبب ورود ذلك النص بخلاف الآخر، فالذّاكر لسبب أولى، لأن ذلك يدّل على زيادة اهتمامه بما رواهُ. الآمدي، الإحكام، 4 / 267، وبنحوه قال الرازي أنظر: المحصول، 5 / 422. والآمدي هو أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي.

[2]- فخر الدين الرازي، المحصول، 5 / 415. وذكر كذلك عبد العزيز بن أحمد المعروف بعلاء الدين البخاري الحنفي رحمه الله (730هـ) في كتابه كشف الأسرار، 2 / 397. وقال علاء الدين رحمه الله في موضع آخر هل السبب يخصص العام عند السؤال أو وقوع حادثة؟ ورد على سؤالٍ: وهي لوكان الأحكام الشرعية عاماً لم يكن في نقل السبب فائدة؟ فأجاب: فائدته معرفة أسباب التنزيل والسير والقصص واتّساع علم الشريعة وأيضاً امتناع إخراج السبب بحكم التخصيص بالاجتهاد. وأضاف قائلاً أن إفادة الأحكام الشرعية أولى من رعاية الأحكام اللفظية. وشرحه مهم أنظر: 2 / 266 ← 271.

[3]- يُذكر أن مرة أتى رجل إلى ابن عباس رضي الله عنهما (68هـ) فقال: هل للقاتل من توبة فقال له نعم، فأتاه رجل آخر في وقت آخر وسأله عين السؤال فقال له: لا. فسألوا أصحاب ابن عباس رضي الله عنهم ما الذي دفعك أن تجيب عن سؤال بإجابتين متضادتين، فقال: أما الأول فقد فعل فعلته وأراد التوبة فباب الله مفتوح، وأما الثاني لم يقتل بعدُ ولكن أراد أن يكون جوابي له ذريعة يمتطي بها فردته. فهذا من فطنة ودهاء ابن عباس رضي الله عنه وخبرته في أحوال الناس وشخصياتهم كما يقال في عصرنا عالم نفس، ومع الصلاح والإصلاح تظهر فراسة المؤمن.

[4]- ابن الصلاح، علوم الحديث، ص. 278. وذكر أحمد محرم شيخ ناجي رحمه الله (1440هـ) أنه يقع الوهم عند الراوي الموثوق به وبعدالته، لواحد من الأسباب الآتية:

إذا حدث بما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولا يدري أنه منسوخ.

والنووي رحمه الله (676هـ) في منهاجه روى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا سيد ولدِ آدمَ يومَ القيامةِ، وأولُ من ينشَقُّ عنه القبرُ، وأولُ شافعٍ وأولُ مُشفَّعٍ" عند شرحه الحديث ذكر حديث آخر "لا تُفضِّلوا بين الأنبياء، وقال: لها خمسة أوجه للجواب عنها، سأذكر اِثنين منها، أحدها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قالها قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، الثاني: إنما نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سبب الحديث".[1]

وذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يلدغ المؤمن من جُحر واحدٍ مرتين. وسبب الحديث معروف وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم أسر أبا عَزَّة الجُمحي الشاعر[2] يوم بدر فمنَّ عليه وعاهده أن لا يحرض عليه ولا يهجوه وأطلقَهُ فلحقَ بقومه ثم رجعَ إلى التحريض والهجاء، ثم أسرَهُ يوم أُحدٍ فسألهُ المنَّ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك".[3]

وقال في تهذيب الأسماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا هلك قيصر[4] فلا قيصر بعد، وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده بالعراق". وسبب الحديث أن قريشاً كانت تأتي الشام والعراق كثيراً للتجارات في الجاهلية، فلمّا أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لمخالفتهم أهل الشام والعراق بالإسلام. فأجابهم النبي صلى الله

أو يقع له انقلاب بين شيئين أو لفظين، فيجعل كل واحد منهما مكان الآخر، وهذا هو المقلوب.

أو يقول مع رواية الحديث قولاً من عند نفسه، متصلاً بنص الحديث، فيظنه السامعون أنه مرفوع، وهذا هو المدرج.

أو يروي الحديث في مورد يجعله يتحمل من المعنى أكثر مما يحتمل.

أو لا يضبط لفظ الحديث بحيث يختلف المعنى.

أو يروي الحديث على غير وجهه لغفلته عن سبب الورود.

أو يقع له غلط واهماً عن النبي صلى الله عليه وسلم، ما لم يسمعه منه. أحمد محرم، الضوء اللامع المبين، ص. 87.

[1]- النووي، المنهاج، 15 / 37.

[2]- اسمه عمرو بن عبد الله.

[3]- النووي، المنهاج، 18 / 124. وروى البيضاوي رحمه الله (685هـ) الحديث مع ذكر السبب نفسه في تحفة الأبرار. البيضاوي، تحفة الأبرار، 3 / 268.

[4]- قيصر هو لقب لكل من ملك الروم، ويقال لكل من ملك الفرس: كسرى، والترك: خاقان، والحبشة: النجاشي، والقبط (أي أهل مصر القدامى): فرعون، ومصر: العزيز، وحمير (أي أهل اليمن): تُبّع، وقيصر الشام: هِرقل. النووي، تهذيب الأسماء، 2 / 65.

عليه وسلم على قدر حاجتهم وحصل ذلك وقال صلى الله عليه وسلم "والذي نفسي بيده لَتُنْفَقَنّ كنوزهما في سبيل الله". وهكذا حصل حيث فتحت الإقليمين في زمن عمر رضي الله عنه.[1]

إن الغزاة في سبيل الله يفتحون أبواب البلاد ويوطنون الأمن والأمان للأمة ليعيشوا كلهم على رغد وراحة أما العلماء الربانيين في جميع المجالات سواء الشرعية وغيرها يحملون السراج ليضيئوا سبيل الخير ويفتحون قلوب الناس ليوسعوا مداركهم. ومِن سُبُل ذلك معرفة أسباب العلم والقول بها وزمن وقوعها ومكانها فالإمام النووي رحمه الله استعمل هذا العلم في شرحه للأحاديث ولو أضاف هذا العلم في إرشاداته لطلاب العلم من الناحية الأصولية لكان ذلك عوناً ومعينا للجميع.

والإمام القرافي رحمه الله (684هـ) ذكر أن للنزاع في الوديعة خمسٌ وعشرون مسألة، والأخيرة منها هي جحود الوديعة حيث قال: إنْ جَحَدَكَ وديعة أو عرضاً أو غيرهما وصار له بيدك مثله بإيداع أو بيع أو غيرهما لا ينبغي أن تجحده لقوله صلى الله عليه وسلم: "أدِّ الأمانة لمن ائتمنك ولا تخن من خانك". قال صاحب المقدمات:[2] الخيانة حرام غير أن في هذه المسألة خمسة أقوال المنع والكراهية والإباحة واستحباب الأخذ.[3]

وأظهر الأقاويل إباحة الأخذ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة رضي الله عنها (13هـ) لما شكت إليه أنّ زوجها أبا سفيان رضي الله عنه (31هـ) لا يعطيهما من الطعام ما يكفيها وولدها، قال: "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف".

فقوله صلى الله عليه وسلم: "بالمعروف" أي لا تزد على ما تستحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم "ولا تخن من خانك" لأن آخذ حقه ليس بخائن فلا تتعارض الأحاديث، مع أن سبب ورود حديث "لا تخن من خانك" هو السؤال عن وطء امرأةٍ ائتمنه عليها رجلٌ قد كان هو ائتمنه على امرأةٍ فخانه فيها ووطئها فنهاه صلى الله عليه وسلم عن مقابلة الزنى بالزنى.[4]

---

[1]- النووي، تهذيب الأسماء، 2 / 65. وذكر ابن الملقن رحمه الله (804هـ) الحديث نفسه مع ذكر السبب. أنظر: التوضيح، 2 / 276.

[2]- أي ابن رشد رحمه الله.

[3]- ذكر أربعة أقوال ولعله ذكر الواجب ضمناً.

[4]- القرافي، الذخيرة، 9 / 158.

فإذا الحديث الذي له سبب يمكن استعماله والحكم به سواءً في موقف مشابه للحادثة أو لا. وكما قال الرازي رحمه الله (606هـ) إن من أسباب الضلال عدم معرفة أسباب ورود الحديث، وتوجد أحاديث لا تقتصر على سبب وتوجد بعض أحاديث وخصائص محصورة للأشخاص دون غيرهم، والله أعلم.

القرن الثامن

عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنما الأعمال بالنيات فمن كان هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه". علّق ابن دقيق العيد رحمه الله (625هـ)على الحديث فقال شرع المتأخرين من أهل الحديث في تصنيف في أسباب الحديث.[1]

لا أعلم من قصد ابن دقيق العيد رحمه الله بالمتأخرين هل كما قال الذهبي رحمه الله (748هـ) أن حد بين المتقدمين والمتأخرين القرن الثالث،[2] أم حدهم إلى القرن الرابع ومنهم من جعلها إلى وفاة الحاكم النيسابوري رحمه الله (405هـ) وقال ابن حجر رحمه الله (852هـ) أنها إلى القرن الخامس.

وقال صفي الدين الهندي رحمه الله (715هـ) الكذب من السلف ليس تعمدهم له لنزاهتهم عنه، بل بتبديل لفظ بآخر يعتقده في معناه، أن نسيان لفظ الرسول عليه السلام واعتقاد غيره أنه هو، أو نسيان ما يصح به الخبر أو اعتقاد أنه من كلامه وليس كذلك ومنه "الشؤم في ثلاث: المرأة والفرس والدار". قالت عائشة رضي الله عنها إنما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم حكاية عن الغير أو ترك سبب الحديث الذي لا يصح بدونه، ومنه: "التاجر فاجر"، إذ قيل: أنه في تاجر دلس، أو اشتباه كلامه بكلام غيره.[3]

خلال جمع الروايات والبحث عن سبب الحديث يسلم المرء من التحريف والتصحيف وأيضاً يفرق المدرج من الكلام الذي يتداخل مع سياق الحديث ويكون فهمه للحديث أقرب للصواب.

---

[1]- ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، 1 / 62. وذكر ابن الملقن رحمه الله (804هـ) في كتاب الطهارة في باب الطهارة: الحديث الأول "إنما الأعمال بالنيات" وقال الكلام عليه من وجوه: يحضرنا اثنان وثلاثون وجهاً ولله الحمد، ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، 1 / 203 ← 206. وأيضاً العراقي في طرح التثريب، 2 / 25، ذكر الحديث مع السبب وقول ابن دقيق العيد رحمه الله. والكوراني في الكوثر الجاري، 1 / 32، ذكر الحديث مع السبب.

[2]- ولكن الذهبي رحمه الله جعل أبو بكر الإسماعيلي من المتقدمين وسنة وفاته (371هـ).

[3]- صفي الدين الهندي، الفائق، 2 / 166.

وذكر ابن تيمية رحمه الله (728هـ) مسألة إذا "بلغَ الماءُ قلّتين" أو كان جارياً لم ينجسه شيء، فحديث "إذا بلغَ الماءُ قُلَّتين لم يحمل الخبث". دليل على أن ما دون القُلّتين بخلاف ذلك، وإذا فرقْنَا بين جاريه و واقِفِهِ حصلت المخالفة لا سيما وسبب الحديث هو السؤال عن الماءِ الرَّاكِدِ، ولأن القليل الواقف إنما ينجسُ لضعْفِهِ عن استهلاكِ النجاسةِ، والجاري لقوةِ جريانه يُحِيلُها ويَدفَعُها إذا وردَ عليها فكان كالكثير، والله أعلم.[1]

الطيبي رحمه الله (743هـ) بعد روايته لِحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والله لا أدري، والله لا أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم". قال إن لها وجوه:

أحدها: أن هذا القول صدر منه حين قالت امرأة لعثمان بن مظعون رضي الله عنهما (3هـ) لما توفي "هنيئاً لك الجنة"، زجراً لها بالحكم على الغيب ونظيره كقول عائشة رضي الله عنها حين سمعها تقول: "طوبى لهذا، عصفور من عصافير الجنة".

وثانيها: أن يكون هذا منسوخاً بقوله تعالى "﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾"[2] كما ذكره ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى "﴿وما أدري ما يفعلُ بي ولا بكم﴾".[3]

ثالثها: أن يكون نفياً للدراية المفصلة دون المجملة.

رابعها: أن يكون مخصوصاً بالأمور الدنيوية من غير النظر إلى سبب الحديث.

وختم كلامه بقول أنه لا يجوز حمل هذا الحديث وما ورد في معناه على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان متردداً في عاقبة أمره، غير متيقن بما له عند الله من الحسنى لما ورد عنه من الأحاديث الصحاح التي ينقطع العذر دونها بخلاف ذلك، وأن يحمل على ذلك؟ وهو المخبر عن الله تعالى أنه يبلغه المقام المحمود، وأنه أكرم الخلائق على الله تعالى، وأنه "أول شافع وأول مشفع".[4]

---

[1]- ابن تيمية، شرح العمدة كتاب الطهارة، ص. 67. وذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دَخلتِ العُمرةُ في الحجّ مرتين، لا بلْ لأبدِ أبدٍ". مع سببها، أنظر: ابن تيمية، شرح العمدة، 1 / 506 ← 509.

[2]- الفتح، الآية: 2.

[3]- الأحْقَاف، الآية: 9.

[4]- الطيبي، شرح مشكاة المصابيح، 11 / 3379. وذكرها علي القاري في مرقاة المفاتيح، 8 / 3345.

يمكن أن يذكر للحديث سبب ولكن غير مقطوع بصحته حيث يكون سند الحديث في رواية ما، لحديث ما هي صحيحة، ولكن الطريق الآخر الذي فيها سبب ورود الحديث ضعيفة الإسناد أو يكون مدرج من كلام الرواة. وكل ذلك مقبول ما دام السند موجود.

وترجمَ الذهبي رحمه الله (784هـ) لأبي حامد محمد بن أبي مسعود كوتاه الجوباري الأصبهاني رحمه الله (583هـ)، أنه والدُ أبي بكر محمد رحمه الله. وقال أن كوتاه رحمه الله محدث حافظ مصنف له كتاب عن أسباب الحديث على أُنموذج أسباب النزول للواحدي رحمه الله، ولم يُسبق إلى مثله.[1] وسوَّد تاريخ الأصبهان وكتب الكثير وكان صدوقاً نبيلاً. توفي في المحرّم وله ثلاث وستون سنة، وقيل: توفي في العام الماضي أي (582هـ).[2]

وقدم عضد الدين رحمه الله (756هـ) في قسم ترجيح المنقولين بحسب الخارج وذكر أن له وجوه وعددها إثنا عشر وجهاً، منها: ما ذكر فيه سبب ورود النص يرجح على غيره لأنه يدل على زيادة اهتمام الناقل.[3]

وأيضا السبكي رحمه الله في شرح المنهاج ذكر بأن الترجيح لها طرق منها:

الترجيح بوقت الرواية أي عندما روى الراوي الحديث هل كان في صباه؟ أم في شبابه؟ أم في شيخوخته؟ أو هل تحمل الراوي الحديث في صباه؟ أم عند بلوغه؟.

والطريق الآخر هو الترجيح بوقت الورود، فقال فيرجح المدنيات والمشعر بعلو شأن الرسول عليه الصلاة والسلام والمتضمن للتخفيف والمطلق على متقدم التاريخ، والمؤرخ بتاريخ مضيق والمحتمل في الإسلام.[4]

---

[1]- وقوله لم يسبق إلى مثله يفهم منه معنيين الأول: أن محتوى المصنف لم يسبق إلى مثله، والثاني: أنه أول من أَلَّف في هذا الباب. وأميلُ إلى المعنى الأول، والله أعلم بالصواب.

[2]- الذهبي، تاريخ الإسلام، 12 / 754. ذكر التخيفي محقق اللمع للسيوطي، ص. 8، أن كوتاه الجوباري توفي (553هـ). وقال الأحمدي محقق البيان والتعريف لابن حمزة، ص. 17، أن الجوباري توفي سنة (582هـ). وذكر محمود شاكر أن اسمه كزناه الجوباري ووجد ذلك في مقدمة المتبولي، أنظر: ألفية السيوطي بشرح وتصحيح أحمد شاكر، ص. 106. وأيضاً بشرح محمد محيي الدين عبد الحميد، وعلّق عليها أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، 2 / 214. وكلام الشارح هذا مُصحّف، ومعنى كوتاه بالفارسية القصير، أنظر: اللمع، ت: دحدوح، ص. 14.

[3]- ابن الحاجب، شرح المنتهى، 3 / 669.

[4]- السبكي، الإبهاج، 3 / 277. وقال ابن إمام الكاملية رحمه الله (874هـ) أن تقديم المنسوخ على الناسخ ليس من باب الترجيح، ابن إمام الكاملية، تيسير الوصول، 6 / 231.

وقال في الأشباه والنظائر المآخذ المختلف فيها بين الأئمة التي يبني عليها فروع فقهية عند القول في سبب اختلاف العلماء أن الخلاف تقع إما في مسائل مستقلة، أو في فروع مبنية على أصول.

والأول ينشأ من أحد أمور، أولاً: كون اللفظ مشتركاً ولها مسائل. ثانياً: في حقيقة المعنى أو المقصد. ثالثاً: الخلاف الناشئ عن دعوى ارتباط إحدى الآيتين بالأخرى لا الحديثين بالآخر. رابعاً: الغفلة عن أحد الدليلين المتقابلين ولو بالعموم والخصوص فينسحب على العموم من لم يبلغه دليل الخصوص.[1] خامساً: الناشئ عن دعوى العموم والخصوص.[2] سادساً: الناشئ من جهة الراوي ضعفاً أو إرسالاً أو نقله بما يظنه المعنى، أو جهله بالإعراب، أو بسبب الحديث، أو تصحيفه، أو إسقاطه شيئاً عليه، أو لنقله من الصحف.

وقد كثرت أمثلة هذه الأقسام وربما أدى الحال فيها إلى إخلال عظيم، كما روي "أن النبي صلى الله عليه وسلم: وهبَ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه عمامة تسمى السحاب، فاجتاز علي متعمماً بها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن معه: أما رأيتم علياً في السحاب"، أو نحو هذا اللفظ. فبلغ ذلك بعض المتشيعين فاعتقدوا أنه يريد سحاب السماء. ومن ذلك حديث: "إن الله خلق آدم على صورته". ورد في رجل لطم رجلاً فزجره النبي صلى الله عليه وسلم وقال ذلك. فالضمير "في صورته"، عائد على الملطوم لا على المولى عز وجل، تعالى الله عن قول المشبهة. سابعاً: الناشئ من قبل الاجتهاد.[3] [4]

فالأحاديث السابقة تمسُّ عقائد الإنسان وتفكيره ومدى أهمية معرفة السبب حيث تصحح مفاهيم الإنسان وعقائده وتبعده عن الإفراط والتفريط وتدعوه إلى الوسطية. ويا حسرتا على من فرط وأفرط في أهمية هذا العلم. فها

---

[1]- وقد يدعى دخوله في الثالث.

[2]- وهو قريب من الرابع.

[3]- أي باب القياس.

[4]- السبكي، الأشباه والنظائر، 2 / 254 ← 258. والسيوطي في التوشيح، 8 / 3739، ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خلق الله آدم على صورته، طُولُهُ ستّون ذراعاً، فلمّا خلَقَه قال: اذهبْ فسلِّمْ على أولئك، النفر من الملائكة جلوسٌ، فاستمع ما يحيّونك فإنها تحيّتكَ وتحيّةُ ذُرّيّتِك فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمةُ الله فزادوه ورحمةُ الله، فكُلّ من يدخلُ الجنة على صورة آدم، فلم يَنل الخلقُ ينقصُ بعدُ حتى الآن". وسبب الحديث ما ذكر في متن هذه الرسالة.

هو جمال الدين الإسنوي رحمه الله (772هـ) ذكر حديث "خذوا عني مناسككم". فقال وإن كان سبب وروده إنما هو الحج لكن اللفظ عام.[1]

وشد نظري للمحقق كتاب التحصيل عند ذكره بأن سبب وقوع الأصوليون في الخطأ في نسبة إضافة قول العبرة بخصوص السبب وليس بعموم اللفظ للإمام الشافعي رحمه الله، وأضاف الخطأ إلى الإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني رحمه الله (478هـ) حيث أن الجويني رحمه الله قال هو الذي صح عندي من مذهب الإمام الشافعي رحمه الله،[2] ثم نقله عنه الإمام الرازي رحمه الله (606هـ) في المحصول[3] وغيره من علماء الأصول.

وزاد المحقق والصحيح أن الإمام الشافعي رحمه الله نصّ أن السبب لا أثر له فقال في الأم في باب ما يقع به الطلاق: لا يصنع السبب شيئاً إنما يصنعه الألفاظ لأن السبب قد يكون ويحدث الكلام على غير السبب، فإذا لم يصنع السبب بنفسه شيئاً لم يصنعه لما بعده ولم يمنع ما بعده أن يصنع ما له حكم. وهذا يدفع ما نسبه إمام الحرمين للإمام الشافعي رحمهما الله.[4]

---

[1]- الإسنوي، نهاية السول، ص. 252. وذكر حديث "الولد للفراش"، و"ولوغ الكلب"، و"قتل المرتد"، و"دباغة الإهاب"، وغيرها مع ذكر أقوال العلماء، أنظر: ص. 212 ← 225.

[2]- الجويني، البرهان، 1 / 134، ذكرها الجويني رحمه الله في مسألة إذا ورد خطاب الشارع صلوات الله عليه وسلامه على سبب مخصوص وسؤال واقع عن واقعة معينة. وأنه اختلف الأصوليين في ذلك وعبارته "صح عندنا" تدل على وجود رأي آخر.

[3]- فخر الدين الرازي، المحصول، 3 / 125. ذكرها عند الكلام في العموم والخصوص وقال رحمه الله هو مرتب على أربعة أقسام، فالقسم الثالث منها تكلم عن فيما يقتضي تخصيص العموم وقال الكلام في هذا القسم يقع في أطراف أربعة: الأولى المتصلة، والثانية المنفصلة، والثالثة بناء العام على الخاص، قال فخر الدين الرازي رحمه الله والرابعة القول فيما ظن أنه من مخصصات العموم مع أنه ليس كذلك وفيه مسائل وهي عشرة سأذكر أول ثلاثة مسائل لتعلقها بما قاله المحقق.

الأولى: الخطاب الذي يرد جوابا عن سؤال سائل إما أن لا يكون مستقلاً بنفسه أو يكون. قال رحمه الله: إذا كان الجواب أعم مما سئل عنه فالحق أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب خلافاً لأبو ثور (246هـ) والمزني (264هـ) رحمهما الله فإنهما زعما أن خصوص السبب يكون مخصصاً لعموم اللفظ، قال إمام الحرمين رحمه الله وهو الذي صح عن الإمام الشافعي رحمه الله. فهنا السؤال هل صح عن إمام الشافعي رحمه الله بقول العبرة بعموم اللفظ أم صح عنه بأخذ بخصوص السبب؟

الثانية: الحق أنه لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي وهو قول الإمام الشافعي رحمه الله.

الثالثة: الحق أنه لا يجوز تخصيص العام بذكر بعضه خلافاً لأبي ثور رحمه الله.

[4]- الشافعي، الأم، 5 / 276. والمقصود من اللفظ هنا أي لفظ الطلاق والسبب هي أسباب الدافعة إلى الطلاق، أو أسباب التي تدل على الطلاق كالفراق والإعراض، وممكن أن يفهم لمقصد آخر، والله أعلم بالصواب.

والإمام فخر الدين الرازي رحمه الله قد كشف عن عدم صحة هذه النسبة للإمام رحمه الله في كتابه مناقب الشافعي رحمه الله حيث قال: إنه التبس على الناقل هذا القول لأن إمام الشافعي رحمه الله يقول إن الأَمة تصير فراشاً بالوطء حتى إذا أتت بولد يمكن أن يكون من الوطء لحقه سواء اعترف به أم لا. وذهب إمام أبو حنيفة رحمه الله إلى أن الأَمة لا تصير فراشاً بالوطء ولا يلحقه الولد إلا إذا اعترف به. وحمل حديث على الزوجة وأخرج الأمة من عمومه.

فقال الإمام الشافعي رحمه الله إن هذا قد ورد على سبب خاص وهي الأمة لا الزوجة، قال الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله فتوهم الواقف على هذا الكلام أن الإمام الشافعي رحمه الله يقول: إن العبرة بخصوص السبب ومراده أن خصوص السبب يجوز إخراجه عن العموم بالإجماع، والأَمَةُ هي السبب في ورود العموم فلا يجوز إخراجها.[1]

وشرح البابرتي رحمه الله (786هـ) مختصر ابن الحاجب رحمه الله (646هـ) فقال في مسألة من منع العموم احتج بخمسة أوجه:

الأول: لو كان العام الوارد على سبب خاص عاماً لجاز تخصيص السبب عن اللفظ العام الوارد فيه لأنه فرد من أفراد العام، وكل فرد من أفراد العام يجوز تخصيصه بالاجتهاد لكن لا يجوز ذلك بالاتفاق.

وأجاب أولاً: بمنع الملازمة فإن دخول السبب الذي ورد لأجله العام تحته قطعي بخلاف الأفراد الباقية فإن دخولها تحته بحسب الظهور، وفيه نظر لأن للخصم أن يقول إخراج الأفراد عن العام ليس بمشروط أن لا يكون المخرج قطعي الدخول فلا بد من بيان.

وثانياً: بمنع انتفاء التالي فإنا لا نسلم أنهم اتفقوا على عدم جواز إخراج السبب لأن أبا حنيفة رحمه الله أخرج ولد الأمة المستفرشة عن عموم قوله عليه السلام: "الولد للفراش". ولم يلحق ولد الأمة بمولاها المستفرش مع أن الحديث ورد في ولد الأمة. وقصته ما روت عائشة رضي الله عنها قالت: "اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن زمعة في غلام رضي الله عنهم. فقال سعد رضي الله عنه: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا أخي عتبة بن

---

[1]- الأرْمَوي، التحصيل من المحصول، 1 / 149 و 402. وكلام المحقق مأخوذ من الإسنوي رحمه الله (772هـ)، نهاية السول، 1 / 220، فلذلك يمكن ذكر هذا الكلام في قرن الخامس أو السابع أو الثامن. وقول أن الإمام الشافعي رحمه الله قال: قد ورد هذا الحديث على سبب خاص وهي الأمة لا الزوجة...إلخ، فيه نظر حيث لم أجد قول الشافعي رحمه الله بذلك لا في الأم ولا الرسالة ولا في المحصول ولا في التحصيل المحصول ولا في مناقب الإمام الشافعي للرازي رحمهما الله. ذكر شمس الدين البرماوي رحمه الله (761هـ) مسألة العام والخاص ووسع الشرح فيها جداً وفيها حديث الفراش. البرماوي، الفوائد السنية، 3 / 200 ← 4 / 231.

أبي وقاص، عهد إلي أنه ابنه، أنظر إلى شَبَهه. فقال عبد الله بن زمعة رضي الله عنه: هذا أخي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد على فراش أبي من وليدته. فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه بيناً بعتبة رضي الله عنه. فقال: هو لك يا عبدُ، الولد للفراش وللعاهر الحجر".

فإذا عرفت هذا فاعلم أن هذا الحديث ورد في ولد أم الولد لأن عبد الله بن زمعة رضي الله عنه قال: ولد على فراش أبي من وليدته، والوليدة هي أم الولد. والإمام أبو حنيفة رحمه الله قائل بأن ولد أم الولد يثبت نسبه من غير دعوة، فإذا لا يكون قائلا بتخصيص سبب ورود الحديث.[1]

وقال ابن كثير رحمه الله (774هـ) عند تعارض بين الحديثين حين لا يمكن الجمع بينهما بوجه كالناسخ والمنسوخ، فيصار إلى الناسخ ويترك المنسوخ. وقد يكون بحيث يمكن الجمع ولكن لا يظهر لبعض المجتهدين، فيتوقف حتى تظهر له وجه الترجيح بنوع من أقسامه، أو يَهْجُمُ فيفتي بواحد منهما أو يفتي بهذا في وقت، وبهذا في وقتٍ كما يفعل إمام أحمد رحمه الله في الروايات عن الصحابة رضي الله عنهم.[2] كاختلاف جواب ابن عباس رضي الله عنه عندما سألهما رجلان عن توبة القاتل في القرن السابع من هذا البحث، وقال حين شرع بنوع المقطوع: وما قيل من أن بعض أقوال وأفعال الصحابي في حكم المرفوع، فإنما ذلك فيما كان سبب إنزال أو نحوَ ذلك.[3] أي كسبب ورود الحديث.

قال الشاطبي رحمه الله (790هـ): "وقد يشارك القرآن في هذا المعنى السنة إذ كثير من الأحاديث وقعت على أسباب ولا يحصل فهمها إلا بمعرفة ذلك".[4]

---

[1]- البابرتي، الردود والنقود، 2 / 136 ← 138. وقال طارق أسعد حفظه الله إن أسباب ورود الحديث بصفته الحديثية وموقعه من الروايات هي المحل الذي ينعقد به تخصيص الحكم من حيث تحقق قيود المناسبة بين المعنى العام والسبب الخاص الذي ورد عليه. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 46.

وقال الظاهر في إيراد اللفظ العام بعد سؤال السائل أن يكون جواباً عن السؤال وكونه جواباً يقتضي اقتصاره على سببه. وأيضاً الظاهر في إيراد اللفظ العام بعد وقوع حادثة قبل أن يسأل عنها أن يكون عاماً، وكونه كذلك يقتضي أن لا يقتصر على سببه بل يعمّه ويعمّ غيره مما يدخل تحته. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 112. والبابرتي هو أبو عبد الله أكمل الدين محمد بن محمد الحنفي الماتريدي، وابن الحاجب هو أبو عمرو عثمان بن عمر.

[2]- ابن كثير، الباعث الحثيث، ص. 166.

[3]- ابن كثير، الباعث الحثيث، ص. 56. قدمت كلام البابرتي على ابن كثير لارتباط قول البابرتي بموضوع الخصوص والعموم.

[4]- الشاطبي، الموافقات، 4 / 155.

وابن أبي العز (792هـ) ذكر أن العصبية والطائفية من الجاهلية الأولى وقد أمرنا الله تعالى بالاعتصام بحبله المتين، وسبب تلك العصبية الشبهة والشهوة، وأصل مقصود المتعصبين هو إحياء علم الشريعة ولا بد عرض شروط المتعصبين والطائفين على الشريعة فما وافقها قبل وإلا هو ردٌّ، كما قال صلى الله عليه وسلم: "ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ولو كان مائة شرط". وإن كان سبب الحديث اشتراط الولاء لغير من اعتق، فالعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب.[1]

قال الزركشي رحمه الله (794هـ) يرجح الخبر الذي حكى الراوي سبب وروده على من لم يحكه، لزيادة الاهتمام من الحاكي، كما رجح الإمام الشافعي رحمه الله رواية ميمونة رضي الله عنها (61هـ) في النكاح وهو حلال على رواية ابن عباس رضي الله عنه. أما إذا انطبق أحدهما على سبب خاص والآخر مطلق فيقدم المطلق، كما قال إلكِيا[2] رحمه الله بناءً على أن العبرة بالعموم، وقال: وقد يتصور بصورة السبب ولا يكون في حقيقته، كما روي أن امرأة كانت تستعير المتاع فتجحد فقطعَهَا[3] النبي صلى الله عليه وسلم. فقال قومٌ من المحدثين: لما ذكر الاستعارةَ والجحودَ دلّ على أن المستعير إذا جحد يُقطعُ. قيل: هذا ظاهره لكن يحتمل أن يقال: إنما نقل الجحود والاستعارة لأنه سببٌ لموافقة ما يوجب القطعَ، كما قال صلى الله عليه وسلم: "من يرتع حول الحِمى يوشِكُ أن يقعَ فيه"، ولأنه روي في حديثٍ آخر أن امرأةً مخزوميةً كانت تستعيرُ المتاعَ فتجحده فسرقتْ فأهمَّ قريشاً شأنها فقال صلى الله عليه وسلم: "والله لو سرقتْ فلانةُ[4] وأشارَ إلى امرأةٍ عظيمةِ القدرِ لقطعتها". فلما ذكر السرقة عُلمَ أنها سببُ القطعِ لا الاستعارةُ، وأن الاستعارةَ كانت سبب جرأتِها على السرقةِ.[5]

وفي موضع آخر تكلم عن الترجيح في الأخبار المتعارضة ويكون ذلك بمعرفة وقت ورود الخبر ويرجح بوجوه وهي غير قوية في الرجحان كما قال الإمام الرازي رحمه الله: أولها: الخبر المدني مقدم على غيره.

---

[1]- ابن أبي العز، الإتباع، ص. 89. والكتاب عبارة عن (93) صفحة، ذكر الناسخ في آخر الكتاب أنه ختم النسخة في وقت العشاء ليلة الجمعة في التاريخ التاسع عشر مضى من شهر شوال سنة (1255هـ) وقال شرعت بكتابة نسخت الاتباع وقت الظهر في تاريخ الثالث عشر مضى من شهر شوال سنة (1255هـ)، وهكذا يكون قد نسخ الكتاب في سبعة أيام أي خلال أسبوع انتهى من النسخ. وابن أبي العز هو أبو الحسن علي بن علاء الدين.

[2]-هو أبو الحسن عماد الدين علي بن محمد إليكا الهراسي الشافعي (504هـ).

[3]- أي قطع يدها.

[4]- والمرأة العظيمة هي فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها، حاشا وكلا أن تفعل ذلك.

[5]- الزركشي، البحر المحيط، 6 / 160.

وقال ابن برهان رحمه الله: لذلك قدمنا روايتهم على رواية أهل الكوفة في ترجيح الأذان وإفراد الإقامة. وزاد أن الأستاذ[1] رحمه الله قال: وكذلك تعارض الآيتين لأن الظاهر أن المدنية ناسخة للمكية مع إمكان نزول المكية بعد النسخ ونزول المدنية قبيله، إلا أن نسخ المكيات بالمدنيات أكثر من العكس.

ثانيها: يرجحُ الخبر المروي مطلقاً على المروي بتاريخ متقدم لأن المطلق أشبه بالتأخر. وهو مخالف لترجيح الأصحاب.

ثالثها: المؤرخ بتاريخ مضيق في آخر عمرهِ صلى الله عليه وسلم على المطلق لأنه أظهر تأخراً وسبق ما فيه من الخلاف وجعل إمام الحرمين رحمه الله منه أخبار الدباغ وقد سبق أنه لا تعارض فيها.

رابعها: بحسب سبق إسلام وتأخرهم وأما اللّذيْنِ أسلما معاً يرجح رواية الذي عُلم تحمله بعد الإسلام.[2]

اللافت للنظر أن الزركشي رحمه الله فرّق بين سبب الورود وتاريخ الورود والناسخ والمنسوخ ووجوه الترجيح وجعل سبب الورود في المرتبة السادسة من العلوم الحديث في مصنفه.

---

[1]- إما هو أبو منصور البغدادي (439هـ) أو أبو إسحاق الإسفراييني (476هـ). وأميلُ إلى أنه من قول أبي إسحاق. ولا أدري أيكون من قول إمام الرازي؟ وهذا بعيد.

[2]- الزركشي، البحر المحيط، 6 / 163. وذكر الزركشي رحمه الله في آخر البحر المحيط، كتابُ التعادل والتراجيح وفصلها إلى فصلين: فصل في التعارض، وفصل في التراجيح وفيها ثلاثة مباحث: 1- شروط الترجيح، 2- سبب الاختلاف في الروايات وبعدها ذكر عنوان وهو: القول في تراجيح الظواهر من الأخبار المتعارضة وقال لها اعتبارين السند والمتن. وفي السند تسع وعشرون اعتبار إلا أنه بعد اعتبار العشرين ذكر الثالث والعشرون، فأسقط اعتبارين ولم يشر المؤلف ولا المحقق سبب ذلك. وعند ذكر اعتبار التاسع والعشرين: وهو عدم التباس اسمه. ذكر مباشرة: الثاني بوقت الرواية، وأظن أنه قصدَ: عدم التماس اسمه بوقت الرواية، وهكذا في الثالث أي عدم التماس اسمه بكيفية الرواية، والرابع عدم التماس اسمه بوقت الخبر. وعند قوله بكيفية الرواية فصلها إلى أربعة ومنها معرفة سبب الرواية. وعند قوله بوقت الخبر ذكر ستة وجوه. والذي يتعلق بالبحث هي أربعة وجوه وقد ذكرتها في المتن.

ولكن الجالب للنظر أن الفقهاء يجعلون معرفة علم سبب الورود تحت اعتبار علم السند أما المحدثون قالوا أنها من علوم التي تتعلق بالمتن. وهذا أصوب فهو ردٌ على من يقول أن أهل الحديث يهتمون بالسند دون فهم المتن وردٌ على المستشرقة، وكما قيل النظر إلى الإسناد دِيْن والمتن هو قلب الدِّين ونبضه فلا بد صرف الهمة والبحث لفهمهما ووضعهما في موطنهما. وقال طارق أسعد حفظه الله فالمعتبر في أسباب الورود من حيث كونها روايات تخضع لميزان النقد الحديثي ومن حيث هي مادة أخضعها الأصوليون لتحري الأوصاف المؤثرة في الأحكام، هو صورها المتضمنة لمعانيها المقصودة منها. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 60.

3- الكلام على تراجيح الأقيسة. وقال كل ذلك يكون بالنسبة إلى ظن المجتهد أو بما يحصل من خَلل بسبب الرواة. الزركشي، البحر المحيط، 6 / 148 ← 164.

قال الزركشي رحمه الله: واعلم أن هذه الأنواع خمسة وستون نوعا. وإنه يقبل التنويع لأكثر من ذلك وفيه أمور، وأن الحازمي رحمه الله (584هـ) قال في كتابه العُجالة علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تقرب من مائة نوع وكل نوع منها مستقل، لو أنفق الطالب فيه عمره لما أدرك نهايته، لكن المبتدئ يحتاج أن يستطرف من كل نوع لأنها أصول الحديث.[1] ومتى جهل الطالب الأصول، تعذر عليه طريق الوصول. ومن أصول الحديث معرفة الأنساب، وأهمها معرفة أنساب العرب.[2]

وذكر الزركشي رحمه الله في النوع السادس من أنواع علوم الحديث معرفة أسباب الحديث حيث قال: وقد صنف ابن الجوزي رحمه الله (597هـ) فيه تصنيفاً ولم يكمله كنظير أسباب نزول القرآن الكريم وهو من أهم أنواع علم الحديث، وإنما زلَّ كثير من الرواة ووهموا لما لم يقفوا على ذلك، وقد ردّت عائشة على الأكابر من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين بسبب إغفالهم سبب الحديث، فإن قيل أي فائدة لهذا النوع من أن العبرة بعموم

---

[1]- ونبه الزركشي رحمه الله (794هـ) أنه كان ينبغي أن يذكر ابن الصلاح رحمه الله (643هـ) بعد المسند المنقطع والمرسل والمعضل ويذكر المشهور والغريب والعزيز قبل أحوال الرواة وغير ذلك. وقال البقاعي رحمه الله (885هـ) عند أقسام الحديث أن الشيخ سراج الدين البلقيني رحمه الله (805هـ) في محاسن الاصطلاح قال: لو أن الشيخ ابن الصلاح رحمه الله ذكر بجانب كل نوع ما يليق به لكان أحسن كأن يذكر بجانب المسندِ المنقطعَ والمرسل والمعضل. وذكر البلقيني رحمه الله زدنا في الأنواع خمسة تكملة السبعين وهي: "1- رواية الصحابة بعضهم عن بعض، 2- رواية التابعين بعضهم عن بعض، 3- معرفة من اشترك من رجال الإسناد في فقهٍ أو بلد أو إقليم أو غير ذلك، 4- معرفة أسباب الحديث، 5- معرفة التأريخ المتعلق بالمتون".

الزركشي، النكت، 1 / 57 ← 75، البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص. 150، البقاعي، النكت الوفية، 1 / 78.

[2]- الحازمي، عجالة المبتدي، ص. 3. وذكر سبب أهمية معرفة أنساب العرب لأن العجم غالباً لا ينتسبون إلى أب أو أم قديماً وإنما ينتسبون إلى الأماكن والصنائع التي يحترفونها. قال برهان الدين الأبناسي رحمه الله (802هـ) في النوع السادس والثلاثون "هو معرفة مختلف الحديث أي الحديثين المتضادين ظاهراً، إن هذا النوع ينقسم إلى قسمين: أحدها: يمكن الجمع بين الحديثين. الثاني: أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما، وذلك على ضربين:

أولاً: أن يظهر كون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً فيعمل بالناسخ. ثانياً: ألا تقوم دلالة على أن الناسخ أيهما والمنسوخ أيهما فيفرغ حينئذ في الترجيح ويعمل بالأرجح منهما والأثبت كالترجيح بكثرة الرواة أو بصفاتهم، وفي ذلك خمسين وجهاً من وجوه الترجيحات وأكثر".

وأول من تكلم في مختلف الحديث الإمام الشافعي رحمه الله في كتابه اختلاف الحديث ثم صنف أبو محمد بن قتيبة (276هـ) ومحمد بن جرير الطبري (310هـ) وأبو جعفر الطحاوي (321هـ) واسم كتابه مشكل الآثار وهو من أجلّ كتبه، وكان الحافظ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (311هـ) من أحسن الناس كلاماً في ذلك رحمهم الله أجمعين. وقال برهان الدين الإبناسي رحمه الله وجوه الترجيحات تزيد على المائة فبدأ بالخمسين التي عدّها الحازمي رحمه الله ثم أسرد بقيتها على الولاء، وبعد عدِّه الخمسين قال: وقد خالف الحازمي رحمه الله (584هـ) بعض الأصوليين في بعض ما ذكروه ورجح مقابل أو سوى بينهما، وقد زاد ما عدّه الأصوليين كالإمام الآمدي (631هـ) وأتباعهم رحمهم الله أنها من الترجيحات نحو ستين فذكرها، ثم أتمها إلى مائة وخمسة من الترجيحات، وفي الترتيب ستة والستين ذكر كون الخبر حكي بسبب وروده إن كانا خاصين فإن كان عامين فبالعكس. وأنظر إلى المبحث من أوله إلى آخره ففيه فوائد. أبو إسحاق الأبناسي، الشذا الفياح، 2 / 472.

اللفظ لا بخصوص السبب؟ قيل: فائدته عدم تخصيص محل السبب أو فهم المعنى من السياق، كما في حديث: "ولد الزنا شر الثلاثة"، وحديث: "اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من فضة نقشه محمد رسول الله كأني أنظر إلى بياضه"، ثم السبب قد ينقل في الحديث كما في حديث: "سؤال جبريل عليه السلام عن الإيمان" وحديث "القُلّتين"، وقد لا ينقل فهو الذي يجب الاعتناء به كحديث الصحيحين: "أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة"، وهو على سبب أخرجه ابن ماجه رحمه الله (273هـ) عن عبد الله بن سعد رضي الله عنهما (36هـ) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أَيُّمَا أفضل الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد قال: "ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد فلأن أُصلي في بيتي أحب إليّ من أن أُصلي في المسجد إلا أن تكون صلاة مكتوبة".[1]

وأول حديث لرسائل ابن رجب رحمه الله (795هـ) هو قول النبي صلى الله عليه وسلم: "ما ذِئْبان جائعان أُرسلا في غنمٍ بأفسد لها من حرصِ المرء على المال والشرف، لِدِيْنِهِ". فهذا مثلٌ عظيم جداً ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لفساد دِين المسلم بالحرص على المال والشرف في الدنيا. فقد ورد أن سبب الحديث أن عاصم بن عدي رضي الله عنه قال اشتريتُ مائةَ سهم من سهام خيبر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك.[2]

ففي القرن الثامن كثر تداول مصطلح سبب الورود في أكثر مجالات العلم الشرعي وخاصة في مسائل الخصوص والعموم، والناسخ والمنسوخ، والترجيح وهي مسائل أصولية فلذلك أطلت في ذكرها وأرجو ألا أكون قد وقعت كما وقع طارق أسعد حفظه الله بإطنابه في مسائل الأصولية، وعُذْرُ إطالتي واضح حيث أذكر نشأة علم أسباب الورود على الترتيب الزمني فأضطر في كل قرن إلى ذكر قول كل عالم فتكون أقوالهم مكررة أحياناً مع اختصاري لها وتوفيقي بينها وعدم التكرار لها قدر المستطاع إلا أنه فيه إطالة، وفي الحقيقة ثلاثة مسائل أُطنبت الكلام فيها الخصوص والعموم، والناسخ والمنسوخ، والترجيح، مع حديث الفراش وردِّهم على الأئمة الحنفية رحمهم الله في ذلك، فأرجو الله التوفيق. وأومأ ابن دقيق العيد رحمه الله (625هـ) أن المتأخرين بدأوا بتصنيف في علم أسباب الورود وأشار أنه لا بد من تتبع الأحاديث وتثبيتها مع ذكر سببها، وأن من فوائدها الحفاظ على سلامة العقيدة والإيمان ومعرفة المدرج من الكلام والمُصحّف من الألفاظ، وأيضاً الحديث المقبول يمكن أن يورد له سبب في حديث دون المقبول. وغالب الفقهاء يجعلون معرفة علم أسباب الورود تحت اعتبار علم السند وأما المحدثون قالوا أنها من علوم التي تتعلق بالمتن، وهذا أصوب فهو ردٌ على من يقول أن أهل الحديث يهتمون بالسند دون فهم

---

[1]- الزركشي، النكت، 1 / 55 ← 74. وقصر اللفظ على سببه يكون إما: 1- عام، 2- أو مساوي، 3- أو مستقل، 4- أو غير مستقل، 5- أو خاص وهذا لم يجيزوه إلا أن يكون بمنزلة المساوي، وحقيقة لا وجودَ له إلا في الذهن. بلقاسم، أثر أسباب الورود، ص. 6. وذكر بلقاسم أن قصر اللفظ على سببه له ثلاثة أقسام وعند جرّاء تقسيمه جعلها خمساً ومع حذف الخاص أصبح أربعاً، ويمكن أنه جعل المستقل وغير المستقل واحداً فأصبح ثلاث.

[2]- زين الدين، مجموع رسائل لابن رجب، 1 / 63 ← 65.

المتن وردٌ على المستشرقة.[1] وأفاد الذهبي رحمه الله (784هـ) أن للكوتاه الجوباري رحمه الله (583هـ) مصنف في أسباب الورود. ومن الملاحظ أن الراوي الذي يذكر سبب الحديث مقدّم روايته على غيره لأنه يدل ذلك على حفظه واتقانه فإذاً علم أسباب الورود لها تعلق ضئيل في علم الجرح والتعديل وأيضاً في تقوية الحديث وتضعيفها.

والزركشي رحمه الله (794هـ) فرّق بين مصطلح وقت الرواية ووقت الخبر، حيث شرح أن وقت الرواية يهتم بالراوي، هل روى الحديث في صباه؟ أم في بلوغه؟ وهكذا، أما وقت الخبر يهتم بتاريخ الحديث، أي متى قال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث؟ وهذا يتعلق بعلم الناسخ والمنسوخ حيث غالباً يقدم الخبر المدني على المكي. فالذي أضاف الأنواع الخمسة في علوم الحديث وأصبحت سبعون نوعا هو الإمام الزركشي رحمه الله وصدّر علم سبب الورود في النوع السادس لبيان أهميتها.

قال برهان الدين الأنباسي (802هـ) وهو من القرن التاسع أن أول من تكلم في مختلف الحديث هو الإمام الشافعي وذكر ما يقارب (105) نوعاً من علوم الحديث، خمسين منها للحازمي (584هـ) وعشرة منها للآمدي (631هـ) رحمهم الله أجمعين، وابن الملقن رحمه الله (804هـ) وهو أيضاً من القرن التاسع عند شرحه لحديث "إنما الأعمال بالنيات"، قال إن ابن العطار ذكر لابن الجوزي وغيره رحمهم الله لهم مصنف في أسباب الورود. وسمع ابن الملقن رحمه الله أن لعبد الغني بن سعيد رحمه الله مصنف بقدر العمدة منوط بعلم أسباب الحديث وأشار بأنه سيشرع بجمع علم أسباب الحديث، وفي مجموعة رسائل ابن رجب رحمه الله (795هـ) بدأ بشرح الحديث الأول من الكتاب مستعيناً بعلم سبب ورود الحديث.

القرن التاسع

إن مِن أوائل مَن أدرج موضوع أسباب الورود في مصطلح الحديث هو البلقيني رحمه الله (804هـ) في كتابه محاسن الاصطلاح في نوع التاسع والستين، حيث استشهد بقول ابن دقيق العيد رحمه الله في شرح العمدة ثم قال يمكن أن يذكر السبب في الحديث أو في طرق آخر للأحاديث، والثاني هو الذي يجب البحث عنه والاهتمام به،

---

[1]- لذلك فإن الحديث يصلح لجميع الزمان والمكان، ومن أكثر الأسباب التي يتعرض لها المرء للشبه هي بسبب قياسه للأمر الغائب على الحاضر. وأصحاب فكر المستشرق وغيرهم من الغزاة الفكر، أفكارهم تمجُّه الأسماع والقلوب وتلفظها القواعد الشرعية وتشمئز منها الخواطر النيرة. يسري سعد، أسباب ورود الحديث، ص. 236.

"إن سوء الفهم عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد". ابن القيم، الروح، 1 / 310.

وإن من أبرز وأهم أسباب الضلال هي القراءة التجزيئية، ولسعد بن علي الشهراني حفظه الله كتاب يمس هذا الموضوع بعنوان القراءات التجزيئية للنصوص الشرعية وأثرها في افتراق المسلمين. سماوره، فقه البيان، ص. 41.

ثم ذكر نماذج عن ذلك مثل حديث "أفضل صلاة المرء في بيته"، "ومن صلى قاعداً..." ومجموع النماذج هي ثمانية أحاديث دون أحاديث التي شرع بها لبيان أسبابها، وذكر أن للموضع شرح يطول ويمكن البسط فيها فهو مِمَن وضع حجر أساس في ضمِّ هذا النوع ضمن علوم مصطلح الحديث مع شرحه البسيط وذكر أمثلة لها.[1]

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أُمرتُ بقريةٍ تأكلُ القرى[2] يقولون: يثرب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكِيرُ[3] خبثَ الحديدِ". وفي كتاب أسباب الحديث لعبد الغني بن سعيد رحمه الله أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا لما جاءه الأعرابي يستقيله البيعة.[4]

وفي القرن الثامن ذكرت أن ابن الملقن رحمه الله (804هـ) في كتابه الإعلام بفوائد عمدة الأحكام قال سمعت أن لعبد الغني بن سعيد رحمه الله مصنف في أسباب الورود وهنا يؤكد على وجودها حيث نقل منها سبب الحديث.

قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أمر بحرق نخل بني النضير وقطعها وهي البُوَيْرَةُ[5] فأنزل الله تعالى: "﴿ما قطعتم من لينةٍ أو تركتُموها قائمةً على أصولِها فبإذن الله وليُجزى الفاسقين﴾"[6] قال الهروي رحمه الله (481هـ) وسبب الحديث ما رواه المغيرة رضي الله عنه (50هـ) أنه عليه الصلاة والسلام لما حاصرهم تحصنوا وأبَوا أن يخرجوا، ففعل ذلك، فقالوا: يا محمد، أنت تنهى عن الفساد فأنزل الله الآية.[7] ومن أسباب الحديث تكون متعلقة بأسباب النزول ويمكن بالعكس، وسيأتي شرح الكلام عن الموضوع إن شاء الله.

---

[1]- البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص. 690 ← 713، وشملال حفظه الله أضاف لكل حديث ذكر في محاسن الاصطلاح عند نوع أسباب ورود الحديث فوائد وهي قيمة، شملال، أسباب ورود الحديث، ص. 56.

[2]- أي أمرت الهجرة إلى المدينة ومنها يفتتح القرى والبلدان.

[3]- هي آلة تصدر هواءً لإحماء المعادن وصهرها.

[4]- ابن الملقن، شرح الجامع، 12 / 516. وذكرها علي القاري في شرح الشفا، 2 / 166. زاد أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله لما خرج من المدينة التفت إليها وبكى ثم قال: نخشى أن نكون ممن نفته المدينة، حاشاه ذلك فهو الملك العادل، وفي عصرنا نسأل الله العافية أتى أناس من الشيعة والحاقدين فنبشوا قبره وقبر أهله في بيته الراقد في بلاد الشام دمشق، ودمروا البلاد ونهبوا العباد فأكثروا فيها الفساد فسيصبُّ عليهم العذاب.

[5]- أي أمر بقطع النخيل وحرقها وموضع النخل البُوَيْرَة.

[6]- الحَشْر، الآية: 5.

[7]- ابن الملقن، شرح الجامع، 23 / 364.

ففي شرح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن كذباً عليّ ليس ككذب على أحدكم"، قال ابن الملقن رحمه الله ومما يؤيد عمومه استدلال عمر والزبير (36هـ) رضي الله عنهما بهذا الوعيد لتوقفهم عن التحديث ولو كان في رجل بعينه أو مقصوراً على سبب لما حذروا، وذكر ابن الجوزي رحمه الله سبب وروده من طرق في مقدمة كتابه الموضوعات.[1]

ومما يعضد من الناحية الفرعية الإجمالية أن لابن الجوزي رحمه الله له تصنيف في أسباب الورود هو ذكره سبب ورود حديث: "من كذب علي متعمداً" في كتابه الموضوعات مستعيناً في شرحها بأسباب الورود. والعراقي رحمه الله ذكر العديد من الأحاديث التي لها سبب الورود في كتابه طرح التثريب سأشير إلى عدد منها، ولو جمعت في كتيب وطرحت على الطلاب كأنموذج عن أحاديث لها أسباب ورود في مصغرٍ لكان عوناً لهم وعلى معرفة ما هي الأحاديث التي توافقت منها مع مصنف السيوطي وابن حمزة وغيرهما رحمهم الله.[2]

وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "سلمان منا أهل البيت". لها سبب وهو "أن المهاجرين والأنصار احتجُّوا فيه عند حفرِ الخندق وكان رجلاً قوياً فقال المهاجرون سلمان منا، وقالت الأنصار

---

[1]- ابن الملقن، شرح الجامع، 3 / 535 ← 550. وفي روايات أخرى من كتاب الموضوعات "أن الرجل ذهب إلى حي من أحياء بني ليث يبعد عن المدينة ميلين، وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كساني هذه الحُلَّةَ وأمرني أن أحكم في أموالكم ودمائكم، وكان الرجل عاشق بامرأة فأتى أهلها مساءً فقال إني رسولُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بعثني إليكم أن أتضَيَّفَ في أيّ بيوتِكُم شئتُ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك على المنبر". ابن الجوزي، الموضوعات، 1 / 57، ذكر ابن الجوزي رحمه الله سبب ورود الحديث وقال عدد رواة الحديث من الصحابة رضي الله عنهم (61) وقال في نسخة أخرى (98) منهم أبو بكر و ابن عوف رضي الله عنهما ثم سرد طرق الحديث.

ولروايات أُخرى تفاصيل أخرى ذكرها محمد أبو الليث الخير آبادي حفظه الله أن الحديث روي عن سبعة أصحاب ومداره صالح بن حيان رحمه الله من رواية بريدة رضي الله عنه (62هـ)، وأن اسم الرجل هو عبد الله بن أبي جذعة وقيل جريج الجندعي وقيل جندع الأنصاري وقيل هو جُدجد الجذعي أو الجندعي، وأنه ذهب إلى الثقيف بالطائف أو القُباء. واللّذان ذهبا لقضاء عليه هما أبو بكر وعمر وقيل علي والزبير وقيل علي والمقداد (33هـ) وقيل أنه صحابي واحد قد ذهب إليه وليس اثنان رضي الله عنهم، وأن الرجل قد لدغ من أفعى في يوم ماطر وقيل كان هارباً أو لم يكن كذلك ولكن كان يريد أن يبول أو أن يتوضأ، وقيل أنه حُرّق أو نبش قبره ثم حرق، وقيل أن الأرض لم تقبله وأنشق بطنه وأنه لم يحرق.

وزاد أبو الليث الخير آبادي حفظه الله سبب تصحيح ابن تيمية رحمه الله للحديث أنه اشتبه عليه بين صالح بن حيان القرشي وصالح بن حيان البخاري رحمهما الله، وأن في السند يحيى بن كثير هو ابو النصر البصري معروف بالتشيع. فوصل المؤلف أن سبب الورود حاشا وكلا أن يكون من كذب أحد الصحابة رضي الله عنهم والخلاصة أن سبب ورود الحديث من أجل هذه القصة ضعيفة ضعفاً شديداً. أنظر: أبو الليث الخير آبادي، المرويات في سبب ورود الحديث "من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار". لم أذكر الصفحات التي نقلت منها عمداً ليرجع القارئ إلى المقالة ويقرأها كاملاً لعله يظفر بما لم أظفر به.

[2]- وكذلك لو جمعت الأحاديث التي ذكرت سبب الورود ما قبل العراقي رحمه الله.

سلمان منا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سلمان منا أهل البيت. وكان سلمان رضي الله عنه (33هـ) يعملُ الخُوص[1] فكان إذا خرج عطاءه وهو خمسة آلاف أمضاه ويأكل من عمل يده".[2]

قال أبو المظفر رحمه الله (654هـ) رأيت بخط ابن ناصح الدين عبد الرحمن بن نجم الدين الحنبلي رحمه الله (634هـ) فهرست تصانيف ناصح الدين رحمه الله منها أسباب الحديث وكانت وفاته في غرة[3] المحرم ودفن بقاسيون رحمه الله تعالى.[4]

منقّع بن الحصين السعدي[1] رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصدقة إبلنا، فقال: "اللهم لا أحلّ لهم أن يكذبوا عليّ".[2] وسبب الحديث "أن المُقنّع رضي الله عنه قال أتيت النبي ﷺ بصدقة إبِلِنا فأمر

---

[1]- يصنع من أوراق النخل وسعْفِها سلة أو وعاء.

[2]- العراقي، طرح التثريب، 1 / 55. ومعنى أمضاه: صرفه على الناس. وأيضاً حديث "التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة". العراقي، طرح التثريب، 2 / 242 ← 252. وذكر أن حكم الخنثى في ذلك عليه التسبيح لأنه أعم، وأيضاً فرّق بين السبب والعلة. وذكر حديث الإبراد بالآذان، كأنه أشار في فوائد الحديث أن علم سبب الورود يبين المبهمات، 2 / 158.

وحديث "والذي نفس محمد بيده لقد هممت أن آمرَ فِتياني أن يستعدُّوا لي بحزمٍ من حطبٍ، ثم آمر رجلاً يُصلِّي بالناس، ثم نُحرّقَ بيوتاً على من فيها". العراقي، طرح التثريب، 2 / 312، وقوله صلى الله عليه وسلم "أحرق" لتعظيم أمر الله ولجلب الانتباه، وفي رواية أخرى أن الصلاتين الصبح والعشاء ثقيلة على المنافقين، وذكر سبب إيراد حديث عائشة رضي الله عنها وردها على من قال أن مرور المرأة أمام المصلي مفسد للصلاة، 2 / 394.

وحديث "من جاء منكم الجمعة فليغتسل". العراقي، طرح التثريب، 3 / 169. وذكرها السيوطي في التوشيح، 2 / 824.

وحديث "لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه". العراقي، طرح التثريب، 4 / 142. وتقي الدين هو ابن دقيق العيد رحمه الله. ومنهم من قال أن صفوان بن معطل رضي الله عنه (19هـ) كان عِنِّينا أي لا يقدر على النكاح وهذا بعيد.

وحديث "خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش". العراقي، طرح التثريب، 7 / 15. وفي رواية أخرى زيادة بأنها: "أحناها على ولدٍ في صغرِهِ وأرعاه على زوج في ذات يدِهِ". وقال أبو هريرة رضي الله عنه لم تركب مريم بنتُ عمران بعيراً قطُّ. وذكرها ابن باديس في مجالس التذكير، ص. 160.

وحديث "من أطاعني فقد أطاعَ الله ومن يعصِني فقد عصا الله، ومن يُطعْ الأمير فقد أطاعني ومن يَعْصي الأميرَ فقد عصاني"، وفي رواية "أمِيْري". العراقي، طرح التثريب، 8 / 83. وذكرها ابن حجر في فتح الباري، 23 / 227. وراجع كتاب العراقي ستجد العديد من تصحيح المفاهيم بأسباب ورود الأحاديث وأكتفي بذكر ذلك.

[3]- أي بداية شهر المحرم.

[4]- ابن دُقْماق، نزهة الأنام، ص. 87. أبو المظفر هو يوسف بن قزغلي بن عبد الله التركي المعروف بسبط الجوزي.

بها فقبضت فقلت: إن فيها ناقتين هديةً لك، فأمر بعزل الهدية من الصدقة فمكثتُ أياماً وخاض الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم باعِثَ خالد بن الوليد رضي الله عنه (21هـ) إلى رَقيق مِصرَ أو قال مُضر، يُصدقهُم فقلت: والله إن لنا وما عند أهلنا من مالٍ ولا صدَّقتهم هاهنا، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على ناقة له معه أسود[3] رضي الله عنه قد حاذى رأسه برأس النبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت من الناس أطول منه. فلما دنوت كأنه أهوى إليّ فَكَفّهُ النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت إن الناس خاضوا في كذا وكذا، فرفعَ النبي صلى الله عليه وسلم يديه حتى نظرت إلى بياض إبطيه، وقال: اللهم لا أحلّ لهم أن يكذبوا عليّ. قال المُقنّع رضي الله عنه: فلم أحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا حديثاً نطق به كتاب أو جرت به سنة. يكذب عليه في حياته فكيف بعد موته ؟".[4]

وشرح ابن خلدون رحمه الله (808هـ) حديث "الأئمة من قريش، بأنه صلى الله عليه وسلم راعى ما كان لقريش في عصره من القوة والعصبية التي يرى ابن خلدون رحمه الله أن عليها تقوم الخلافة أو الملك قال: فإذا ثبت أن اشتراط القرشية إنما هو لدفع التنازع بما كان لهم من العصبية والغلبة علمنا أن ذلك إنما هو من الكفاية فرددناه إليها وطردنا العلة المشتملة على المقصود من القرشية وهي وجود العصبية، فاشترطنا في القائم بأمور المسلمين أن يكون من قوم أولي عصبية قوية على من معها لعصرها ليستتبعوا من سواهم وتجتمع الكلمة على حسن الخاتمة".[5]

وختم ابن حجر رحمه الله (852هـ) كتابه نخبة الفكر في فصل من مهمات علوم الحديث معرفة سبب الحديث وذكر أن لأبي حفص العُكبَري رحمه الله تصنيف وأن ابن دقيق العيد رحمه الله (625هـ) ذكر أن بعض أهل عصره شرع في جمع ذلك، وقال في الختام "وصنفوا في غالب هذه الأنواع على ما أشرنا إليه غالباً وهي نقل محض ظاهرة التعريف مستغنيةٌ عن التمثيل وحصرها متعسر فلتراجع لها مبسوطاتها ليحصل الوقوف على حقائقها".[6]

---

[1]- أنظر: الدارقطني، المؤتلف والمختلف، 4 / 2124، ففيه يقول أن اسمه المُقنَع وإما المُقنّع، وقيل مُلْفَع.

[2]- ابن حجر، الإصابة، 6 / 177.

[3]- إما هو الأسود بن سريع التميمي أو صحابي آخر بهذا الاسم رضي الله عنهم.

[4]- الهيثمي، مجمع الزوائد، 1 / 140.

[5]- ابن خلدون، المقدمة، 2 / 570.

[6]- ابن حجر، شرح النخبة، ص. 148، مع تصرف وانظر قول المحقق نور الدين عتر رحمه الله هامش رقم: 3.

وذكر ابن حجر رحمه الله حديث "أحب الدِّين إلى الله أدومُهُ". عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة فقال: "من هذه، قالت: فلانةُ تذكر من صلاتِها، قال: مه، عليكم بما تُطِيقون، فواللهِ لا يَملُّ اللهُ حتى تملُّوا. وكان أحبَّ الدِّين إليه ما دامَ عليه صاحبُه".[1] ذكر في التنبيه أن قاضي عياض رحمه الله (544هـ) قال: "يحتمل أن يكون هذا خاصاً بصلاة الليل، ويحتمل أن يكون عاماً في الأعمال الشرعية". قلت: "سبب وروده خاص بالصلاة، لكن اللفظ عام وهو المعتبر".[2]

وأيضاً روى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً يوماً للناسِ، فأتاه جبريل فقال: ما الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث، قال: ما الإسلام؟ قال: الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤدِّي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان، قال: ما الإحسان؟ قال: أن تعبدَ الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فهو يراك، قال: متى الساعة؟ قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل وسأخبرك عن أشراطها إذا ولدتِ الأَمَةُ رَبَّهَا، وإذا تطالَ رعاة الإبل البُهْمُ[3] في البنيان، في خمسٍ[4] لا يَعْلَمُهنّ إلا الله ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم ﴿إنَّ اللهَ عنده علمُ الساعةِ﴾[5] ثم أدْبَرَ فقال: رُدُّوهُ فلمْ يروا شيئاً، فقال: هذا جبريلُ جاء يُعلِّمُ الناسَ دِينَهُم". وأفاد مسلم رحمه الله في رواية عمارة بن القعقاع رحمه الله سبب ورود الحديث "وهو أنه صلى الله عليه وسلم قال في أول الحديث: سلوني، فهابوا أن يسألوه فجاء رجل".[6]

وبدر الدين العيني رحمه الله (855هـ) ذكر أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الثمر واشتراؤه حتى يبدو صلاحه".[7] وشرع بشرح الحديث فذكر حديث رسول الله

---

[1]- ابن حجر، النكت، 1 / 347.

[2]- ابن حجر، النكت، 1 / 349.

[3]- البني الغامق القريب إلى السواد.

[4]- أي في علم الغيب.

[5]- لقمان، الآية: 34.

[6]- ابن حجر، النكت، 2 / 9. وذكرها السيوطي في التوشيح، 1 / 218. وأيضاً ذكرها المباركفوري في أول حديث لمرعاة المفاتيح، 1 / 3.

[7]- بدر الدين العيني، شرح معاني الآثار، 11 / 454 ← 492.

صلى الله عليه وسلم "من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر[1] فثمرها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع ومن باع عبداً فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع".[2]

فَفَصّل قول من ابتاع نخلة أي من اشترى نخلاً وذكر أن النخل ليس بقيد، وإنما ذكرها لأجل أن سبب ورود الحديث كان في النخل، وهو الظاهر بدلالة قوله ابن عمر رضي الله عنهما: "أن رجلا اشترى نخلا قد أبرها صاحبها فخاصمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضَ عليه الصلاة والسلام أن الثمرة لصاحبها الذي أبرها إلا أن يشترط المشتري، وإما لأن الغالب في أشجارهم كان النخل".[3]

وفي الدرر اللوامع ذكر حديث "ذكاة الجنين ذكاة أمه" حمله إمام الشافعي رحمه الله على ما يوجد في بطنها ميتاً لأن سبب ورود الحديث أنهم سألوه عما يجدونه في بطن الذبيحة هل يحل أكله أم لا؟ ولا شك أن المراد الميت وإلا لو كان حياً يذبح فلا حاجة إلى السؤال عنه لأنه كسائر الحيوانات المأكولة.[4]

وذكر الكوراني رحمه الله (893هـ) حديث هشام بن عروة (146هـ) عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن جدتها أسماءَ بنت أبي بكر (73هـ) أنها قالت: "أتيتُ عائشة رضي الله عنهم أجمعين زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفتِ الشمسُ فإذا الناسُ قيامٌ يُصلُّون، وإذا هي قائمةٌ تُصلِّي فقلتُ ما للناس فأشارتْ بيدها نحو السماء وقالت: سبحان الله. فقلتُ: آيةٌ، فأشارتْ أي نعم. فقمت حتى تجلاّني الغَشْيُ وجعلتُ أَصبُ فوق رأسي ماءً، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمدَ الله وأثنى عليه ثم قال: ما من شيءٍ كنت لم أرَهُ إلا قد رأيتُه في مقامي هذا حتى الجنة".

والغَشْيُ هو مرض يزول معه العقل والقدرة، والمثقِل هو الإغماء وهو ناقض للوضوء، واستدل البخاري رحمه الله بحديث أسماء رضي الله عنها على عدم انتقاض الوضوء به فإنها كانت في الصلاة ولم تذكر أنها قطعت الصلاة وذكرت أن الغشي تجلاّها. فعُلم من هذا أن الغشي إذا لم يكن مثقلاً بحيث يزيل العقل والقدرة كالنوم لا ينقض الوضوء، هذا ما قالوه.

---

[1]- أي تُلقح.

[2]- بدر الدين العيني، شرح معاني الآثار، 11 / 477، وذكرها أيضاً بدر الدين العيني رحمه الله (855هـ) في عمدة القاري، 12 / 11.

[3]- بدر الدين العيني، شرح معاني الآثار، 11 / 479.

[4]- الكوراني، الدرر اللوامع، 2 / 424. شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني.

وعندي في هذا نظرٌ إذ لم يأتِ في رواية أنها كانت تصلي، بل جاءت وعائشة رضي الله عنها تصلي، فسألتها عن شأن الناس، ثم وقفت زماناً طويلاً لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعة الأولى البقرة وفي الثانية آل عمران. وهذا الوقوف لا يدل على أنها كانت في الصلاة، إذ ربما قامت لتسمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة كما هو روايته في الباب من الحديث. وعلى هذا يسقط الإشكال الوارد على أنها كيف حلّت وكاءَ القِربْة وصبّت الماء على رأسها فإن هذا فعل كثير يقطع الصلاة. فإن قلت قول البخاري رحمه الله (256هـ) من لم يتوضأ إلا من الغشي المثقل بطريق الحصر ما وجهه؟ وأسباب الحديث لا تنحصر في الغشي المثقِل؟ قلت: الحصر إضافي أي من الغشي المثقِل لا من الغشي غير المثقل.[1]

وفي هذا القرن تبيّن أن للناصح الدين ابن الحنبلي رحمه الله (634هـ) تصنيف متعلق بعلم أسباب الحديث، وأن من أوائل من ضم علم أسباب الورود في مصطلح الحديث هو البلقيني رحمه الله (805هـ). ومن مؤسسي علم الاجتماع ابن خلدون رحمه الله (808هـ) تطرق لعلم أسباب الورود في مقدمته لشرح حديث "الأئمة من قريش"، وأيضاً مما يؤكد على وجود كتاب أسباب الورود لعبد الغني بن سعيد رحمه الله (409هـ) ذكره للحديث "المدينة كالكير"، وأن سببها ذكرها ابن الملقن رحمه الله (804هـ) عن عبد الغني رحمه الله في كتابه أسباب الورود، وأيضا مما يدل دلالة فرعية إجمالية ضعيفة على وجود كتاب أسباب الورود لابن الجوزي رحمه الله (597هت) أنه ذكر في كتابه الموضوعات حديث "من كذب عليَّ متعمداً" مع سببها.

ومِن العلماء قالوا لا حاجة إلى وضع حد أي تعريفا لأسباب ورود الحديث لوضوحها وأن حصر أمثالها متعسر، وأن أسباب الورود مبينةٌ للمبهمات، وسبب الورود يمكن أن يكون قد وردت لسبب النزول ومحتمل أن يقع ذلك بالعكس. وأن من الخدش في العدالة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فالصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول، ويمكن أن يذكر سبب للحديث وهو غير كذلك، ويظن أن ليس للحديث سبب فيظهر أن لها سبب قد أُبْهِمَ عليه.

القرن العاشر

ذكر السخاوي رحمه الله (902هـ) في آخر كتابه عند نوع أوطان الرواة وبلدانهم. أن العراقي رحمه الله (806هـ) قال: "وكملتْ المنظومة في ثالث جمادي الآخرة سنة (768هـ)،[2] مع الإحاطة بأن ما اقتصر عليه في أصلها ليس حصراً لفنونها ولذا أدرجت في شرحها ما كان مناسباً لها من الزوائد مما وقع في كلام بعض الأئمة أو

---

[1]- الكوراني، الكوثر الجاري، 1 / 339.

[2]- أنهى العراقي رحمه الله ألفيته في المدينة المنورة وهو يناهز من العمر (43) لأنه ولد في (725هـ) وأنهى شرحها وعمره (46) سنة (771هـ) في يوم السبت التاسع عشر من شهر رمضان، وتوفي وعمره (81).

أُفردَ بالتأليف جملة كالصالح عند قوله في الحسن، ذكرت فيه ما صح أو ما قارب أو يحيكه، والمضعف في آخر الضعيف، والمحفوظ في الشاذ والمعروف في المنكر، والمطروح في آخر الضعيف، والمُبدل والمركّب والمُنقلب في المقلوب، والمشهور والوجه في كون المتواتر من مباحثنا في المشهور، وأسباب الحديث في غريب الحديث".[1]

وصاحب التوشيح روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما بلغَ مدَّ أحدهم ولا نصيفه". فهذا الحديث ورد على سبب وهو أنه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء فسَبّه خالد رضي الله عنهم أجمعين.[2] فلذلك ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حديث "لا تسبوا أصحابي". فهم "﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتّبعوهم بإحسانٍ رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعدَّ لهم جناتٍ تجري تحتها الأنهارُ خالدين فيها أبداً ذلك الفوزُ العظيم﴾".[3]

وقال قاضي اسطنبول طاش كبرى زاده رحمه الله (968هـ) أن علم أسباب ورود الأحاديث وأزمنته وأمكنته موضوعه ظاهر من اسمه ومنفعته عظيمة لا تخفى على أحد وسمعت كتاباً مصنفة في هذا الفن لكن ما رأيتها.[4]

وأيضاً مجير الحنبلي رحمه الله (928هـ) عندما فسّر سورة الضحى تحدث عن التكبير أتكون قبل قراءة سورة الضحى أم بعدها؟ وهل ممكن القراءة التكبير قبل كل آية ثم وصلها بالبسملة؟ أم تقرأ مع آخر كلمة من السورة أو الآية؟ وذكر كيفية القراءة مع تبيان وجوه الحركات، وهل يجوز التهليل مع التكبير؟ وأن لصفة قراءة التكبير عند ابن كثير رحمه الله (120هـ) أربعة عشر فذكر سبعة منها وكيفية قراءتها، وقال في ختام صفات قراءة التكبير

---

[1]- السخاوي، فتح المغيث، 4 / 403. وذكر عند غريب ألفاظ الحديث، 4 / 38، أن ابن النجار البغدادي رحمه الله (643هـ) قال عن مصنف يتعلق بعلم أسباب ورود الحديث لأبو حامد محمد بن أبي مسعود كوتاه رحمه الله (583هـ) أنه حسن في معناه لم يسبق إليه. ولعلّه قصد الذهبي أن لابن النجار ذيل على تاريخ الخطيب البغدادي رحمهم الله جميعاً، بحسب تتبعي لم أجد أنه أضاف هذا الكلام والله أعلم. وذكر فيها حديث النية والضمان.

وقال في آخر الكتاب أن لشمس (الدين) بن عمار المالكي رحمه الله (844هـ) مختصر أي شرح للألفية، وأنه أنهى الكتاب في شهر رمضان في سنة (882هـ) وبين الشرح الألفية والتأليف (111) سنة، وقال الناسخ أنه انهى النسخ في سنة (888هـ) في يوم الأحد العشرين من شهر رجب. قال السخاوي رحمه الله (902هـ) إن كتاب فتح المغيث بشرح ألفية الحديث من تأليفي إلا من المتفق والمفترق إلى آخره، مالِكُهُ محيي الدين عبد القادر بن شمس الدين محمد الشيخ فخر الدين عثمان بن علي المارديني رحمه الله. كتبه في سنة (889هـ) في ثامن من شهر رجب.

[2]- السيوطي، التوشيح، 6 / 2329. وأيضاً صنف السيوطي رحمه الله اللمع في علم أسباب الورود.

[3]- التوبة، الآية: 100.

[4]- طاش كبرى زاده، مفتاح السعادة، 2 / 342.

ومثلها قراءة التهليل مع التكبير فأصبحت أربعة عشر صفة للقراءة. وذكر أن الصفة الوحيدة الممتنعة لدى الجميع ولا يجوز قراءتها هي أن يوصل التكبير بآخر السورة وبالبسملة مع القطع عليها، ﴿ولسوف يرضى﴾[1] الله أكبر (بسم الله الرحمن الرحيم) بالوصل في الجميع ثم يسكت على البسملة ثم يبتدئ ﴿والضحى﴾،[2] فهذا ممتنع إجماعاً لأن البسملة لأول السورة فلا يجوز أن تجعل منفصلة عنها متصلة بآخر السورة قبلها.

وكل ذلك متعلق بسبب الورود فروي "أن النبي صلى الله عليه وسلم انقطع عنه الوحيَيْن فقال المشركون قَلا[3] محمداً ربُّه، فنزلت سورة ﴿والضحى﴾[4] فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الله أكبر، وأمر أن يكبر إذا بلغ ﴿والضحى﴾[5] مع خاتمة كل سورة حتى يختم، فكبر شكراً لله تعالى لما كذّب المشركين".

وقيل، قال: الله أكبر، تصديقاً لما أنا عليه، وتكذيباً للكافرين، وقيل، قالها: فرحاً وسروراً بنزول الوحي وورد في ذلك أقوال كثيرة غير ما تقدم.[6] وهنا يظهر أن سبب الورود متعلق بسبب النزول. وقال ابن الحنبلي رحمه الله (971هـ) ومن المهم معرفة سبب الحديث وقد صنّف فيه بعض شيوخ القاضي أبي يَعْلى بن الفرّاء الحنبلي رحمه الله (458هـ)[7] وغالب هذه الأنواع التي ذكرنا أنها من المهم عند المحدثين قد وقع التصنيف فيه.[8]

---

[1]- الليل، الآية: 21.

[2]- الضحى، الآية: 1.

[3]- أي تركه، حاشا وكلا أن يتركه.

[4]- الضحى، الآية: 1.

[5]- الضحى، الآية: 1.

[6]- العليمي، فتح الرحمن، 7 / 383، مع تصرف. يذكر في بداية كل سورة أهي مكية أم مدنية وعدد آياتها وكلماتها وحروفها.

[7]- يقصد عمر بن أحمد بن عثمان البزاز العُكْبَري 417هـ كما قال ذلك شيخ نور الدين عتر رحمه الله في تحقيقه لكتاب نزهة النظر، ص. 148، و وافقه دحدوح حفظه الله عند تحقيقه للمع، ص. 13.

ويؤكد الصنعاني رحمه الله (1182هـ) في إسبال المطر، ص. 395، وشيخ عجاج الخطيب حفظه الله في كتابه أصول الحديث، ص. 302، أن العُكْبَري من شيوخ أبي يعلى رحمهما الله.

[8]- ابن الحنبلي، قفو الأثر، ص. 123، وذكر شيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله (1417هـ) عند محتوى الكتاب من المهم عند المحدثين معرفة سبب الحديث، ص. 139.

ففي هذا القرن أضاف السخاوي رحمه الله (902هـ) على ألفية العراقي رحمه الله (806هـ) بعض أنواع الحديث في شرحه ومنها سبب ورود الحديث في بحث غريب ألفاظ الأحاديث، فإذاً سبب ورود الحديث يفيد في كشف عن غريب الألفاظ وفي علم القراءات. ولا ننس كتاب اللمع لأسباب ورود الحديث للسيوطي رحمه الله (911هـ).

القرن الحادي عشر

إن الملا علي القاري رحمه الله (1014هـ) روى حديث "لا تدخل الجنة عجوز" ثم أردفها بحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه (18هـ) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يدخلُ أهلُ الجنةِ جُرْداً مُرْداً[1] مُكَحّلين أبناءَ ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة. ولعلّ اقتصار النبي صلى الله عليه وسلم على العجائز لسبب ورود الحديث أو لأن غيرَهُنَّ يعلمُ بالمقايسة".[2]

وقال عليه الصلاة والسلام "ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين". وسبب ورود الحديث "أنه عليه الصلاة والسلام لما كان يوم فتح مكة آمن الناس إلا جماعة منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح (36هـ) فأختبأ عند عثمان (35هـ) رضي الله عنهما وكان أخاه لأمه، فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا نبي الله صلى الله عليه وسلم بايع عبد الله، فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثاً كل ذلك يأبى، فبايعه بعد ذلك ثم أقبل على أصحابه، فقال: أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عن مبايعته فيقتله، فقالوا: ما ندري يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في نفسك ألا أومأت إلينا بعينك، قال: إنه لا ينبغي أن يكون لنبي خائنة الأعين".[3]

وفي حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: "كنتُ يوماً جالساً عند أبي بكر الصديق رضي الله عنه فغضب على رجل من المسلمين. سبب إيراد الحديث أن أبا بكر رضي الله عنه أغلظ لرجل فردّ عليه الرجل وسبّه فقال أبو بَرزة رضي الله عنه للخليفة رضي الله عنه دعني أضرب عنقه، فقال: اجلس فليس ذلك لأحد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم".

---

[1]- جُرد: الذي لا شعر له في جسده، مُرد: الذي لا لحية له.

[2]- علي القاري، جمع الوسائل، 2 / 33.

[3]- علي القاري، شرح الشفا، 2 / 345. وعبد الله كان كاتب لِلنبي عليه الصلاة والسلام فارتد ثم أسلم وحسن إسلامه ومات ساجداً والحاصل أنه عليه الصلاة والسلام إذا لم يكن له خائنة الأعين في الأمر الظاهر فكيف يكون له ذلك في القلب؟ حاشاه وكلا.

وكإخوته من الأنبياء لاشتراكهم في بعث النبوة وصفة الرسالة بخلاف غيرهم من آحاد الأمة ولو كانوا من أكابر الأئمة.[1] وهكذا غيرة المسلمين على إخوانهم الصالحين وفقه أبو بكر رضي الله عنه نجى الجاني عليه، رحمهم الله ورضي الله عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وذكر المناوي رحمه الله (1031هـ) حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رمانا بالليل فليس منا". وذكر سبَبُه أن قوماً من المنافقين كانوا يرمون بيوت بعض المؤمنين فقال لهم ذلك. ولقد خفي سبب الحديث على بعض علماء الروم فقالوا إن معنى الحديث من ذكر المؤمنين بسوء في الغيبة.[2]

وفي شرح المنظومة البيقونية عند الكلام في مختلف الحديث والناسخ والمنسوخ ذكر أهمية معرفة أسباب الورود للترجيح.[3]

---

[1]- علي القاري، شرح الشفا، 2 / 408، وهذا الحديث سبب إيراد الحديث الفعلي. روي عن ابن عباس رضي الله عنه "أن أعمى كانت له أم ولدٍ، (والعياذ بالله) تَسُبُّ النبي صلى الله عليه وسلم فيزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه فقتلها وأعلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فأهدر دمها".

وقيل أنها يهودية اسمها عصماء بنت مروان من بني أمية بن زيد (2هـ)، وزوجها يزيد بن فريد بن حصن الخطمي وليس بأعمى كانت تعيب الإسلام وتؤذي النبي صلى الله عليه وسلم وتحرض عليه الأنام وتقول الشعر، وتطرح المخاط في مسجد بني خطمة. جاءها عمير بن عدي الأعمى في جوف الليل وحولها نفر من ولدها نيام ومنهم من ترضعه في صدرها فجسّها بيده ونحى الصبي عنها ووضع سيفه على صدرها حتى انفذه من ظهرها.

[2]- المناوي، فيض القدير، 6 / 139.

[3]- البيقوني، مصطلح الحديث، ص. 186 ← 189. وذكر السيوطي في ألفيته:

649- أول من قد ألف الجواري ... فالعكبري في سبب الآثار

650- وهو كما في سبب القرآن ... مبين للفقه والمعاني

651- مثل حديث إنما الأعمال ... سببه فيما رووا وقالوا

652- مهاجر لأم قيس كي نكح ... من ثم ذكر امرأة فيه صلح

السيوطي، الألفية، ص. 105.

وذكر الصنعاني رحمه الله في منظومته:

189- ويعرف الأسباب للحديث ... فإنه عون على التحديث

وفي هذا القرن استعمل سبب الورود من قِبَل شرّاح الحديث بشكل أوسع وبقدر تطلعي لم يؤلف مصنف يتعلق بعلم أسباب الحديث، وفي عصرنا بدأ الأقلام تُسَطِّرُ عن أهمية الموضوع باللغات شتّ. إلا أني لا أعرف إلا اللغتين العربية والتركية فذكرتها في الدراسات السابقة.

القرن الثاني عشر

لقد صنف ابن حمزة الدمشقي رحمه الله (1120هـ) كتاب البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف.[1] وذكر أبو سعيد الحازمي رحمه الله (584هـ) حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لا يَرحم لا يُرحمُ". وقال رحمه الله سبب الحديث "أن النبي عليه الصلاة والسلام قبَّلَ الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وقال: الأقرع بن حابس لي عشرة من الولدِ ما قبَّلتُ أحداً فنظر إليه فذكر حديث: من لا يَرحم لا يُرحمُ".[2]

وذكر محقق كشف اللثام أن الشارح يذكر سبب الإيراد والحكمة من سياق الحديث لترجيح حكم شرعي أو لبيان ما استغلق فهمه ويذكر سبب ورود الحديث مستنبطاً من شروح الحديث كفتح الباري لابن حجر رحمه الله.[3]

القرن الثالث عشر

ذكر الزُبيدي رحمه الله (1205هـ) أن من آداب طالب الحديث سماعه من أصل شيخه أو فرعٍ قوبل عليه وتصنيفه مع مراعاة الترتيب وتبيين اختلاف النقلة إذا تأهّل وأسبابه.[4]

190- وغالب الأنواع فيها ألفوا — والكل نقل ظاهر معرّفٌ

191- ليس بمحتاج إلى التمثيل — ولا إلى التكثير والتطويل

الصنعاني، إسبالُ المطر، ص. 395.

[1]- فصلت عمله في عنوان الدراسات السابقة.

[2]- الخادمي، شرح طريقة محمدية، 3 / 70. وذكر سبب ورود حديث "إن الماء طاهرٌ إلا أن يتغير ريحه أو طعمه أو لونه بنجاسةٍ". وهي سؤال عن بئر البُضاعة، 4 / 238.

[3]- السفاريني، كشف اللثام، 1 / 63.

[4]- الزبيدي، بلغة الأريب، ص. 208. وذكر شيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله عند محتوى الكتاب عند آداب الشيخ والطالب معرفة أسباب ورود الحديث، ص. 229. والزبيدي هو محمد مرتضى الحسيني.

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى أن "الخراج بالضمان". قيل إن الحكم متخصصٌ بمن له ملكٌ في العين التي انتفع بخَراجها كالمشتري الذي هو سبب الورود، والحديث: "أن رجلاً ابتاعَ غلاماً فاستغَلّه ثم وجد به عيباً فردّه بالعيب فقال البائع: غَلّة عبدي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم الغَلّة بالضمان".[1]

والنبي صلى الله عليه وسلم قال: "يا معاذ أفتَّانٌ أنت؟ أو قال: أفاتِنٌ أنت؟ فلولا صليت بـ ﴿سَبِّح اسم ربِّكَ الأعلى﴾،[2] ﴿والشمس وضُحَاها﴾،[3] ﴿والليل إذا يَغْشى﴾".[4] وللحديث ألفاظ آخر، وسبب ورود الحديث إطالة سيدنا معاذ رضي الله عنه بصلاة العشاء.[5]

القرن الرابع عشر

في هذا القرن سأذكر نموذجين من الكتب مصطلح الحديث التي ذكرتْ موضوع أسباب ورود الحديث والباقي ستجدها في الدراسات السابقة.

أولها: ما ذكره القاسمي رحمه الله (1332هـ) عند فذلكة وجوه الترجيح بين ما ظاهره التعارض بعنوان وجوه الترجيح باعتبار الإسناد أن لها ثمانية عشرة وجهاً وفي سادسة العشر منها تقديم رواية من ذكر سبب الحديث على من لا يذكر سببه.[6]

ثانيها: ما ذكره طاهر الجزائري رحمه الله (1334هـ) حيث قال من فروع علم الحديث معرفة أسباب ورود الحديث وقد صنف فيه بعض العلماء وقد جرت عادة أكثر شراح الحديث التعرض لذلك إذا كان للحديث سبب

---

[1]- الشوكاني، نيل الأوطار، 5 / 252. الغَلّة والخراج مترادفان المعنى اصطلاحا وهو الغرض الذي خرج من مُلك الإنسان، والمقصود من الحديث أن رجلا لو اشترى غرضاً وبعدما حصل عليها فوجد فيها عيباً فله حق الرد بالعيب وليس للبائع أن يطالب أجرة مكوث الغرض عند المشتري لأنه لو أتلفت قبل الرد العيب لكان ذلك من ضمان المشتري ولا رجعة له على البائع.

[2]- الأعلى، الآية: 1.

[3]- الشمس، الآية: 1.

[4]- الليل، الآية: 1.

[5]- الشوكاني، الفتح الرباني، 6 / 2755 ← 2762.

[6]- القاسمي، قواعد التحديث، ص. 528. وأيضاً عبد المجيد التركماني حفظه الله ذكر أن الحنفية أيضاً يرجحون الرواية بمعرفة سبب الورود، عبد المجيد التركماني، دراسات أصول الحديث، ص. 584.

ووقفوا عليه كما أنهم كثيراً ما يتعرضون لغير ذلك مما يهم الطالب معرفته غير أنه ينتقد على كثير منهم أمر وهو أنهم كثيراً ما يدخلون في معنى الحديث ما لا يدل عليه الحديث.[1]

[1]- طاهر الجزائري، توجيه النظر، 2 / 906.

المبحث الثاني: تعريفات لعلم أسباب ورود الحديث

لكل علم حدٌّ يكشف عن ماهية العلم وموضوعه وخصائصه بقدر الإمكان، فوضع تعريف لعلم ما يحتاج إلى مَن له ممارسة وخبرة في ذلك العلم الذي يريد أن يضع له حداً، وأن يكون ذات مزية في إيجاز الكلام بحيث يجعل التعريف جامعا مانعا، ومنهم من وجد أنه لا حاجة لوضع تعريفا لعلم سبب الورود لوضوحها، فلقد قال الأحمدي حفظه الله موضوعه ظاهر من اسمه ومنفعته ظاهرة لا تَخفَى على أحد.[1] فلذلك نجد أن بعض الأئمة السابقين لم يعرفوه كابن دقيق العيد والزركشي والبلقيني وابن حجر والسيوطي وابن حمزة وغيرهم رحمهم الله.[2]

سأسرد تعاريف علم أسباب ورود الحديث واسأل الله أن يوفقني إلى اختيار تعريف يوفي مغزى الموضوع.

أ. قال ابن ناصر الدين الدمشقي رحمه الله (842هـ): "هو كل حديث له سبب قيل لأجله".[3]

---

[1]- ابن حمزة، البيان والتعريف، ت: الأحمدي، ص. 12، وكلامه في أصله عائد إلى صاحب كتاب مفتاح السعادة، طاش كبرى زاده، 2 / 342.

[2]- مع أن محمد عصري حفظه الله اجتهد بذكر مفهوم أسباب ورود الحديث لدى البلقيني والسيوطي وابن حمزة وابن ناصر الدين الدمشقي رحمهم الله. حيث ذكر للبلقيني رحمه الله مفهومين لسبب الورود، الأولى: أن تعريف سبب الورود هو نفسه تعريف سبب النزول، فلقد عرف سبب النزول "أنه الأمر الذي حدث ووقع، ولأجله نزلت الآية أو سورة سواء فردي أو جماعي أو إلقاء سؤال وجواب النبي صلى الله عليه وسلم للسؤال". فيكون تعريف سبب الورود هو الأمر الذي حدث ووقع، ولأجله وردت الحديث سواء فردي أو جماعي أو إلقاء سؤال وجواب النبي صلى الله عليه وسلم للسؤال.

الثانية: هو ما لأجله قال النبي صلى الله عليه وسلم حديثه القولي.

وقال محمد عصري حفظه الله أن المحقق يحيى إسماعيل حفظه الله نسب تعريف سبب الورود إلى السيوطي رحمه الله وهذا فيه نظر، وفي الحقيقة لم يضع السيوطي رحمه الله تعريفاً وإنما استنبطها المحقق من خلال تعريف السيوطي رحمه الله لأسباب النزول فعرف علم أسباب ورود الحديث بأنه "هو ما ورود الحديث أيام وقوعه"، كما عرف السيوطي رحمه الله علم سبب النزول بأنه "هو ما نزلت الآية أيام وقوعه".

وقال أن البلقيني رحمه الله لا يرى الأخذ بالسبب بعد عصر النبوة، أي لم يعتد بمصطلح سبب الإيراد.

أما ابن حمزة وابن ناصر الدين الدمشقي رحمهما الله قالا: "هو ما وقع في عصر النبوة أو بعدها أو في كليهما". أنظر: محمد عصري، سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، ص. 22 ← 31.

[3]- ابن ناصر الدين الدمشقي، عقود الدرر، ص. 290.

ب. قال أبو شهبة رحمه الله: "هو علم يبحث فيه عن الأسباب الداعية إلى ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث أولا وهذا السبب قد يكون سؤالا، وقد تكون حادثة، وقد تكون قصة فيقول النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بسببه أو بسببها".[1]

ت. قال يحيى إسماعيل حفظه الله: "هو ما يكون طريقاً لتحديد المراد من الحديث من عموم أو خصوص أو إطلاق أو تقييد أو نسخ أو نحو ذلك". أو هو: "ما ورد الحديث أيام وقوعه".[2]

ث. قال نور الدين عتر رحمه الله: "هو ما ورد الحديث متحدثاً عنه أيام وقوعه".[3]

جـ. قال عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله: "هو الأمر الذي صدر الحديث من الرسول صلى الله عليه وسلم بشأنه، وقد يذكر في الحديث وقد يُغفل".[4]

خـ. قال الخميسي حفظه الله: "هو الأحوال أو القضايا المؤثرة في الحديث، أو هو الأمور التي قيل الحديث بسببه".[5]

د. قال طارق أسعد حفظه الله: "هو معرفة ما جرى الحديث في سياق بيان حكمه أيام وقوعه، أو هو الحال التي جرى فيها الحديث من جهة المشرع في سياق ما توافرت الدواعي إلى بيانه في محل وقوعه".[6]

---

[1]- أبو شهبة، الوسيط، ص. 467.

[2]- السيوطي، اللمع، ت: يحيى إسماعيل، ص. 11.

[3]- نور الدين عتر، منهج النقد، ص. 289. والغوري، المدخل إلى دراسة السنة، ص. 62. وفي مجلة اللسان العربي قال نور الدين عتر رحمه الله: "هو الأمر الذي ورد الحديث متحدثا عنه أيام وقوعه". نور الدين عتر، معجم المصطلحات الحديثية، ص. 223.

[4]- عبد الفتاح أبو غدة، تقرير عن المصطلحات الحديثية، ص. 286. ذكرها في الملاحظات الخاصة، والمجلة ذكرت أن اسمه عبد اللطيف أبو غدة.

[5]- الخميسي، معجم علوم الحديث، ص. 19. وقال لم يرد عن العلماء السابقين تعريف لهذه الأسباب لذا فسأجتهد في تعريفها حسبما ظهر لي، وذكر تعرفيْ لمحقق اللمع يحيى إسماعيل حفظه الله.

[6]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 24.

وقال أن: "أسباب الورود في التعريف الأغلبي هي مناسبات استعملت فيها أدلة تحصل بمجموعها القطع بالحكم، فلا تؤثر فيها معارضة قضايا الأعيان وحكايات الأحوال بينما هي في التعريف الاصطلاحي مناسبات استعملت فيها أدلة منوطة بعللها وأحوال نشوئها تؤثر فيها معارضة قضايا الأعيان وحكايات الأحوال. يعني إن الأغلب الشائع في الأسباب ما أدّى إلى بيان من جهة النبي صلى الله عليه وسلم وهو من هذه الحيثية قطعي لا تؤثر فيه معارضة قضايا الأعيان وحكايات الأحوال".[1]

ذ. قال نزار ريان حفظه الله: "هو الواقعة أو المسألة التي تسببت في جري الحديث على لسان النبي صلى الله عليه وسلم".[2]

ر. قال شملال حفظه الله: "هو دراسة لما يُثمره الحدث الذي لأجله تلفظ النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث أولاً من تحديد أو توجيه لمعناه". وشرح تعريفه فقال: "قصدت بدراسة أي تحليل المنهج الذي ينبغي التزامه في شرح الأحاديث ذوات الأسباب. وخرج منه رواية الأسباب أو إخراجها من الكتب الحديثية وجمعها في جزء.

لما يثمره: أي آثاره من تحديد أو توجيه لمعنى الحديث، وهذا مهم بل أهم ما في التعريف لأنه الغاية من هذا العلم. خرج منه الأسباب غير المؤثرة في معنى الحديث من أي وجه بحيث يفهم الحديث فهما كاملا ولو حذفت.

الحدث الذي لأجله تلفظ النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث: أي الذي دفع النبي صلى الله عليه وسلم الحديث للتلفظ بالحديث وعبرت عنه بالحدث حتى يشمل ما كان عبارة عن قصة أو سؤال. ويخرج به الزيادات واختلاف ألفاظ الروايات.

أولا: أي ابتداءً وهو الذي عبر عنه السيوطي في لباب النقول بأيام وقوعه. ويخرج منه المناسبة.

من تحديد أو توجيه لمعناه: أي لمعنى الحديث وهذه القطعة من التعريف هي شرح وبيان لكلمة يثمره السبب، ولا يظن أن إدخالها من باب التكرار، لا وإنما من باب عطف الخاص على العام تمييزاً له عن غيره لخاصية فيه".[3]

---

[1]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 36.

[2]- نزار الريان، أسباب ورود الحديث النبوي وإيراده، ص. 109.

[3]- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 17، وفي صفحة (152) بدّل (الذي لأجله تلفظ) إلى (الذي أدى إلى تلفظ).

ز. قال هميسه حفظه الله: "هو ما ذكر الحديث بشأنه وقت وقوعه".

وشرح تعريفه فقال "بشأنه أي: لأجله وبسببه، وقد يكون هذا الأمر حادثة وقعت أو سؤالاً طرح، أو نحو ذلك. وقوله وقت وقوعه خرج به ما ذكر في بعض الأحاديث من الأخبار عما وقع في الزمن الماضي، كقصص الأنبياء ونحوها".[1]

س. عرفه بلقاسم حفظه الله: "هو ما يقتضي الحديث، أو ما يقتضي قول النبي صلى الله عليه وسلم أو فعله أو تقريره".[2]

ش. قال علي خضير حفظه الله: "هو ما يراد بها مناسبة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وذلك يعني سبب مجيء الحديث في الحادثة أو المناسبة أو ما يقتضي تشريعاً أو حكماً أو وعظاً وإرشاداً وهو كموضوع أسباب النزول في القرآن الكريم".[3] أو "هو الظروف والملابسات والحوادث والأحوال أو القضايا المؤثرة في الحديث التي أحاطت به عن ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم للحديث".[4]

ص. قال سماوره حفظه الله: "هو تتبع السبب أو الأسباب التي من أجلها ورد الحديث وتكلم به الرسول صلى الله عليه وسلم والمهيج والمثير على النطق به وصدر عنه".[5]

---

[1]- هميسه، علم أسباب ورود الحديث الشريف، ص. 5. ويسري سعد في كتابه أسباب ورود الحديث، ص. 240. وهكذا أختاره المحلاوي، محقق اللمع، ص. 7. ولا أدري هل يسري أخذ من هميسه أم بالعكس، لأن يسري كتب مقالته في شهر شعبان عام (1430هـ 2009مـ) وأيضاً هميسه كتب مقالته في نفس العام ولكن لم يذكر في أي شهر انتهى منها، فلذلك لا أدري من سبق بالتعريف لأن التعريف وشرحها واحد، والمحلاوي نقل التعريف كما هو دون أن يذكر المصدر.

[2]- بلقاسم، أثر أسباب ورود الحديث، ص. 2.

[3]- علي خضير، علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، ص. 264.

[4]- نقل علي خضير، علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث عن بلوغ الآمال من مصطلح الحديث والرجال لمحمد محمود بكار، أنظر: ص. 264.

[5]- سماوره، فقه البيان، ص. 44.

ض. ورجح حسن جيريت حفظه الله ذكر تعريف مجتبى أُغُور رحمه الله لكتابه قاموس مصطلح الحديث حيث قال: "هو علم فرعي يبحث عن أسباب قول أو فعل الحديث عند وقوع الحادثة".[1]

ط. قال محمد عصري حفظه الله: "هو ما دعا الحديث إلى وجوده أيام صدوره".[2]

وأظن أن هذا التعريف هو الأقصر والأسهل وأيضاً الأقرب للصواب حيث لخص مفهوم سبب الورود في جملتين الأولى: "ما دعا الحديث إلى وجوده"، وهي تضم الأقوال والأفعال والإقرارات وحتى الوصف الخُلُقي والخَلْقي. والثانية: "أيام صدوره"، أي هي متعلقة في زمن النبوة دون غيرها لا الماضية ولا المقبلة، فيستطيع المرء التمييز بينها وبين سبب الإيراد.

---

[1]- حسن جيريت، المدخل إلى الحديث، ص. 208. مع أن هذا التعريف ذكر في سنة 1426هـ 2006مـ، وموضعها ما بين تعريف نزار الريان وشملال حفظهما الله.

Hadislerin söyleniş yahut fiil ise vuku buluş sebeplerinden bahseden ilim dalına ‘Esbab-ı vurûd ilmi’ (esbabü vürûdi’l-hadis) denir. Cirit, Hadise Giriş, s. 200.

[2]- محمد عصري، سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، ص. 48.

المبحث الثالث: الفرق بين السبب والعلة والحكمة والسياق

قبل تفريق بين سبب الورود والإيراد لا بد من بيان معنى السبب وما يشابها أو يقاربها أو ما يتعلق بها في المعنى أو المبنى، فلقد عرّف السبب لغة أنه: "هو كل شيء يتوصل به إلى غيره وكل شيء يتوسل به إلى غيره، وقد تسبب إليه". وقيل: "هو عبارة عما يكون طريقاً للوصول إلى الحكم غير مؤثرٍ فيه. أو ما يتوصل به إلى غيره ولو بوسائط". وأن العلة: "هي معاني تدور القَدْرُ المشترك فيها على أنها تكون أمراً مستمداً من أمر آخر وأمراً مؤثراً في آخر".

أما من الناحية الكلامية: فهما يشتركان في توقف المسبب عليهما. ويفترقان من وجهين: أحدها: أن السبب يحصل الشيء عنده لا به، والعلة ما يحصل به. الثاني: أن السبب يقتضي الحكم بواسطةٍ أو بوسائط فيتراخى الحكم عنها حتى توجد الشرائط وتنتفي الموانع، والمعلول متأخرٌ عن العلة بلا واسطةٍ ولا شرطٍ يتوقف الحكم على وجوده، فلذلك لا يتراخى الحكم عنها إذا اشترط لها بل هي أوجبت معلولاً بالاتفاق.

أما من الناحية الأصولية: العلة تطلق على المَظنّة أي الوصف المتضمن لحكمة الحكم، والسبب لا يطلق على مظنة المشقة دون الحكمة إذ بالمظنة يتوصل إلى الحكم لأجل الحكمة.

أما من الناحية الفقهية فالسبب لها أربعة معاني:

أ. السبب الذي يقال أنه مثل العلة.

ب. أو يكون الطارئ مؤثراً ولكن تأثيره مستندٌ إلى ما قبله، فهو سبب من حيث استناد الحكم إلى الأول، لا استناد الوصف الآخر إلى الأصل.

ت. أو أنه ليس سبباً بنفسه ولكن يصير سبباً بغيره.

ث. أو ما يسمى سبباً مجازاً من حيث أنه سبب لما يجب.

والعلة غير الحكم ولولا الحكمة لكان الحكم صورة غير صالحة للحكم، فبالحكمة خرج عن كونه صورة، وأيضاً العلة جالبة للحكم بمعناها لا بصورتها ودون الحكمة لا شيء إلا صورة الفعل، والصورة لا تكون علة فقط فعلى هذا تكون الحكمة راجعة إلى العلة فلا علة بدونها والخلاف يرجع إلى اللفظ.[1]

والسَمْلالي رحمه الله فرّق بين الوصف والحكمة، فقال: "الحكمة هي عبارة عمّا شرع الحكم لأجله"، مثال ذلك: ذهاب العقل هو الحكمة في جعل الإسكار علة لوجوب الحد. وحجة القول بجواز التعليل بالحكمة وجهان:

أحدها: أن الحكمة هي أصل الوصف.

الثاني: أن الحكمة هي نفس المصلحة والمفسدة، وهي سبب ورود الشرائع فالاعتماد عليها أولى من الاعتماد على فرعها. وحجة القول بمنع التعليل بالحكمة وجهان: أحدها: أنه لو جاز التعليل بالحكمة لامتنع الوصف. والثاني: أنه لو جاز التعليل بالحكمة للزم النقض. ولبيان ذلك لا بد من ذكر مثال يشرح الكلام:

الوصف: الزنا، حكمته: اختلاط الأنساب. إذا أخذ رجل صبياناً صغاراً وغيبهم عن آبائهم حتى صاروا رجالاً ولم يعرفهم آباؤهم فاختلطت أنسابهم، فكان ينبغي أن يجب عليه حد الزنا، لوجود حكمة وصف الزنا، لكنه خلاف الإجماع فقد وجدت العلة وتخلف حكمها فبطلت العلة. فلو جاز التعليل بالحكمة للزم النقض بهذه الصورة فلا يجوز التعليل بها وهو المطلوب.[2]

وفي تحديد معنى عليّة النص الوارد في السبب، يقول الشاطبي رحمه الله: "ولتعيين المناط مواضع، منها الأسباب الموجبة لتقرير الأحكام، كما إذا نزلت آية أو جاء حديث على سبب فإن الدليل يأتي بحسبه، وعلى وفاق البيان والتمام فيه. فهذه المواضيع وأشباهها مما يقضي تعيين المناط لا بد فيها من أخذ الدليل على وفق الواقع بالنسبة إلى كل نازلة، فأما إن لم يكن ثَمَّ تعيين فيصح أخذه على وفق الواقع مفروض الوقوع، ويصح إفراده بمقتضى الدليل الدال عليه في الأصل ما لم يتعين، فلا بد من اعتبار توابعه، وعند ذلك يصح قول أنه لا يصح للعالم إذا سئل عن أمر كيف يحصل في الواقع إلا أن يجيب بحسب الواقع، فإن أجاب على غير ذلك أخطأ في عدم اعتبار المنوط المسؤول عن حكمه، لأنه سئل عن مناط معين فأجاب عن مناط غير معين.

---

[1]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 21 ← 23. ويمكن أن يكون ما نعده سبباً لحديث قد يكون هو أيضاً في حاجة إلى بيان ما يرتبط به من أسباب. رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 115. وبعض الأصوليين يقولون إن الحكم في محل النص يثبت بالنص وفيما عداه من الفروع بالعلة. أبو الفتح البغدادي، الوصول إلى علم الأصول، 2 / 274. وقصد ببعض الأصوليين بأصحاب الرأي أي الحنفية، واتفق العلماء على خلافهم في هذه المسألة.

[2]- السملالي، رفع النقاب، 5 / 415 ← 418.

وأشار الغزالي رحمه الله (505هـ) إلى أن أصل تعليل النص الوارد فيه السبب لا يمكن إلا بالأدلة النقلية وأمارة لا توجب الحكم بذاتها، ومعنى كونها علة نصب الشرع إياها علامة وذلك وضع من الشارع، ولا فرق بين وضع الحكم وبين وضع العلامة ونصبها أمارة على الحكم".[1]

إذا كان السبب الذي يحترز بموقعه في الرواية محل الحكم عما لا يدخل في معنى السببية فهو مما لا أثر له في البيان، فإذا كان السبب واقعة بعينها فمحل الورود وهو الحديث الذي أنشأه النبي صلى الله عليه وسلم عند اقتضاء البيان له يكون جزءاً من الواقعة واتساعاً في سياق رواية الأصل للحديث محل الورود يكتمل به الباب الحديثي الذي يوقف فيه على الحديث بأصوله ومتابعاته وشواهده حيث إن السبب يرد في أحد هذه الأطراف الثلاثة التي يكون منها الباب.

وهذا هو القدر المصطلح عليه عند المحدثين والنقاد، الذي يلزم للكشف عن علل المتون، وأظهر ما يعل به المتن بالنسبة إلى محل وروده عرضه على سببه المؤثر في إنشاء البيان، بحيث لو غفل عن هذا القيد في التعليل فإن البيان يفقد أهلية أدائه في محله ويدخل الوهم، ومن صور الوهم في المتن في حالة الغفلة عن محل إجرائه، ما كانت علته إحالة المعنى كلياً أو جزئياً وقد تقرر أنه لا بد أن يكون الراوي عارفاً المراد من الحديث ليحمله على هذا المراد ولا يصرفه لغيره.[2]

وإذا كان السبب المتمثل في الواقعة محل إنشاء الحديث جزءاً من أصل الرواية فإن السبب يكون داعياً إلى الخطاب على طريق الورود لا على طريق الوجوب والتأثير، لأن السبب في مثل هذا الحال لا يكتسب صفة العلية في التأثير على البيان بحيث يفضي الدليل السمعي إلى كونه معرفاً للحكم وإن كان فيما يفيده العلم به مشعراً بعلة الحكم ومنبئاً عما تكون به المناسبة بين الحكم ومحل وروده.

وقد جرى على التفريق بين أن يكون السبب سؤال سائل أو وقوع حادثة العامة من أهل الحديث كأبي الفرج ابن الجوزي رحمه الله، ووجه ذلك أن السبب إن كان سؤال سائل فإن اللفظ العام يختص بسببه وإن كان وقوع حادثة فإنه لا يختص بسببه بل يكون جارياً على عمومه.[3]

---

[1]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 28 ← 30.

[2]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 110.

[3]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 111. ويمكن أن يسئل السائل ويكون اللفظ عام ولا يخصه السبب بل يعمّه، ويقع الحادثة فيخصه السبب.

إذاً مفهوم السبب عند أصحاب الحديث ليس هو السبب بمفهوم العلة عند الأصوليين التي هي وصف ظاهر منضبط دل الدليل السمعي على كونه معرفاً لحكم شرعي سواء كانت المناسبة بينه وبين الحكم ظاهرة تدركها عقولنا أم غير ظاهرة لا تدركها عقولنا، قال الزركشي رحمه الله (794هـ): ليس المراد بالسبب هو السبب الموجب للحكم بل المراد هو السبب في الجواب، وليس المراد بالسبب ما يولد الفعل بل المراد به الداعي إلى الخطاب بذلك القول والباعث عليه، فعلى هذا لا بد في خطاب الحكم من أن يكون مقصوراً على سببه أي داعيته، وكلام الإمام الشافعي رحمه الله في اختلاف الحديث يصرح بأنه ليس المراد بالسبب عينَ ما وقع الحكم بسببه بل هو أو مثله أو ما هو أولى بالحكم منه حيث قال رحمه الله وكان العلم أنه على مثلها أو أكثر منها.

فلذلك لا بد من التفريق بين سبب الورود من حيث مسماه الحديثي التدويني، وسبب الوجوب والتأثير من حيث مادتُ الأصوليةُ فهما وإن كانا يفسران البيان ويؤثران فيه إلا أن الورود أعم في التأثير على البيان والعلةَ التي هي سبب الوجوب والتأثير أخص في دوران الحكم عليها في محل الورود.[1]

وإن استقل الجواب بنفسه بحيث لو ورد مبتدأ لكان كلاماً تاماً مفيداً للعموم، فهو على ثلاثة أقسام لأنه إما أن يكون أخص أو مساوياً أو أعم.

أ. أي يكون مساوياً له لا يزيد عليه ولا ينقص.

ب. أي يكون الجواب أخص من السؤال.

ت. أي يكون الجواب أعم من السؤال، فيتناول ما سُئل عنه وعن غيره. وله قسمان: الأول: أن يكون أعم منه في حكم آخر غير ما سئل عنه.

الثاني: أن يكون أعم منه في ذلك الحكم الذي سئل عنه. وفيه مذاهب: الأولى: أنه يجب قصره على ما أخرج عليه السؤال. الثانية: أنه يجب حملها على العموم.[2]

قال الشاشي رحمه الله (365هـ) إن الأحكام لا يخلو أكثرها عن سبب وأمر يحدث، ولا ينظر إلى ذلك وإنما ينظر إلى الحكم كيف مورده، فإن ورد عاماً لم يُخصّ إلا بدليل، وإن ورد مطلقاً لم يقيد إلا بدليل، لأن الأسباب متقدمة والأحكام بَعْدِيّة.[1]

---

[1]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 115، مع تصرف.

[2]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 117.

فيكون الأسباب عن الفقهاء على ضربين:

أ. أسباب تقتضي لأجلها الحكم في الابتداء فيدخل المتعقب والابتداء. هذا متعلق بوقوع حادثة.

ب. أسباب لأجلها كان الحكم وما يرتفع السبب إلا ويرتفع الحكم. وهذا متعلق بسؤال سائل.[2]

وإن من مقاصد السبر والسياق هو استقصاء روايات الحديث الواحد وتتبع طرقها ثم اختبارها وموازنتها بروايات الثقات.[3]

والمعاني لها ثلاث عناصر: معجمي وسياقي ووظيفي.[4] والسياق أيضاً تعين على معرفة المدرج والنسخ.[5] وبسبر الحديث يعرف سبب ورود الحديث، والحديث المقلوب، وزيادة الثقة، وفقه الأولويات، ويعالج مشاكل المعاصرة.[6] فإذا السبر والسياق أعم من سبب الورود والعلة والحكمة.

فالسبب هو وصف ظاهر منضبط بخلاف العلة، والعلة هي الحكم والمصالح التي تعلقت بها الأوامر والنواهي.[7] وسبب ورود الحديث أعم من بيان العلة لأن بالسبب يعرف العلة. وإن إنشاء حكم لا يكون فيه سبب علته حل أو الحرمة، أما سبب الورود يذكر علة حل أو الحرمة.

والسياق: هي الصورة الكلية التي تنظم الصورة الجزئية، ولا يفهم كل جزء إلا في موقعه من الكل. وإن التحليل بالسياق هي وسيلة من وسائل تصنيف المدلولات. ومن أنواع السياق:

أ. الزماني.

---

[1]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 118، مع تصرف.

[2]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 121.

[3]- سمبو، السياق وجمع الروايات، ص. 463.

[4]- سمبو، السياق وجمع الروايات، ص. 439.

[5]- سمبو، السياق وجمع الروايات، ص 445.

[6]- سمبو، السياق وجمع الروايات، ص. 478.

[7]- يسري سعد، أسباب ورود الحديث، ص. 239.

ب. المكاني.

ت. الموضوعي.

ث. المقاصدي.

ج. اللغوي.

ح. التاريخي وفيها: 1. العام، 2. الخاص: وفيها أسباب النزول والورود.[1]

والخلاصة من هذا كله يظهر أن السياق هو أعم من كل المصطلحات ثم يأتي السبب ثم العلة ثم الحكمة. حيث بجمع السياق يتبين السبب وبالسبب ينكشف العلة ثم يفهم الحكمة من الحكم الذي وصل إليه الحاكم.

[1]- سماوره، فقه البيان، ص. 48، مع تصرف.

المبحث الرابع: الفرق بين سبب الورود والإيراد

كما أن علم أسباب ورود الحديث قد تشكل بعد حين فإن مصطلحاته ومفرداته تطور وتبين معانيه بعد استقرار ألفاظه وتعاريفه، فمن العلماء من لم يفرق بين سبب الورود والإيراد اصطلاحا ولكنهم عمليا كانوا يفرقونهما البتة، لأن رواية الحديث مع سببها عن النبي صلى الله عليه وسلم وإيرادها عن الصحابي فرقٌ ظاهر لدى القرون الخمسة الأولى، ولكن ابن طاهر الأندلسي رحمه الله (532هـ) صرح بمصطلح سبب الإيراد وفصَلها عن سبب الورود. وقال طارق أسعد حفظه الله أكثر غرض السابقين الأسانيد دون المتون.[1] لأن بها تصح المتن وكلا الشقّين ذو أهمية فبهما يزداد المرء شرفا وعلوا فلو لم يكن السند لقال من شاء ما شاء، ولا يكتفي المرء برواية السند دون المتن، وكذلك العكسُ.

ولقد عُرّف سبب الإيراد بأنه: "هو السبب الذي حفّزَ الصحابي لرواية حديث أو أكثر". ولا بد شرح هذا التعريف، فسبب اختيار كلمة حفّز لأنه داخلي يخرج من نفس المرء، أما دعا فهي من الدواعي الخارجية الطارئة، ووقف على الصحابي دون غيره، وممكن جعل للتابعين سبب ذكر الحديث. وسبب قول لرواية حديث أو أكثر لأن سبب الإيراد قد يكون حافزاً لذكر الحديث واحد أو عدة أحاديث.[2]

كما ذكرنا أن سبب الإيراد هي التي حفزت ودعت الصحابي لذكر الحديث وروايتها، فإن هذه الدراسة تعين على معرفة مذهب الصحابي والوقوف عليه من خلال تتبع أسباب رواية الصحابي للحديث، وتكشف أنماط التربية وأنواعها وطرق الدعوة وأساليبها لدى الصحابة رضي الله عنهم، وتكشف طرق الصحابة في التصدي للتحريف والتزييف والانحراف مستدلين في مواجهة ذلك كله برواية الحديث النبوي الشريف.

كما يكشف سبب الإيراد عن تلاميذ المتلازمين غالباً لشيوخهم واهتمام الشيوخ بخواصهم كالتزام التابعين للصحابة واهتمام الصحابة بخواص التابعين وهكذا، ويتبيّن أنواع رواياتهم وطريقتهم في الدعوة وإلقاء الدرس وكمية حدتهم وهدوئهم وغير ذلك مما يعيننا على انتهاج منهجهم من خلال التعرف عليهم رضي الله عنهم.[3]

---

[1]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 109.

[2]- نزار الريان، أسباب ورود الحديث وإيراده، ص. 113، مع تصرف. وقال أنه في فلسطين أصبح مصطلح سبب الإيراد من المسلّمات وأنه يوجد ما يزيد على ألف حديث متعلق بسبب الإيراد، ص. 112 و 122.

[3]- نزار الريان، أسباب ورود الحديث وإيراده، ص. 107. وقال شيخ زكريا زين الدين الفلسطيني أن شيخ نزار الريان حفظهما الله هو أول من فرّق بين سبب الورود والإيراد. يمكن أنه قصد في فلسطين.

والإيراد عمن نسب إليه البيان من الصحابة رضوان الله عنهم إنما اعتبر لأنهم حفظوا الأقوال والأفعال وحافظوا على الأطوار والأحوال فيكون السبب في الورود عنهم مبنياً لما لم يعلم سببه عن النبي صلى الله عليه وسلم. ومحل الاعتبار بالإيراد يُعَدّ وجهاً يتصرف الاستدلال به للحكم المتعلق ببيانه المؤثر فيه، ولا يأخذ صفة النص في السببية والاستدلال لإمكان وقوع التباين والاختلاف فيه.

وقد يتعدى إيراد الصحابي للحديث عند تحقق افتقار المحل لبيانه المناسب فيه إلى الحال الأصل التي تعلق بها الورود في ابتداء إنشاء النبي صلى الله عليه وسلم للحديث، فيكون في الإيراد تطبيق لأصل الورود وإجراء لحكمه على ما يصدق عليه من الوقائع وما يدخل تحت عموم لفظه من الأفراد.

وقد يتبع الإيراد عن الصحابي مذهبه والرؤية التي التزم بها في فهمه فيكون في الإيراد ما يُبين استدلال الصحابي وفقهه وإنزاله للحكم على محله الذي تقرره الحاجة، ويحدد الداعي إلى حصول البيان من جهة الصحابي الذي كان له بحكم صحبته ومعاينته شواهد الأحوال من العلم بالظروف والملابسات التي اكتنفت الأصل الذي انعقد به سبب الورود عن النبي صلى الله عليه وسلم، ما أداه إلى العمل على إخراج النص في الرواية الأصل عن ظاهره تخصيصاً أو تقييداً وذلك بالنسبة إلى الحادثة العارضة.[1]

فبحسب ما مضى من ذكر تعاريف لأسباب الورود والدراسات السابقة وما سيأتي من ذكر أقسام سبب الورود وأنواعها وفوائدها يتبين أن أسباب ورود الحديث يحدد مناسبة أو وضعية التي من أجلها ذكر الحديث، وهو خاص لدلالة بيان منشأ هذا الحديث الباعث والمناسبة لقول هذا الحديث وهي نقلية من الصحابي، أما سبب إيراد[2]

---

[1]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 106.

[2]- وممكن أن يفصل المصلحات أسباب ورود الحديث على الشكل التالي بأن يكون:

أسباب الورود: خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم.

أسباب الإيراد: خاص بالصحابة رضي الله عنهم.

أسباب الذكر أو قصة الحديث: عام بالتابعين ومن بعدهم. وأيضاً أبو شهبة رحمه الله فرّق بين سبب الورود وسبب الذكر، أبو شبهة، الوسيط، ص. 468.

الحديث: ليس لها علاقة بالنقل تماماً وإنما لها علاقة لتطبيق الفقهي وتنزيل الأحكام على الوقائع وهي اجتهادية من الصحابي.[1]

فمنهم من قال يُعرف السبب بالنقل ولا دخل للعقل فيها، في الغالب نعم، لكن بعض الأسباب تكون اجتهادية من الراوي أو الناقل ويمكن أن يتحفظ الصحابي عن ذكر السبب لعدم مشاهدته للسبب كاملاً، فكانوا حريصين على دقة النقل وذكر الحادثة بحذافيرها، فها هو ابن عمر رضي الله عنهما يسير وينحني ويقف وينزل ويتتبع هدي المصطفى صلى الله عليه وسلم في سكاناته وحركاته وحلِّه وترحاله. وأيضاً قد يتحفظ الراوي كالتابعي ومن بعدهم في ذكرها لعدم التثبت بالسبب كاملا أو لمصلحة هو أدرى بها من غيره، وليس كل ما يعرف يقال. كما يتحفظ المرء من ذكر كل شيء فيمكن أن يجتهد في بيان سبب قول إن كان له علامة يمكن أن يلتمس بذكر سببها.[2] ولا بد من سلامة الاستنباط واستنتاج من النصوص الشرعية، وحسن إيراد النص يفيد في تحديد مفهوم المتن ومقاصده.

فإذا من فوائد أسباب الورود والإيراد: الأولى: تعين معرفة هذه الأسباب على الوقوف على مذهب الصحابي واختياره في المسألة. الثانية: تعين على معرفة الناسخ والمنسوخ. والثالثة: تعين في معرفة تاريخ التشريع. الرابعة: تلقي الضوء على طريقة الصحابي في الاستدلال بالحديث ومنهجه في الحوار والمذاكرة. الخامسة: تعين على معرفة معنى الحديث.[3]

---

[1]- فإن تحديد سبب ورود الحديث أمر اجتهادي، والسبب قد يصلح لأكثر من رواية وإن السبب قد يتعدد. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 204، وأنظر: رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 149.

[2]- وقال طارق أسعد حفظه الله دخول الصورة السبب قطعي وإخراجها بالاجتهاد ممنوع. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 52.

[3]- نزار الريان، سبب ورود الحديث وإيراده، ص. 113. وقالها التخيفي في معرفة أسباب الحديث، ص. 92.

المبحث الخامس: أقسام أسباب ورود الحديث

لأقسام أسباب ورود الحديث أربعة اعتبارات في المعنى العام لها، الأولى: من ناحية الصورة، الثانية: من ناحية الرواية، الثالثة: من ناحية المحل أو المكان، الرابعة: من ناحية الطبيعة.

أما الصورة فهي تنقسم إلى قسمين الأولى السبب يكون بسبب سؤال يسأله الصحابي عن أمر قد أهمه شأنها فيجيب عنها النبي صلى الله عليه وسلم.

الثانية السبب يكون لحادثة أو قصة قد حصلت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فيشير النبي صلى الله عليه وسلم إلى كيفية التعامل معها، أما إذا وقعت فيما بعد النبي صلى الله عليه وسلم وأشار الصحابي أو ما دونه إلى كيفية التعامل معها على حسب نطاق النص فيكون سبب إيراد وليس ورود.

وأيضاً الرواية تنقسم إلى قسمين الأولى أن تكون السبب في مضمون المتن حيث يكون متصلا بالرواية الواحدة وهي سهلة المنال.

الثانية أن تكون السبب في رواية مغايرة للرواية التي لم تذكر فيها السبب وهنا يكون البحث والاستقراء.

أما المحلي أو المكاني فتنقسم إلى ثلاث فالسبب يذكر إما في بداية الحديث وهو نادر، أو في الوسط في الغالب، أو في آخره وهو الأكثر.

وأيضاً الطبيعي ينقسم إلى ثلاث فالسبب إما يكون لسؤال أحد الصحابة عن الآية أو ما شابه ذلك فيجيب النبي صلى الله عليه وسلم، والثاني أن يروى عليه الصلاة والسلام الحديث لأجل مكان أو زمان محدد، والثالث أن يقع حادثة فيروى الحديث. فالاعتبار الطبيعي يشبه نوعاً ما الاعتبار الصوري، استفدت هذا التقسم من المحاضر خادم أمه رقية الناصر الزعائري المصري حفظه الله، ويمكن تقسيمها على الشكل التالي:

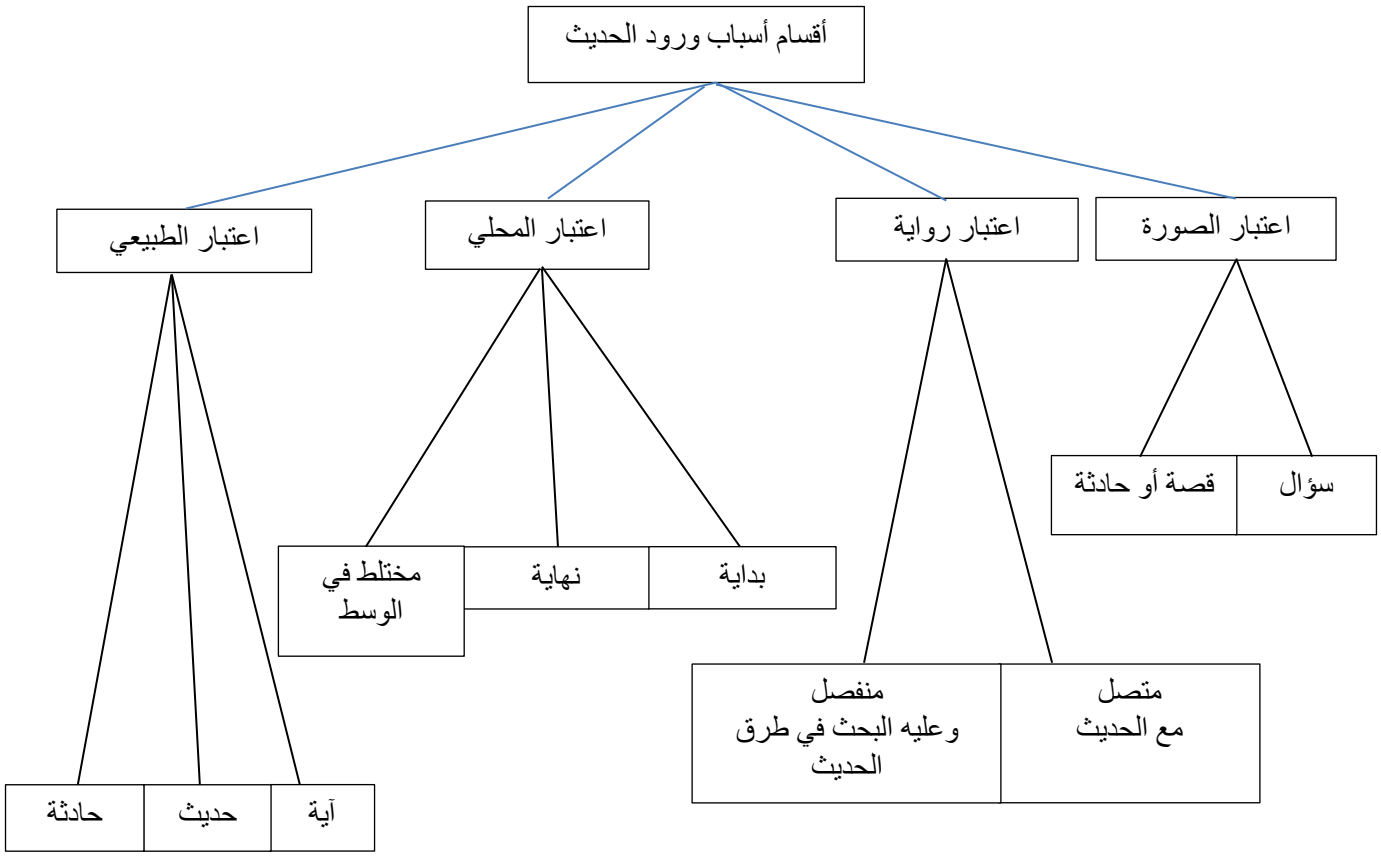

ويمكن تقسيم أسباب الورود من حيثية العموم والخصوص إلى:

1. الحديث مثل سببه. كحديث "سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطا وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو أعجبهم إلي، فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنا، فقال: أو مسلما، فسكت قليلا، ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالتي، فقلت: ما لك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمنا؟ فقال: أو مسلما، ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالتي، وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن يكبه الله في النار".
2. الحديث أعم من سببه. كسؤال الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بماء البحر فأجاب عليه الصلاة والسلام: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته".
3. الحديث أخص من سببه. وهذا لا يقع وإنما ذكر توقعاً للحصول وهو لا وجود له إلا في الذهن.

ومن حيثية الظهور والخفاء، فالظاهر: ما ترد به الرواية، والخفي: ما كان غير ذلك وهي على درجات أشدها أن تكون مجهولاً،[1] وهذا يشبه التقسيم باعتبار الرواية.

وكذلك تقسم أسباب الورود إلى أربعة أقسام من ناحية الصحة والضعف كالتالي أن يكون:

أ. المتن مقبول والسبب مقبول.
ب. المتن مقبول والسبب ضعيف.
ت. المتن ضعيف والسبب مقبول.
ث. المتن ضعيف والسبب ضعيف.

أما هذا التقسيم يكون عندما يكون السبب منفصل عن المتن أي تكون كل رواية على حدة فالرواية التي فيها السبب سندها مقبول أو ضعيف وبالعكس قد يقع حيث يكون سند المتن الذي لا يحتوي على السبب ضعيفاً أو مقبولاً. وقد يكون رواية المتن والسبب مقبولان أو ضعيفان فلا إشكال في ذلك إن كان في الباب ليس له سبب آخر أقوى منه، والأفضل هو التوقف مع الأخذ بالاعتبار الضعيف حين انفرادها للشرح، والله أعلم.

بعد تقسيم أسباب الورود من ناحية الصحة والضعف يناسب هنا ذكر صور التعامل مع اختلاف الأسباب مثلاً:

أ. إذا كانت روايتان متعارضتان كل منهما فيها دلالة واضحة على أنها هي من كانت سبباً لورود الحديث، لكن إحداهما صحيحة والأخرى غير صحيحة فتعتمد الرواية الصحيحة وترد الأخرى.[2]
ب. روايتان متعارضتان كل منهما فيها دلالة واضحة على أنها هي من كانت سبباً لورود الحديث، والروايتان صحيحتان ولا مطعن فيها، لكن لاحدهما مرجح على الأخرى، ككون راويها مشاهدا للقصة دون راوي الثانية، فالأمر هنا سهل إذ المعول على الراجحة والمرجحة تهمل.[3]
ت. روايتان متعارضتان كل منهما فيها دلالة واضحة على أنها هي من كانت سبباً لورود الحديث، وهما متساويتان في الصحة ولا مرجح لإحداهما، لكن يمكن الجمع بينهما، فيجمع.

---

[1]- بلقاسم، أثر أسباب الورود، ص. 5 و 6.

[2]- والأنسب هو قول "وتوقف الأخرى" بدل "وترد الأخرى".

[3]- والأنسب هو قول "تمهل" بدل "تهمل".

ث. روايتان متعارضتان كل منهما فيها دلالة واضحة على أنها هي من كانت سبباً لورود الحديث وهما متساويتان في الصحة ولا مرجح لإحداهما على الأخرى ولا يمكن الجمع بينهما، حمل على تعدد الورود.

ج. روايتان متعارضتان لكن إحداهما فيها دلالة واضحة على أنها هي من كانت سبباً لورود الحديث والأخرى محتملة، فتكون الاعتماد على الأولى وتحمل الثانية على أنها مجرد شرح وتفسير.

ح. روايتان متعارضتان وكلاهما ليست فيها دلالة واضحة على أنها هي من كانت سبباً لورود الحديث، فتكون الروايتان شرحان لا سببان أي هذه الصور تخرج عن موضوعنا كونها لا تخدم علم سبب الورود.[1]

[1]- والأنسب هو قول "تكون شرحان مع التوقف فيهما"، فيمكن أن يأتي من يستطيع أن يميز بينهما فيرجح رواية على الأخرى أو يجمع بينهما فتكون ذلك خدمة للأمة. شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 33.

المبحث السادس: أنواع أسباب ورود الحديث

إن الحديث الشريف هو أكثر تأثراً من القرآن الكريم بأسباب الورود وذلك لطبيعة الحديث الذي يعالج التطبيق والبيان والتفصيل لما جاء في القرآن مجملاً وعاماً ومطلقاً ولهذا يقل وجود تشريعات في الحديث ليس لها أصل في القرآن، إلا أن طريق نقل الحديث لم يكن يتناغم مع طبيعته ومن هنا قلَّ نقل أسباب الورود في الحديث مقارنة مع القرآن الكريم.[1]

والصور التي تذكر فيها أسباب ورود الحديث: إما في الحديث نفسه، أو في رواية أخرى، أو في حديث آخر. حيث يكون سبب ورود الحديث آية قرآنية فَيَرِدُ الحديث لأجلها. أو يكون السبب حديثاً مشكلاً. أو مجملاً فَيَرِدُ الحديث لإزالة إشكاله وإجماله.

ويكون السبب سؤال سائل أو ما يتعلق بأمره فيقع الحديث في جوابه.[2] وإذا كان السبب غير منصوص عليه بصراحة وفي تحقيق مدى قوة الارتباط بين الحديث وسببه، فنستطيع بعد ذلك أن نحدد ضوابطه ومعاييره للتعامل معه والعمل به، إذ هناك أحاديث كثيرة لها سبب ولكنها غير منصوصة عليها من قبل النبي صلى الله عليه وسلم وإنما جاءت من قبل الصحابة رضي الله عنهم ولم يصرحوا برفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو لم يذكروا سببها في متنها إطلاقاً وإنما أدركه العلماء المحدثون وغيرهم.[3]

فليس من السهل حينئذ القول بأن جميع أسباب الأحاديث المروية لها علاقة بهذا النص الذي ذكر له سبب، ولِنُدْرك بعدها مدى أهمية قوة الارتباط بين الحديث وسببه وعلى ضوء هذا وضعتْ ضوابط ومعايير للتعاطي مع سبب الحديث.[4] إذ بمعرفة ذلك يوضح لنا المراد وفهم المقصود فضلاً عن أنه يَحول دون تسلل الخرافات وتفشي البدع وتجاوزات الرأي وهذا ما دأب عليه المحدثون المنصفون، إذ أنهم كانوا دائماً وراء حركات التصويب وإعادة

---

[1]- علي خضير، علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، ص. 273. بل لم يكن قليلا وإنما تأخر التصنيف في هذا الفن إلى القرن الخامس الهجري.

[2]- علي خضير، علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، ص. 272.

[3]- محمد عصري، سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، ص. 8.

[4]- أنظر محمد عصري، سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، ص. 251.

الأمة إلى الينابيع الأولى والوقوف بالمرصاد لكل دارس أو باحث أو عابد تضل به الطريق، إلى درجة لم يعد أحد معها أن يجرؤ على القول في الدين بدون تحقيق وتثبت.[1]

فأنواع الأحاديث بالنظر إلى قائلها تقسم إلى الحديث القدسي والمرفوع والموقوف. وأنواع الأحاديث بالنظر إلى سببها تقسم إلى أن الحديث الواحد له سبب وهو الأكثر، أو يكون له أكثر من سبب، ثم أكثر من حديث له سبب واحد. ولمعرفة سبب ورد الحديث وأنواعها لا بد من مفاتيح تكون يد عونٍ للباحث فلذلك سأذكر بعضا منها في المبحث التالي.

[1]- محمد رأفت، تأسيس أسباب ورود الحديث، ص. 29.

المبحث السابع: طرق معرفة أسباب الورود

إن سبب الورود لا يقتصر أمره على تعيين السببية فيما تسبب عنه في محل البيان، ولا يكون من جنس النقل لما وقع لمجرد بيان قصة الحديث ومناسبته. بل يكون نوع استدلال على الحكم أو تفسيراً للبيان بالحديث الوارد في ذلك.

ولما كان لسبب الورود هذه الصفة المُلتزم به عند العلماء من المحدثين والأصوليين في استدلال وذلك من حيث ما يؤدي إليه العلم به من معرفة ما ينزل في محل السبب بحيث إذا صدر من رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل واقع موقع البيان في مكان أو زمان لم يتقيد موجب البيان بهما لأنه لا خلاف أن القول الصادر من الرسول الله صلى الله عليه وسلم لبيان الحكم، لا يتضمن تخصيص الامتثال بمكان ولا زمان.

فإنه يلزم من ذلك توجيه النظر في الأحوال التي يتنوع بها السبب لما لذلك من أثر في مسالك الاستدلال على الأحكام وما يقع به البيان يؤدي في بابه إلى أن تتسع قاعدة البحث في المسائل والأحكام وتمتد لازمة النقد في الدراسة والتحليل لمبادئ الأحكام وتنزيلاتها.

وتتنوع الأحوال التي ترد عليها الأسباب في الفروع التالية: أولاً: من حيث صيغة السبب وجهته التي صدر عنها، ثانياً: من حيث مادة السبب وأسلوب إجراء الحديث عليه، ثالثاً: من حيث المواقع والجهات التي ينصرف لها سبب الورود.[1]

فإن للورود من جهة كونه هيئة تحصل للسبب صفة تؤثر في البيان وذلك بحسب ما ينهض من لوازم التبيين في المحل المحكوم فيه من قبل النبي صلى الله عليه وسلم من إنشاء الحكم التي تتجه بها الحاجة الداعية إلى إنشاء البيان المتعلق بوروده المؤثر فيه، ما يحدد النوع الذي يقع به البيان وأسلوبه وطريقة إجرائه على محل الحكم، سواء كان هذا البيان متعلقاً بورود ما أوجب الترك من جهة النبي صلى الله عليه وسلم، أم بورود ما كانت جهة حكم النبي صلى الله عليه وسلم فيه هي الكتابةَ أو الإشارة أو التقرير.[2]

---

[1]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 87. قال طارق أسعد حفظه الله: "اختلف الأصوليين في إجراء قاعدة المناسبة والورود بالنسبة لمحل الأصل الذي حصل فيه البيان من جهة المشرع في الأسباب التي توافق في نظر من يضاف إليه البيان بمقتضى المناسبة أصلاً بُنِيَ على ما يمكن تعليله به من الأوصاف والمعاني التي راعاها المشرع في أصل إنشائها، وجعلوا هذا الإجراء من باب تنقيح المناط وهو مفهوم الموافقة الذي عدّيت فيه المناسبة، فحصلت الموافقة بها بين حكم المنطوق وحكم المسكوت عنه بروحه ومعانيه ومعقولاته". طارق أسعد، علم ورود الحديث، ص. 158.

[2]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 103.

وإن النبي صلى الله عليه وسلم بيّن أحكام الشرع كما أخبرنا المولى عز وجل ﴿لتبين للناس ما نزل إليهم﴾[1] فمنها الواجب والمندوب والحرام والمكروه والمباح، وكل ذلك بفعله وقوله وإقراره.[2] والبيان يكون بالترك وبالكتاب وبالإشارة وبالإقرار.

فإذا عمل المكلف على وفق البيان أطاع الله فيما أراد بكلامه وأطاع رسوله صلى الله عليه وسلم في مقتضى بيانه. ولو عمل على مخالفة البيان عصى الله تعالى في عمله على مخالفة البيان إذ صار عمله على خلاف ما أراد بكلامه وعصى رسوله صلى الله عليه وسلم في مقتضى بيانه.[3]

ولمعرفة الأحاديث التي وردت على سبب وتعيين أسبابها لا بد من سعة الحفظ وكثرة الاطلاع على الأحاديث والحرص على تتبع الطرق والروايات مع ملكة علمية يميز من خلالها المرء ما يصلح سبباً مما لا يصلح.[4]

بداية علينا أن نهتم بالمبادئ التي ينبغي مراعاتها في التعامل مع السنة النبوية كـ:

أ. توثيق صحة ثبوت السنة.
ب. تأكد من سلامة النص من معارض أقوى منه، أو أحاديث أخرى أوفر عدداً، أو أوضح ثبوتاً.
ت. فهم السنة في ضوء القرآن.
ث. حسن فهم النص النبوي.[5]

وسبب ورود الحديث قد يرد في طريق ولا يكون في غيره، فلهذا فإن التتبع هو الذي يحقق لنا الوصول إلى سبب الورود. وبعض الطرق قد يكون أقوى من بعض، وقد يكون بعضها واهياً لا يعتد به وإنما يستأنس به.

---

[1]- النحل، الآية: 44.

[2]- الزركشي، البحر المحيط، 3 / 483.

[3]- الشاطبي، الموافقات، 4 / 331.

[4]- عبه جي، أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر، ص. 64.

[5]- سمبو، السياق وجمع الروايات، ص. 432.

ومعنى ذلك أن الأسباب تعامل في الحكم عليها معاملة الحديث ذاته من جهة سندها ومتنها، وذلك لأن اعتماد سبب الورود يؤثر في فهمنا للحديث نفسه.[1]

كما قال البلقيني رحمه الله (805هـ): اعلم أن السبب قد ينقل في الحديث.[2] فلذلك على المرء أن يتتبع بعض الأدوات التي تعين على معرفة سبب الورود وكما قيل يُعرف سبب الورود بثلاثة أقسام إما صريحاً أو إيماءاً أو اجتهاداً وقسموها إلى قسمين منها ما يكون ابتداء ومنها ما يكون بمعرفة نظيره.[3]

ومن مظان معرفة سبب الورود في بعض الأدوات التي تكون ضمن سياق الحديث:

أ. لام التعليل: "إنما صنعة ذلك لتأتمّوا ولتعلموا صلاتي".[4]
ب. مِن السببية: "رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه، من شقيقة كانت به".
ت. كي: " إنا نهيناكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام لكي تسعكم كلوا وادخروا".[5]
ث. من أجل: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث[6] من أجل أن الملائكة تأتيه، من أجل أنه يكلم جبريل عليه السلام".
ج. فاء السببية: "إني لأنقلب إلى أهلي، فأجد التمرة ساقطة على فراشي، فأرفعها لآكلها، ثم أخشى أن تكون صدقة، فألقيها".
ح. لعلّ: النبي صلى الله عليه وسلم لما اشتد عليه قال: "اهرقوا عليَّ من سبع قرب لم تحلل أَوْكِيَتُهُنَّ لَعلِّي أعهد إلى الناس".

---

[1]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 127. ولهذا يقال: لا بد للناظر من جمع طرق الحديث للوقوف على سبب وروده ما أمكن. بلقاسم، أثر أسباب الورود، ص. 4.

[2]- البلقيني، محاسن الاصطلاح ، ص. 698.

[3]- بلقاسم، أثر أسباب الورود، ص. 4.

[4]- "عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه (91هـ) قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام، فكبر وكبر الناس وراءه، وهو على المنبر. ثم رفع فنزل القهقرى، حتى سجد في أصل المنبر، ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته. ثم أقبل على الناس، فقال :أيها الناس، إنما صنعت هذا لتأتموا بي، ولتعلموا صلاتي وفي لفظ صلى عليها. ثم كبر عليها. ثم ركع وهو عليها، فنزل القهقرى".

[5]- هنا اللام والـ كيُّ من مظان معرفة موطن سبب الورود.

[6]- يشبه البصل الأخضر في الشكل ويختلف في الطَّعم.

المبحث الثامن: مخاطر سوء الفهم عند عدم معرفة أسباب الورود

إن الإسلام كان في الجيل الأول يطبق في البيت وفي الحي وفي الحكم وفي روح الحياة وكان نبضها، أما الآن فقد ذهب جلّ تلك المرتكزات ومعانيها، ولإعادة ذلك علينا أن نتتبع الأسباب ونعرف الزمان والمكان الذي اطلق الأحكام والأقوال والأفعال.

وكما قال الإمام القرافي رحمه الله (684هـ): "اِعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الإمام الأعظم والقاضي الأحكام والمفتي الأعلم، فهو صلى الله عليه وسلم إمام الأئمة وقاضي القضاة وعالم العلماء، فجميع المناصب الدينية فَوَّضَها الله تعالى إليه في رسالته وهو أعظم من كل من تولى منصباً منها في ذلك المنصب إلى يوم القيامة، فما من منصب ديني إلا وهو متصف به في أعلى رتبة غير أن غالب تصرفه صلى الله عليه وسلم بالتبليغ، لأن وصف الرسالة غالب عليه، ثم تقع تصرفاته صلى الله عليه وسلم منها ما يكون بالتبليغ والفتوى إجمالاً، ومنها ما يجمع الناس على أنه بالقضاء، ومنها ما يجمع الناس على أنها بالإمامة، ومنها ما يختلف العلماء فيه.

ثم تصرفاته صلى الله عليه وسلم بهذه الأوصاف تختلف آثارها في الشريعة فكل ما قاله صلى الله عليه وسلم أو فعله على سبيل التبليغ كان ذلك حكماً عاماً على الثقلين إلى يوم القيامة، فإن كان مأموراً به أقدم عليه كل أحد بنفسه وكذلك المباح وإن كان منهياً عنه اجتنبه كل أحد بنفسه. وكل ما تصرف فيه عليه الصلاة والسلام بوصف الإمامة لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بإذن الإمام اقتداءً به عليه الصلاة والسلام، ولأن سبب تصرفه فيه بوصف الإمامة دون التبليغ يقتضي ذلك. وما تصرف فيه صلى الله عليه وسلم بوصف القضاء لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بحكم حاكم اقتداءً به صلى الله عليه وسلم، ولأن السبب الذي لأجله تصرف فيه صلى الله عليه وسلم بوصف القضاء يقتضي ذلك".[1] فإذاً ينصب أسباب ورود الحديث في هذه الجهات: جهة القضاء وجهة الفتوى أي التبليغ وجهة الإمامة وجهة الحكم.[2] ولا ننسى أن موضوع سبب الورود دقيق يحتاج إلى المتخصصين ومع ذلك كله لا بد من بثها بين الأمة على قدر الحاجة حتى ندرك الأسباب فنصبها على واقعنا بشكل صحيح، ونصد أبواق التي تتفوه بعدم الاعتماد على السنة المطهرة وما شابهها من المنكرات التي لا تستسيغه العقول والقلوب.

وإن البعد عن قواعد السنة وضياع الهدف والغاية،[3] وعدم معرفة سبب الحديث يخل بِفَهْمِ الحديث لذلك لا تفسر الأحاديث ذات السبب إلا بعد معرفة السبب.[1] وليس كل حكم صالح يصلح لكل الأحوال، فكثير من الذين

---

[1]- القرافي، أنوار البروق، 1 / 206.

[2]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 124.

[3]- سمبو، السياق وجمع الروايات، ص. 431.

يفقهون النص يجهلون العصر، وجُلَّ الذين يفقهون العصر يجهلون فقه النص فإن فهم العصر محل تنزيل الحكم هو من فقه الحكم أيضاً.[2] ولقد جعل بعض الناس من الاجتهادات هي أقرب للتجريدات النظرية منها إلى الفقه العملي الميداني، فلذلك ينزلون النص أو الحكم الشرعي على غير محلِّه.[3]

فالسنة والسيرة هما البيان العملي الذي يحول دون التأويل المنحرف والذي يمنح ملكة فقه التنزيل للنص على الواقع، لذلك فالاجتهاد يعني تجريد النص من قيد الزمان والمكان والمناسبة سبب النزول والورود، والامتداد به وتعدية الرؤية وامتلاك القدرة في التنزيل على الواقع بواسطة العقل القائس.

وإن العقل الذي أطلقه الإسلام لتحقيق خلود النص بالاجتهاد فسح أمامه آفاقاً رحبة للامتداد به له أن يمتد، حيث يمتد ويلمح آفاقاً بعيدة ويولد أحكاماً وروىً، ويضع من البرامج في ضوء قيم ومقاصد النص الإلهي ما شاء الله الامتداد، ليحقق الاستجابة لكل جديد ومتغير، لكن لا يجوز للعقل أو الاجتهاد والتفسير بالرأي بحال من الأحوال أن يخرج أو يغاير أو يلغي الإطار العام للتفسير بالمأثور أو البيان النبوي وإلا كان الخروج والتأويل الفاسد وتحريف الكلم عن مواضعه. وأضاف حسنه حفظه الله أن التفسير الإشاري الصوفي غير منضبط وأنهم حاولوا توهين الأسانيد والمتون وإن لم يجدوا فيها وهناً، حيث قالوا: إنها من خبر الآحاد الذي يفيد الظن.[4]

وقال ابن القيم رحمه الله (751هـ) أصل خراب الدين والدنيا إنما هو التأويل الذي لم يرده الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بكلامه ولا دلّ عليه أنه مراده، وهل اختلفت الأمم على أنبيائها إلا بالتأويل؟ وهل وقعت في الأمة فتنة كبيرة أو صغيرة إلا بالتأويل؟ فمن بابه دخل إليها، وهل أريقت دماء مسلمين في الفتن إلا بالتأويل؟.[5]

---

[1]- علي خضير، علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، ص. 270.

[2]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، ص. 24. وأخذ سماروه حفظه الله هذه العبارة كاملا دون أن يشير إلى المصدر. أنظر: سماوره، فقه البيان، ص. 33.

[3]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، ص. 23.

[4]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، ص. 14. وهو من كلام عمر عبيد حسنه حفظه الله.

[5]- ابن القيم، إعلام الموقعين، 6 / 187. نقل سمبو حفظه الله فقط هذا الجزء، ولو أكمل الصورة لَبَان للامة ما هو مقصد القائل. سمبو، السياق وجمع الروايات، ص. 504.

فكلام ابن القيم رحمه الله كانت راجعة إلى الرافضة والمعتزلة والقدرية والحروريين الخوارج والقرامطة الباطنية لا مساس لها للتأويل الإشاري[1] وإنما قصد التأويل الفاسد، بل ابن القيم رحمه الله استحسن التفسير والتأويل القياسي الإشاري في كتابه التبيان في أيمان القرآن أن التفسير يدور على ثلاثة أصول:

أ. تفسير على اللفظ وهو الذي ينحو إليه المتأخرون.
ب. تفسير على المعنى وهو الذي يذكره السلف.
ت. تفسير على الإشارة والقياس وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم وهذا لا بأس به بأربعة شرائط :

1- أن لا يناقض معنى الآية.
2- أن يكون معنى صحيحاً في نفسه.
3- أن يكون في اللفظ إشعار به.
4- أن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم، فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطاً حسناً.[2]

وقول أن تفسير الصوفي الإشاري غير منضبط، فيه نظر. حيث إن كانت ضمن الشروط التي ذكرها ابن القيم رحمه الله فتكون لها حد وانضباط وتخرج عن حيز الاضطراب وعدم الانضباط. ومسألة أنهم وهّنوا الأسانيد والمتون وجعلوها تفيد الظن هذا من اختصاص أهل الحديث وخاصة منهم الأصوليين النقاد العارفين المتمكنين في علوم الحديث وتحديدا في علم الجرح والتعديل وما أقل أهلها الذين حازوا هذا المنصب، وليس من اختصاص أهل التفسير والأصوليين منهم ولا غيرهم، وإنما لو عَلِمُوا ما يكفيهم للاستعانة بالتفسير المأثور ولفنونهم التي اختصوا فيها لكفاهم ذلك، والله أعلم. أما الصوفية فهم أهل التقى والعفاف والإخلاص في العمل، فغالبهم يتحفظون بالكلام على الرواة والرجال حيث يعتبرونها من الغيبة والنميمة فكيف بهم بالتطاول على الدِّين وعلومها وأصولها، ولو كانت تفسيرهم الإشاري ضعيف وهو ظني[3] وليس قطعي من المسلّمات وإنما يستأنس بها وأحيانا تكون قدرها أكثر من ذلك أو أقل فلا حرج في ذلك كله، فهذا الإمام أحمد رحمه الله يعمل بالحديث الضعيف إن لم يجد غيره في الباب،

---

[1]- راجع ابن القيم، إعلام الموقعين، 6 / 187.

[2]- ابن قيم، التبيان، 1 / 186. ومنهم من قال البيان، والصحيح هو التبيان في أيمان القرآن كما هو في النص.

[3]- فكيف لهم أن يدّعوا بأن الأحاديث كلها ظنية والأخبار كلها آحاد لا عبرة لهما والعياذ بالله. ولا ننسى أن في زمن الدولة العثمانية كانت من شروط المفسرين الذين يريدون أن يتطرقوا بالتفسير أن يكون لهم علم وهبي أو لدنّي مع العلم الشرعي الرصين وفهم ثاقب حتى يأخذ من تفسيرهم ويكونوا من المفسرين. ولا بد من تفريق بين المدّعين للتصوف والعاملين به حق اليقين، ولا نربطهم بالباطنية المنحلين الذين مَردُوا عن عقيدة أهل الدّين أي أهل السنة والجماعة والمحجة البيضاء، اسأل الله السداد.

مع فارق القياس لكنه منهج تفكير، والكلام في هذا طويل وليس من اختصاصي ولا من أبواب بحثي وإنما تطرقت إليه لوجودها ضمن المصادر التي استعنت منها. فيجدر علينا عامة وعلى المتعلمين خاصة ألا يخوضوا في وقتنا هذا مثل هذه المشادات التي لا طائل منها إلا إثبات الذات وحب النفس وإطالت السطور والصحف وشتات الأفكار وجفاء القلوب ومعاداة البعض، والأزمات تصدع بالمسلمين هنا وهناك والأعداء بمكايده ومخالبه كدح وأَكْلَمَ بالمسلمين ووهن العظم بنا ولا يعلم قدر المحن التي أصابت بأمتنا إلا الله، فحسبنا الله ونعم الوكيل، فـ ﴿إنما أشكوا بثي وحزني إلى الله﴾،[1] ﴿ألا إن نصر الله قريب﴾،[2] و ﴿إن مع العسر يسرا﴾،[3] ﴿والله متم نوره ولو كره المشركون﴾،[4] و ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾.[5] فرضينا بالله رباً وبالإسلام دينا وبمحمد عبدا ورسولا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وصدق الشاطبي رحمه الله (790هـ) حين قال: "ليس كل ما يعلم مما هو حق يطلب نشره وإن كان من علم الشريعة ومما يفيد علما بالأحكام، بل ذلك ينقسم منه ما هو مطلوب النشر وهو غالب علم الشريعة، ومنه ما لا يطلب نشره بإطلاق أو لا يطلب نشره بالنسبة إلى حال أو وقت أو شخص.[6] وقال: ليس كل علم يبث وينشر وإن كان حقاً وقد أخبرَ إمام مالكٌ رحمه الله عن نفسه أن عنده أحاديث وعلماً ما تكلم فيها ولا حدث بها، وكان يكره الكلام فيما ليس تحته عملٌ وأُخبر عمن تقدمه أنهم كانوا يكرهون ذلك فعلينا أن نتنبه لهذا المعنى. وضابطُه عرضُ مسائلنا على الشريعة فإن صحّتْ في ميزانها ننظر في مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يُؤدِّ ذكرها إلى مفسدةٍ، فنعرضها في أذهاننا على العقول فإن قَبِلتها فلنا أن نتكلم فيها إما على العموم إن كانت مما تقبَلُها العقولُ على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقةٍ بالعموم، وإن لم يكن لمسألتنا هذا المساغُ فالسكوت عنها هو الجاري على وفق المصلحة الشرعية والعقلية".[7]

---

[1]- يوسف، الآية: 86.

[2]- البقرة، الآية: 214.

[3]- الإنشراح، الآية: 5.

[4]- الصف، الآية: 8.

[5]- آل عمران، الآية: 19.

[6]- الشاطبي، الموافقات، 6 / 167.

[7]- الشاطبي، الموافقات، 5 / 171.

المبحث التاسع: فوائد أسباب الورود

لمعرفة فوائد علم أسباب الورود لا بد من جمع الأحاديث كما قال الإمام أحمد رحمه الله إن الحديث الذي لم يجمع طرفه لن تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعض.[1] "ومن حسن الفقه للسنة النبوية النظر فيما بُني من الأحاديث على أسباب خاصة أو ارتبط بِعِلة معينة، منصوص عليها في الحديث أو مستنبطة منه، أو مفهومة من الواقع الذي سيق فيه الحديث.

فالناظر المتعمق يجد أن من الحديث ما بني على رعاية ظروف زمنية خاصة ليحقق مصلحة معتبرة أو يدرأ مفسدة معينة، أو يعالج مشكلة قائمة في ذلك الوقت. ومعنى هذا أن الحكم الذي يحمله الحديث قد يبدو عاماً ودائماً ولكنه عند التأمل مبني على علة ويزول بزوالها كما يبقى ببقائها.

وهذا يحتاج إلى فقه عميق ونظر دقيق ودراسة مستوعبة للنصوص وإدراك بصير لمقاصد الشريعة وحقيقة الدين مع شجاعة أدبية وقوة نفسية للصدع بالحق وإن خالف ما ألفه الناس وتوارثوه[2] وليس هذا بالشيء الهين فقد كلّف هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله معاداة الكثيرين من علماء زمنه الذين كادوا له حتى أدخل السجن أكثر من مرة ومات فيه رضي الله عنه.

لا بد لفهم الحديث فهماً سليماً دقيقاً، من معرفة الملابسات التي سيق فيها النص وجاء بيانا وعلاجا لظروفها حتى يتحدد المراد من الحديث بدقة ولا يتعرض لشطحات الظنون أو الجري وراء ظاهر غير مقصود. ومما لا يخفى أن علماءنا، قد ذكروا أن مما يعين على حسن فهم القرآن معرفة أسباب نزوله، حتى لا يقع فيما وقع فيه بعض الغلاة من الخوارج وغيرهم، ممن أخذوا الآيات التي نزلت في المشركين وطبقوها على المسلمين ولهذا كان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم شرار الخلق بما حرفوا كتاب الله عما أنزل فيه.

فإذا كانت أسباب نزول القرآن مطلوبة لمن يفهمه أو يفسره كانت أسباب ورود الحديث أشد طلباً. ذلك أن القرآن بطبيعته عام وخالد وليس من شأنه أن يعرض للجزئيات والتفصيلات والآيات إلا لتؤخذ منها المبادئ والعبر. أما السنة فهي تعالج كثيراً من المشكلات الموضعية والجزئية والآنية، وفيها من الخصوص والتفاصيل ما ليس في القرآن.

---

[1]- الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، 2 / 315.

[2]- ولم يقصد من هذا أن كل مورث أو ما ألفه الناس يجب تغييره وإنما يقصد به ما خالف النص، فإذا خالف النص فلا للألفة والمورث مكان. فها هم الأئمة الأربعة رحمهم الله أخذوا بالعرف، وشُهر عن الإمام مالك رحمه الله بأخذه بعمل أهل المدينة وهو من المورث ومما ألفه الناس رضي الله عنهم.

فلا بد من التفرقة بين ما هو خاص وما هو عام وما هو مؤقت وما هو خالد وما هو جزئي وما هو كلي، فلكل منها حكمه، والنظر إلى السياق والملابسات والأسباب تساعد على سداد الفهم واستقامته لمن وفقه الله".[1]

وتقرر أن سبب الورود يمثل في الباب الحديثي جزءاً من الرواية وأنه يعتري أصل الرواية فيما تقوم عليه مادة نقد الحديث بجمع طرقه وتتبع أسانيده ومتونه. فسأذكر فوائد علم أسباب ورود الحديث كالتالي بأنه:

1- يعين على استعمال الصحيح لتفسير النص وبيان ما تعلقت دلالة الألفاظ[2] به من المعاني المرادة من روافد قاعدة تأخير البيان إلى وقت الحاجة، ذلك أن السبب في حالة إعماله في البيان يصير قرينة تدل على الحاجة القائمة في المحل من حيث وقتها إذا ما تأخر عنها وقت الخطاب، وتفسير الظاهر وغير ذلك مما يقتضه البيان للنص.[3]
2- يعين على فهم النص فهماً صحيحا فالعلم بالسبب يورث العلم بالمسبب.[4] فمعرفة سبب الحديث يعين على فهم الآيات والأحاديث فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب.
3- يعين على الاجتهاد وبذل أقصى الجهد الفعلي في إدراك العلاقات بين الأحاديث وأسبابها، فإذا كان الاعتماد في السبب على الرواية فإن الاجتهاد يدخل في الربط بين الأسباب وأحاديثها.[5]
4- يعين على معرفة فوائد تربوية وأيضا في كيفية التدريس لتكون عونا لجذب اِنتباه المستمعين إلى الحديث.[6]

---

[1]- يوسف القرضاوي، المدخل لدراسة السنة، ص. 159. ذكر سماوره حفظه الله هذا القول دون بيان المصدر، سماوره، فقه البيان، ص. 45.

[2]- ولدلالة الألفاظ على الأحكام طرق أربعة وهي: دلالة العبارة والإشارة والنص والاقتضاء، ووجه الضبط في هذه الطرق أن دلالة النص على الحكم إما أن تكون ثابتة باللفظ نفسه أو لا تكون كذلك. إذا كانت دلالة تثبت باللفظ نفسها إما أن يكون مقصودة منه وهي دلالة العبارة وإما تكون غير مقصودة وهي دلالة الإشارة، أما إذا كانت دلالة لم تثبت باللفظ نفسها إما أن تكون مفهومة من اللفظ حيث معناه اللغوي وهي دلالة النص أو تكون مفهومة منه شرعاً وهي دلالة الاقتضاء. طارق أسعد، علم ورود الحديث، ص. 144.

[3]- طارق أسعد، علم ورود الحديث، ص. 143. ويعين على معرفة مقتضى الحال. طارق أسعد، علم ورود الحديث، ص. 130.

[4]- ابن تيمية، مجموع الفتاوى، 13 / 339.

[5]- طارق أسعد، علم ورود الحديث، ص. 152. وقال الزركشي رحمه الله (794هـ): أن قول الصحابي فيما لا مدخل فيه للاجتهاد فهو في حكم المرفوع. الزركشي، البرهان، 1 / 22. والأخذ بالسبب المرفوع أقوى. رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 127.

[6]- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 99. وأيضاً يعين على كيفية الدعوة إلى الله مع كيفية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

5- يعين على معرفة تعدد السبب للقصة الواحدة، ومعرفة تعدد السبب لتعدد القصة.[1] وتعدد قصة لسبب واحد.

6- يعين على معرفة ضبط الراوي. سواء ضبط السند أو المتن، ومن جميع النواحي كاللغة والفقه.

7- يعين على تحديد الناسخ والمنسوخ من الأخبار بمعرفة المتقدم على المتأخر من الأحاديث.[2]

8- يعين على ترجيح الروايات على الآخر.[3] أو الجمع بينها أو على توفيق بين الروايات[4] أو التوقف بين الروايات.

9- يعين على معرفة أسباب النزول والورود هل هي واقعة على مسلم أم على غيره.

10- يعين على الاستنباط لِحَلِّ مشكلات المعاصرة، ويساعد على فهمِ العصر.[5]

---

[1]- عبه جي، أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر، ص. 89.

[2]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 32. ولتمييز بين التخصيص والنسخ خمسة أوجه:

الأولى: إن الناسخ لا يكون إلا متأخراً عن المنسوخ، والتخصيص يصح اتصاله بالمخصوص، ويصح تراخيه عنه، وعند من لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة يجب اتصاله به.

الثانية: إن الدليل في النسخ لا يكون إلا خطاباً، والتخصيص قد يقع بقول وفعل وقياس وغير ذلك.

الثالثة: إن نسخ الشيء لا يجوز إلا بما هو مثله في القوة أو بما هو أقوى منه في الرتبة، والتخصيص جائز بما هو دون المخصوص منه في الرتبة.

الرابعة: إن التخصيص لا يدخل في الأمر بمأمور واحد، والنسخ جائز في مثله سيما على أصل من يرى نسخ الشيء قبل وقته.

الخامسة: إن التخصيص يُخرج من الخطاب ما لم يرد به، والنسخ رافع لِما أريدَ إثبات حكمه. طارق أسعد، علم ورود الحديث، ص. 82.

[3]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 113.

[4]- الغزالي، المستصفى، 2 / 40. والجمع بالتأويل البعيد أولى من مخالفة النص. وقيل الجمع بين الروايات غير التوفيق بينها.

[5]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، ص. 24. وإن فقه المحل يعتبر من الأهمية بمكان إلى جانب فقه النص أو حفظ النص، فحفظ النص أو حمله أو فقه حكمه يمثل نصف المطلوب أو نصف الحقيقة ويبقى النصف الآخر وهو فقه المحل أو الاجتهاد في معرفة استطاعة المحل ومدى إمكانية حصول التكليف وتنزيل النص عليه وهي قضية على غاية الأهمية. رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، ص. 18. وأيضاً تربط الأحكام الشرعية بمواطن الحاجة عند الناس. ويعين على دقة استعمال القياس والاستنباط ووضعهما في مكانها، فهي آلة للاجتهاد والفتوى.

11- يعين على معرفة أحوال الرجال وأطباعهم وكيفية تنزيل الحكم عليهم.[1]
12- يعين على معرفة الصفات المشتركة بين الفرع والأصل عند القياس.
13- يعين على معرفة الأحكام الزائدة أو المؤكدة للأحكام التي في القرآن.
14- يعين على إدراك بلاغة النبي صلى الله عليه وسلم وجوامع كلمه.[2]
15- يعين على عدم الوقوع بالغلو والتنطع والتشدد وسوء التأويل.
16- يعين على إصلاح الخطأ وتقويم اللحن والاختلاف في ذلك.[3]
17- يعين على معرفة فضائل الصحابة رضي الله عنهم والرواة.
18- يعين على معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم.[4]
19- يعين على صيانة المرء من الوقوع في البدعة والضلالة.
20- يعين على معرفة غريب اللفظ، وهذا لا علاقة له بالمبهم.
21- يعين على تقييد الحكم إذا ورد النص بصيغة الإطلاق.
22- يعين على معرفة هل يجوز تقديم العقل على الشرع؟.
23- يعين على معرفة أحكام الشرعية كالحلال والحرام.[5]
24- يعين على تصحيح الانحرافات الفكرية والسلوكية.
25- يعين على معرفة عصر النزول وعصر الفقه.
26- يعين على إدراك الحكمة من ورود الحديث.[6]

---

[1]- ويعين على معرفة الزمان والمناخ والطبيعة التي عاشوها وتنزيل الحكم على حسب ذلك، مع التعلق بالشريعة والنص أي بالنقل ويلحقها العقل السليم.

[2]- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 96. مع النظر في الهامش رقم: 3.

[3]- قاضي عياض، الإلماع، ص. 187.

[4]- الزركشي، البرهان، 1 / 22.

[5]- ولذا فقد عقد كثير من السلف على معرفة أسباب الورود مسائل في الفقه، تناولوا من خلالها الفروع التي رأوا بما اتفق لهم من أسباب الفهم، وقيم معالجة النصوص الشرعية أنها تدخل في معنى ما ورد به الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أمراً أو نهياً جلاً أو تحريماً. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 61. وللمجتهد أن يكتشف آفاقاً وأبعاداً لمقاصد النص ومراميه في ضوء الظروف المستجدة، لكن ليس له أن يتجاوز البيان النبوي أو يخرج عليه باسم التفسير أو التأويل الذي يقود إذا ما تجاوز المأثور إلى التحريف في المقاصد والانحراف في السلوك. رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، ص. 15.

[6]- عبه جي، أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر، ص. 89.

27- يعين على سد ثغرات الموجودة في السيرة.[1]
28- يعين على معرفة الحديث الشاذ والمنكر.[2]
29- يعين على معرفة طرق التحمل والأداء.[3]
30- يعين على الجواب عن مختلف الحديث.
31- يعين على حفظ الأحاديث بشكل أسهل.
32- يعين على تقوية بيان سبب الحديث.
33- يعين على معرفة الأسماء المبهمة.[4]
34- يعين على الاعتراف بالرأي الآخر.
35- يعين على معرفة مقاصد الشريعة.
36- يعين على تعيين صاحب الخبر.[5]
37- يعين على حسن تطبيق الحديث.
38- يعين على إيضاح فقه الحديث.[6]
39- يعين على تخصيص الحكم به.[7]

---

[1]- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه، ص. 94.

[2]- وبضدها يعرف الأشياء فيعرف أيضاً الحديث المعروف والمحفوظ.

[3]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 113.

[4]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 74. ويخدم الجانب الدلالي في المعاني الصادرة عن المشرع، ويحقق الصلة التركيبية بين هذه المعاني وبين ما كان فيه من ألفاظ استعمل له، بما يمكن أن يُنَصّ به على تعيين ما يُستَبْهَم من الألفاظ بمعرفة مدلولها في الحقيقة الشرعية دون الحقيقتين العرفية أو اللغوية، وإن كانتا مقصودتين في الأصل الذي تتحرر به الحقيقة الشرعية. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 73. والمبهم يكشف بطريقتين: إما برواية آخر، أو بإدراج السامع. والمبهم يكون في السند أو المتن وتكون في اسم الراوي وهو المصطلح عليه في علم الحديث، ويمكن أن يكون في معنى الحديث.

[5]- عبه جي، أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر، ص. 89. أي يعين على معرفة مدار السند أو الحديث.

[6]- أبو شهبة، الوسيط، ص. 472. وقال البلقيني رحمه الله وبذكر السبب يتبين فقه المسألة. البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص. 706. وقال طارق أسعد حفظه الله قد تنازعت أسباب الورود جهتا الرواية والدراية كعاملين من عوامل نقد الحديث. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 193.

[7]- إذا ورد النص بصيغة العموم، يمكن أن تخصص بثلاث دلائل: الأولى: تخصيص بدلالة قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله، وينزل في مرتبة فعله صلى الله عليه وسلم، وقوله تقريره إذا ورد على خلاف مقتضى العام أي إذا وجدت شرائط التقرير بعد الإنكار في حق الفاعل، ومن صور

40- يعين على معرفة علة الحديث.[1]

41- يعين على توضيح المشكل.[2]

42- يعين على معرفة المجمل.[3]

43- يعين على معرفة المدرج.[4]

44- يدل على كمال الشريعة.[5]

التخصص بدلالة الفعل التخصص بالعادة ويجري هذا التخصيص على وجهين: 1- أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أوجب شيئاً أو أخبر به بلفظ عام ثم رأينا العادة جارية بترك بعضها أو بفعل بعضها، فإن تلك العادة تؤثر في تخصيص العام فيقال المراد من ذلك العام، ما عدا ذلك البعض الذي جرت العادة بتركه أو بفعله. 2- أن يكون العادة جارية بفعل مُعَيّن، والعادة التي تخصص إنما هي السابقة لوقت اللفظ المستقر، والمقارنة له حتى يجعل كالملفوظ به. وأما العادة الطارئة بعد العام فلا أثر له ولا ينزل اللفظ السابق عليه قطعاً.

الثانية: تخصيص بمذهب راوي الحديث من الصحابة، الثالثة: تخصيص بالقياس والتعليل بقول عامة أهل العلم.

وكل حديثين اتحدا في السبب واختلفا في المخرج وفي أحدهما زيادة في الحكم فإنهما يخضعان للعموم والخصوص أو الإطلاق والتقييد. طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 47.

[1]- وسبب ورود فيما تفيده الدراسة النقدية يمكن تعليل أصل المتن به لأنه يوضح السياق الذي أنشأ النبي صلى الله عليه وسلم الحديث من أجله، فإذا أُهمِل اعتبار سياق الحديث أو غُفل عنه فإن المتن يفقد أسباب إجرائه على واقعته وسببه الذي سيق من أجله، بحيث إذا أُدّي الحديث بمعناه وؤقِف من ذلك على لفظ من رواه فإن ذلك يُعَرّض الحديث لِعلّة مردّها إلى ما أصاب الألفاظ من إحالة للمعنى، فمحل الوهم فيما كان هذا شأنه من الروايات أعني بقيد الغفلة عن سبب الورود يغلب على من يروي الحديث بما يتفق له من الألفاظ المستعملة في أداء ما فهمه من معنى الحديث فتقع العلة في المتن. طارق أسعد، علم ورود الحديث، ص. 80.

[2]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، ص. 24. سواء هذا المشكل في السند أو المتن أو عند مشاكلتها بالأحاديث الأخرى.

[3]- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث، ص. 76. والمجمل: هو ما لا يُنبئ عن المراد بنفسه ويحتاج إلى قرينة تفسره، أو هو ما دل دلالة لا يتعين المراد بها إلا بمعين سواء كان عدم التعيين بوضع اللغة أو بعرف الشرع أو بالاستعمال. والمجمل إما يكون له معنى غير واضح أو له أكثر من معنى.

[4]- ويظهر ذلك فيه بالنص نفسه أو بتفصيل المعنى في النص.

[5]- بلقاسم، أثر أسباب الورود، ص. 9. وأشار بلقاسم حفظه الله أنه بالغ من قال لا بد من معرفة أسباب الورود لتأويل الأحاديث، وهذا فيه نظر حيث لا مبالغة فيها وإنما يستحق هذا العلم من الاهتمام لشرح وفهم الحديث بشكل أقرب إلى الصواب أكثر، بلقاسم، أثر أسباب الورود، ص. 8. ولكنه ردَّ على من قال لا يثبت الأسباب إلا بالرواية، بلقاسم، أثر أسباب الورود، ص. 9، وقال للعلماء قولان الحمل على اللفظ والقصر على السبب والأول أحق، بلقاسم، أثر أسباب الورود، ص. 10.

واكتفي بذكر هذه الفوائد ويمكن أن يضيف أحد الفضلاء فوائد حسية أو معنوية أخرى تكون عوناً للأمة وبياناً أن هذا العلم هو من أساسيات التي تستحسن بل تجب على الشارح للحديث أن يتحلى بمعرفتها ليكون شرحه أقرب للصواب وليس كما قيل أنه من العلوم التي لا طائلة منها.

المبحث العاشر: العلاقة بين أسباب الورود وأسباب النزول

إن القرآن رتب ترتيبا توقيفياً وليس على حسب تاريخ وأسباب النزول وذلك لتحقيق الخلود وتحرير النص الإلهي الخاتم من قيد الزمان والمكان والمناسبة وتقديم الرؤية الشاملة التي تصلح لكل الأحوال فلذلك يعتبر أسباب النزول والورود من فقه المحل الذي يمس الواقع.[1] وقال الإمام الشاطبي رحمه الله: "الجهل بأسباب النزول موقع في الشبه والإشكالات"،[2] وكذلك بأسباب الورود.

وإن النص الديني يمكن تصنيفه إلى صنفين:

أ. النص الذي صدر لمعالجة مشكلة تاريخية لها ظروفه وملابساتها الخاصة ولا يملك امتداداً خارج تلك الظروف والملابسات السائدة حين صدوره.

ب. النص الذي لا تحكمه الظروف التاريخية لأنه يعطي حكماً باقياً ومستمراً ما بقي الإنسان وهو الأكثر.

"فلذلك لا بد من معرفة عادات العرب (وغيرهم) في أقوالها وأفعالها ومجاري أحوالها خاصة في حالات التنزيل والورود، وإن لم يكن ثَمَّ سبب خاص لا بد لمن أراد الخوض في علم القرآن والحديث منه، وإلا وقع في الشبه والإشكالات التي يتعذر الخروج منها إلا بهذه المعرفة".[3]

فأسباب النزول أو الورود لا تعتبر قيوداً للنص تجمده في نطاق المناسبة بمقدار ما تمنح من فقه للتنزيل على الواقع لأن العبرة بعموم النص لا بخصوص السبب. وإن كِلَا العِلْمَيْنِ تنزل بمنزلة التجربة المختبرية في العلوم التجريبية.[4] وعلى ذلك فإن أسباب النزول يجري عليه من الأحكام ما يجري على الأحاديث من جهة التوثيق

---

[1]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 21. ومنهم من ذكر أن أسباب النزول خاص في آيات الأحكام، وآيات الأحكام لا تتجاوز خمسمائة آية، وقيل هي (150 آية) ، وقيل (200 آية)، وسبب هذا الاختلاف لأنه أمر اجتهادي فلذلك عدم حصرها يكون أنسب، والله أعلم.

[2]- نزار الريان، سبب ورود الحديث وإيراده، ص. 119.

[3]- الشاطبي، الموافقات، 4 / 154، مع التصرف.

[4]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، ص. 17.

للروايات والتأليف بالطرق العلمية المعروفة لدى علماء الحديث بين مختلفها غير أن أسباب النزول يتميز بارتباطها بآيات الذكر الحكيم وقت نزولها.[1]

ويوجد لأسباب النزول والورود علاقة مشابه من نواحي عدة منها:

أ. الفوائد: فكلاهما يعين على فهم مراد الشرع ويجعل الإنسان مدركاً لحقيقة المعنى وأبعاده.[2]

ب. تعدد السبب: حيث يكون للآية أكثر من سبب وكذلك الحديث.

ت. الأنواع: كأن تنزل الآية القرآنية سبباً للحديث أو يأتي الحديث سبباً للآية. وكأن يأتي الحديث أو الآية بأمر يرتبط بالسامعين من الصحابة رضي الله عنهم.[3]

ث. الشكل: حيث تنزل الآية لِفهم الجزء الثاني من الآية، أو يَرِدَ سبب ورود الحديث لفهم جزء الحديث الذي قد روي.[4]

ج. يفيدان في الجمع أو الترجيح عند التعارض.

ح. النوعين يعتمدان على رواية الصحابي أو التابعي غالبا.

---

[1]- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث، ص. 101.

[2]- عن ابن عمر رضي الله عنهما أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير رضي الله عنهما (71هـ) فقالا: "إن الناس صنعوا -ما ترى من الفتن- وأنت ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم، فما يمنعك أن تخرج؟ فقال: يمنعني أن الله حرم دم أخي. فقالا: ألم يقل الله: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ الأنفال، الآية: 39. فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله.

فكم في هذا الحوار العلمي الهادئ من قبل الصحابي رضي الله عنه من مبادئ وعبر، إذ يصبر ابن عمر رضي الله عنهما على مناقشيه، حيث يُعلّمهما مستدلاً بالحكم الشرعي المستفاد من الكتاب والسنة". نزار الريان، سبب ورود الحديث وإيراده، ص. 118.

[3]- ذكر الزركشي رحمه الله عند قوله تعالى "﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناحٌ فيما طعموا﴾ المائدة، الآية: 93. أنه حكي عن قُدامة بن مظعون (36هـ) وعمرو بن معد يكرب (21هـ) رضي الله عنهما أنهما كانا يقولان: الخمر مباحة ويحتجّان بهذه الآية، وخفي عليهما سبب نزولها، فإنه يمنع من ذلك حيث قالوا الصحابة رضي الله عنهم: كيف بإخواننا الذين ماتوا وهي في بطونها وقد أخبر الله أنها رجس؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ المائدة، الآية: 93. فمن الملفت للنظر أن الصحابة رضي الله عنهم في أمور الحلال والحرام اهتموا بأسباب النزول والورود حيث بهما يصح الفهم والمعنى". السيوطي، اللمع، ت: يحيى إسماعيل، ص. 27. وقال المحقق في الهامش رقم: 2، "أن الزركشي وَهِمَ رحمه الله، فَنَسَبَ الحادثة إلى عثمان بن مظعون رضي الله عنه وهو توفي في غزوة بدر فتحريم الخمر كان بعد أُحدٍ، وعندما توفيت وقيل أخته ابنته زينب رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلحقي بِسلَفِنَا الخير عثمان بن مظعون"، وأصلاً ابن مظعون في الجاهلية حرّم الخمر على نفسه. والسبب النزول ذكرها براء بن عازب رضي الله عنه (72هـ) حيث قال: "سأل ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين توفّوا وهم يشربون الخمر فذكر الآية". فهذا سبب نزول متعلق بالورود.

[4]- السيوطي، اللمع، ت: يحيى إسماعيل، ص. 21 ← 26.

خ. كلاهما يزيلان الإشكال.

د. كلاهما يؤثران في الاجتهاد.

أما وجوه الخلاف بينهما فهي:

أ. أسباب النزول متعلق بالقرآن أما الورود متعلق بالسنة غالباً.

ب. يكثر ذكر الأسباب في الحديث الواحد بعكس النزول.

ت. أسباب النزول يكثر وجودها في قسم الأحكام بعكس الورود.

الفصل الثاني

ترجمة ابن حبان البُستي

إن قراءة سير الأعلام خاصة منهم المسلمين وبثها بين البشر تزيد في نفوس الناس الإقدام على فعل الخيرات وترك المنكرات، وتعين على تحديد الأهداف، وتشحذ الأفكار والخواطر لبلوغ الغايات، وترفع همم الرجال والنساء في صرف أعمارهم لبناء أجيال متمسكة بالدين والوطن والمجتمع وبالأخلاق الحميدة التي فيها التآلف والتلاحم، ومن غايات بعثت النبي صلى الله عليه وسلم إتمام مكارم الأخلاق. ومن هؤلاء الأعلام الذين حاذوا بمكانة سامية هم المحدثون الذين اختصوا بتعلم الدين وخاصة منها السنة، فأَنارت بها الوجوه والوجود. ومن حملتها أبو حاتم البستي سأذكر مقتطفات من حياته فأسأل الله التوفيق.

نسبه

هو الإمام الحافظ أبو حاتم ابن حِبّان التميمي البُسْتي[1] السجستاني محمد بن حِبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد بن سعيد بن شهيد[2] بن هدبة[3] بن مُرة بن سعد بن يزيد بن مرة بن زيد بن عبد الله بن دارم بن حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة بن تميم[4] بن مرّ بن أدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.[5]

---

[1]- والبُستي بسين مهملة نسبة إلى بُست من أعمال سجستان وأما البُشتي بشين معجمة نسبة إلى بُشت من أعمال نيسابور. وبَست واد بأرض إربل من ناحية أذربيجان في الجبال. ابن ماكولا، الإكمال، 1 / 431. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 414.

[2]- ابن ماكولا، الإكمال، 2 / 316. ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415. ابن نقطة، التقييد، ص. 65. الذهبي، تاريخ الإسلام، ت: التدمري، 26 / 112.

ومنهم من رسمها بالسين: سَهيد. ابن ناصر الدين الدمشقي، توضيح المشتبه، 5 / 375. الصالحي، طبقات علماء الحديث، 3 / 113. الذهبي، تاريخ الإسلام، 8 / 73. الذهبي، تذكرة الحفاظ، 3 / 89. الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92. الصفدي، الوافي بالوفيات، 2 / 236. السيوطي، طبقات الحفاظ، 1 / 375.

[3]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 414. الذهبي، تاريخ الإسلام، ت: التدمري، 26 / 112. الذهبي، ميزان الاعتدال، 3 / 506. الصفدي، الوافي بالوفيات، 2 / 236. ابن كثير، طبقات الشافعيين، ص. 290. ابن حجر، لسان الميزان، ت: دائرة المعرف النظامية، 5 / 112.

ومنهم من رسمها بالياء: هديَّة. ابن ناصر الدين الدمشقي، توضيح المشتبه، 9 / 141 و 5 / 375. ابن ماكولا، الإكمال، 2 / 316. السمعاني، الأنساب، 4 / 39. ابن نقطة، التقييد، ص. 64. الصالحي، طبقات علماء الحديث، 3 / 113. الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92. الذهبي، تاريخ الإسلام، 8 / 73. الذهبي، تذكرة الحفاظ، 3 / 89. ابن حجر، لسان الميزان، 7 / 46. السيوطي، طبقات الحفاظ، 1 / 375.

[4]- ولذلك يسمى أبو حاتم التميمي رحمه الله.

[5]- ترجمة ابن حبان رحمه الله مستنبطة من هذه المراجع: ابن منده، فتح الباب، ص. 256. الحاكم، تاريخ نيسابور، ص. 401.ابن ماكولا، الإكمال، 1 / 431. ابن القيسراني، الأنساب، 1 / 36. السمعاني، الأنساب، 4 / 39. ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249. زين الدين الهمداني، الأماكن،

حياته وعصره

إن ابن حبان رحمه الله كان شامخاً في العلم ولا بد لأسرته وأقرانه لهم يد في عونه على التحصيل والسفر إلا أن المصادر لا تسعف بذكرها فلا ندري هل كان من العلماء العزاب أم لا؟ وهل له أولاد وذرية؟، وأيضاً لا ندري من الذي ساهم في مشاركته لحمل العلم ومعونته في السفر والحضر، إلا أن له دار وبجانبها جبايات تدُرُّ على ساكنيها بالخيرات.

وكما أن التراجم لم تذكر تاريخ ولادته إلا أن صاحب طبقات المحدثين رحمه الله أشار بأنه عندما توفي ابن حبان رحمه الله كان في عُشْرِ الثمانين من العمر،[1] وزاد الذهبي رحمه الله وقال ولد في بضع وسبعين ومائتين.[2] وتاريخ وفاته معلوم مثبت (354هـ) فيكون ولادته ما بين (275هـ) و (279هـ)، والله أعلم.

ص. 123. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 414. ابن نقطة، التقييد، ص. 64. ابن الأثير، اللباب، 1 / 151. ابن الأثير، الكامل، 7 / 259. ابن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية، 1 / 115. القفطي، إنباه الرواة، 3 / 122. أبو الفداء، المختصر، 2/ 105. الصالحي، طبقات علماء الحديث، 3 / 133. الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92. الذهبي، تاريخ الإسلام، 8 / 73. الذهبي، ميزان الإعتدال، 3 / 506. الذهبي، المعين، 2 / 133. الذهبي، المغني، 2 / 564. الذهبي، المقتنى، 1 / 28. الذهبي، العبر، 2 / 92. الذهبي، تذكرة الحفاظ، 3 / 89. شهاب الدين العمري، مسالك الأبصار، 5 / 473. اليافعي، مرآة الجنان، 2 / 268. الصفدي، الوافي بالوافيات، 2 / 236. السبكي، طبقات الشافعية، 3 / 131. ابن كثير، البداية والنهاية، 12 / 227. ابن كثير، طبقات الشافعيين، ص. 290. ابن ناصر الدمشقي، توضيح المشتبه، 2 / 151. المقريزي، المقفى، 5 / 280. ابن حجر، لسان الميزان، 7 / 46. ابن تغزي، النجوم الزاهرة، 3 / 342. السيوطي، طبقات الحفاظ، 1 / 375.

ومن الكتب ما بعد القرن العاشر الهجري التي استفدت منها لترجمة ابن حبان رحمه الله: ابن العماد، شذرات الذهب، 1 / 34. الغزي، نهر الذهب، 3 / 125. الزركلي، الأعلام، 6 / 78. أبو شهبة، أعلام المحدثين، ص. 306. الشهري، زوائد رجال صحيح ابن حبان. حسان خان، التاج المكلل، ص. 288. الدهلوي، بستان المحدثين، ص. 90. كرد علي، كنوز الأجداد، ص. 154. سزكين، تاريخ التراث. 1 / 380. بروكلمان، تاريخ الأدب، 3 / 205. أبوصعيليك، فيلسوف الجرح والتعديل.

ففي نسب ابن حبان اختلاف كثير من تقديم وتأخير ونقص وإضافة وأيضاً الكتب التي استنبط منها الترجمة بعضها لها تحقيقات عدة وهذا يؤدي إلى الاختلاف في الرسم، فأرجو أن يكون ما ثبت في المتن هو الصواب، لما روى ابن عساكر (571هـ) عن الغنجار (412هـ) وهو تلميذ ابن حِبان وأثبت ذلك ابن عساكر عند ذكر ترجمته رحمهم الله، ويلتقي نسب ابن حبان بالنبي صلى الله عليه وسلم عند إلياس بن مضر، وما بعد عدنان إلى سيدنا آدم فيه أقوال.

[1]- الصالحي، طبقات علماء الحديث، 3 / 113. وقول صاحب النجوم الزاهرة أنه ولد في سنة (260هـ) بعيد. ابن تغزي، النجوم الزاهرة، 3 / 343. وأيضاً قال سزكين ولد سنة (270هـ 884مـ). سزكين، تاريخ التراث، 1 / 380. بروكلمان، تاريخ الأدب، 3 / 205.

[2]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92.

ولقد ترعرع في بلد فيها الخضار والثمار والأنهار وفيها قلعة وسور وغير ذلك من المزايا، إلا أنه قد دمر معظم تلك المعالم والآثار لكثرة الحروب فيها وإلى الله المشتكى. ومدينة بُست فتحت على يد عبد الرحمن بن سمرة العبشمي في سنة (43هـ)،[1] وتعتبر من أعمال سجستان وهي أعظم من خراسان،[2] خلال حياة ابن حبان رحمه الله كانت الإمارة في سجستان بيد يعقوب بن الليث ثم بعد وفاته تولاها أخوه عمرو بن الليث ثم ولى الخليفة المعتضد الإمارة لطاهر بن محمد بن عمرو بن الليث، ثم استولى عليها الليث بن علي بن الليث، وبعدها بدأ ظهور الدولة السامانية على يد أبو نصر أحمد بن إسماعيل الساماني فسيطرة على سجستان وكان عند حروبه يستعين بسيمجور الدواتي على أمرها، وعندما قتل أحمد بن إسماعيل تولى ابنه أبو الحسن نصر بن أحمد وهو في 18 من العمر، ثم تولاها كثير بن أحمد، وأول ظهور لخارجِيٍ في سجستان كان في عام (316هـ) لكنه قتل مبكرا من قبل أصحابه، ثم ولى الخليفة المقتدر ابنه هارون على السجستان، ثم تقلدها أبو بكر محمد بن ياقوت السجستاني، والسنة التي توفي فيها ابن حبان رحمه حصل عصيان على أمير سجستان خلف بن أحمد من قبل طاهر بن الحسين حين ولاه الأمير عليها إلى حين رجوعه لأداء فريضة الحج، فرجع فرأى ما لم يتوقعه فسار خلف إلى أمير بخارى منصور بن نوح فجهز جيشا ليحاصر طاهر إلا أنه عند وصول الجيش إلى سجستان وجدوا أن طاهر قد توفي وتولى الأمر ابنه الحسين بن طاهر بن الحسين وبعد مناوشات تمكن خلف بن أحمد باستعادة سجستان.

ولقد عاصر ابن حبان رحمه الخلافة العباسية وكان الوهن فيها ظاهر، حيث كثر الوباء والغلاء والحروب والعصيان والزلازل وأشتعل الحريق في معظم بلدة الكرخ، وهطل بَرَدٌ في البصرة وزن كل واحدة منها 150 درهم وهذا يساوي ما يقارب نصف كيلو، بل في السنة (329هـ) قلّ الماء وكثر المرض والموتى حتى وصل بهم الأمر بدفن جماعة دون غسل في قبر واحد، إنا لله وإنا إليه راجعون، وفي سنة (334هـ) بيع الدور والبيوت في العراق بالخبر، وفي سنة (340هـ) كثر أهل الحلول وأول من بدأ بنشر التقية وفكر الشيعي في الكوفة أبو الخطاب محمد بن أبي زينب مولى بني أسد، وفي الكرخ أبو شاكر ميمون بن دَيْصَان صاحب كتاب الميزان في نصرة الزندقة، وفي أصبهان محمد بن الحسين يعرف بِدَنْدَان، وتوفي فيها الكثير من الأعلام كأبي بكر المروزي صاحب أحمد بن حنبل، والترمذي، وابن أبي الدنيا، والبحتري الشاعر، وابن راهويه، وأبو القاسم جنيد البغدادي الصوفي، والنسائي، وأبي يعلى الموصلي، والحلاج، والطبري، ومحمد بن محمد الباغندي، وأبي داود السجستاني، وأحمد بن منيع، واسحاق التنوخي الفقيه، وأبي نعيم الاستراباذي الجرجاني، ومحمد بن يوسف الفِرَبْرِيُّ، وأبي الحسن الأشعري، وعبيد الله الكرخي، والفارابي، وأبي العباس الأصم، وغيرهم.

---

[1]- ابن الأثير، الكامل، 3 / 35.

[2]- ابن الأثير، الكامل، 2 / 424.

وزادت عدد الدويلات في الدولة العباسية كالأموية في الأندلس وصراعها مع العباسيين في بلاد سجستان، والدولة الطولونية، والدولة العلوية والبويهية في إفريقيا، والصفارية والسامانية والغزنوية في بلاد نيسابور وما جاورها، وأيضاً دولة الحمدانية في الشام وخاصة في حلب، وخلال ثمانون سنة عاصر ابن حبان رحمه الله ما يقارب تسعة من الخلفاء. وظهرت القرامطة فأكثروا الفساد في الأرض حيث سرقوا الحجر الأسود في سنة (317هـ) وقتلوا حجاج بيت الله الحرام حتى وصل بهم الأمر بقتل بعضهم، وفي سنة (352هـ) في 18 من ذي الحجة قبل وفاة ابن حبان رحمه الله بسنتين أمر معز الدولة البويهي بأول احتفال لعيد غدير قُم الشيعية.

ومع ذلك كانت في تلك الحقبة فيها المبشرات حيث فتحت أنطاليا على يد غلام زُرافة من طرسوس وهي في ذاك الزمن تساوي القسطنطينية، وفتح إبراهيم المسمعي ناحية القَفَص وهي على حدود كرمان الإيرانية، وفتح جنوة وسردانية الإيطالية وقرقيسيا السورية من قبل القائم العلوي مع التحفظ لمذهبه وآرائه، وفي سنة (306هـ) بنى المقتدر بالله بيمارستان أي مستشفى وسميت بيمارستان المقتدري، وفي سنة (344هـ) أنشأ عبد الرحمن الأموي صاحب الأندلس مركباً كبيراً لم يعمل مثله وحمل عليها الكتب للمعز ولو أرسلها غلى غيره لكان أفضل، وقبل وفاة ابن حبان رحمه الله بخمسة عشرة سنة أي في السنة (339هـ) في ذي القعدة أعيدت الحجر الأسود إلى الكعبة حيث بقيت عند القرامطة ما يقارب 22 سنة، وفي سنة (349هـ) أسلم نحو مائتين ألف رجل من الأتراك، وقبل وفاة ابن حبان رحمه الله بسنة في عام (353هـ) تمكن سيف الدولة بأخذ أرمينية وفتح بلاد رَمْطَةٌ وغَنِم المسلمون سيف هندي مكتوب عليه "هذا سيف هندي وزنه مائة وسبعون مثقالاً طالما ضرب به بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم".[1]

[1]- ابن الأثير، الكامل، من 6 / 447 ← 7 / 259. ورمطة هذه من بلاد إيطاليا الصقلية ولعلها مالطا، وأقرب الدول لها من جهة الإفريقية هي تونس يفصلهما البحر.

شيوخه

لكثرة سفر ابن حبان رحمه (354هـ) وعلو همته بلغ عدد شيوخ ابن حبان أكثر من ألفي شيخ واعتمد على ما يزيد على مائة وخمسين شيخا في الرواية وأكثر بالأخذ على ما يزيد عن عشرين شيخاً بل انتهج نهج شيخه ابن خزيمة رحمه الله (311هـ) حتى أنه مرة أكثر السؤال عليه وأضجر الشيخ فقال له ابن خزيمة رحمه الله: يا بارد تنحَّ عني لا تؤذيني، فكتبها، فقيل له أتكتب هذا؟ قال: نعم.[1] حاولت جمع أكثر ما يمكن من شيوخه لترتيب رحلته تخمينياً مسار سفره من موطنه إلى مصر بالنظر إلى الخريطة وجمعت على القدر المستطاع شيوخه عددهم إلى 89 وهم:

بست

1- إسحاق بن إبراهيم البستي القاضي (307هـ).
2- أبو الحسن محمد بن عبد الله ابن الجنيد البستي (303هـ).[2]

صغد

1- أبو حفص عمر بن محمد بن يحيى بن بجير الهمداني (311هـ) فأكثر عنه.[3]

نيسابور

1- أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي المعروف بابن خزيمة (311هـ) وهو من كبار شيوخه.[4] وأكثر الأخذ عنه وسار على طريقته.
2- محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه الأزدي (305هـ).
3- أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم السراج الثقفي (313هـ).[5]

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 1 / 152. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 419.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[3]- السمعاني، الأنساب، 4 / 39.

[4]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[5]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

4- أبو الحسن محمد بن علي بن سهل بن مصلح الماسرجسي (384هـ).[1]

مرو

1- أبو عبد الرحمن عبد الله بن محمود بن سليمان السعدي (311هـ).[2]
2- أبو يزيد محمد بن يحيى بن خالد المديني (314هـ).[3]

جرجان

1- عمران بن موسى بن مجاشع السختياني الجرجاني (305هـ).
2- أحمد بن محمد بن عبد الكريم الوزّان الجرجاني.[4]
3- أبو سعيد محمد بن العباس بن الوليد المري الخياط (290هـ) سكن جرجان وحدث بها.[5]

نسا

1- أبو العباس الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء الشيباني البالوزى النسوي (303هـ) من قرية بالوز، كان محدث خراسان في عصره، وكان مقدما في الفقه والعلم والأدب.[6]
2- محمد بن عمر بن يوسف النسوي (303هـ).
3- محمد بن محمود بن عدي النسوي.[1]

---

[1]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[4]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[5]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 53 / 306.

[6]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249. السمعاني، الأنساب، 2 / 61. بالوز هي قرية من قرى نسا على ثلاثة أو أربعة فراسخ منها.

هراة

1- أبو بكر محمد بن عثمان بن سعد الدارمي.[2]
2- محمد بن عبد الرحمن السامي (301هـ).[3]
3- الحسين بن إدريس (301هـ).[4]

قرية سنج

1- أبو علي الحسين بن محمد بن مصعب السنجي (315هـ).[5]
2- أبو عبد الله محمد بن نصر بن ترقل الهورقاني.[6]

أرغيان

3- أبو عبد الله محمد بن المسيب بن إسحاق الأرغياني (315هـ).[7]

الكرج

1- أبو عمارة أحمد بن عمارة بن الحجاج الحافظ.[8]

عسكر مكرم

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[3]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92.

[4]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92.

[5]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[6]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[7]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[8]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

1- أبو محمد عبد الله بن أحمد بن موسى الجواليقي المعروف بعبدان الأهوازي (306).[1]

الرّيّ

1- أبو القاسم العبّاس بن الفضل بن عاذان المقري (310هـ).[2]
2- علي بن الحسن بن مسلم الرّازي.[3]

قُمْ

1- عبد الله بن قحطبة بن مرزوق الصّلحي.[4]
2- أبو أحمد الهيثم بن خلف الدّوري (307هـ).[5]

تستر

1- أبو جعفر أحمد بن محمد بن يحيى بن زهير (310هـ) الحافظ.[6]
2- الحسين بن إسحاق الأصبهاني.[7]

الأهواز

1- عبدان عبد الله بن أحمد الأهوازي (306هـ).
2- أبو العباس محمد بن يعقوب الخطيب.[1]

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415. وقيل شاذان بدل عاذان.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[4]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[5]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[6]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[7]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

الأبلّة

1- أبو يعلى محمد بن زهير (318هـ).
2- الحسين بن محمد بن بسطام.[2]
3- أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج (398هـ).[3]

البصرة

1- أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحيّ (304هـ) القاضي أكثر الأخذ عنه وهو من أكبر شيوخه.[4]
2- يحيى زكريا بن يحيى الساجي (307هـ).[5]
3- أبو سعيد عبد الكريم بن عمر الخطّابي.[6]

الموصل

1- أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنّى الموصلي (307هـ).[7]
2- أبو جابر زيد بن علي بن عبد العزيز بن حيّان الموصلي.
3- روح بن عبد المجيب الموصلي.

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[3]- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 2 / 179.

[4]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[5]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[6]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416. ويمكن أنه بعد ذهابه إلى البصرة رحل إلى مصر ليأخذ العلم من النسائي رحمه الله (303هـ)، والذهبي رحمه الله (748هـ) ذكر في كتابه ميزان الاعتدال أنه طلب العلم على رأس ثلاثمائة ويؤكد ذلك ابن نقطة رحمه الله (629هـ) في كتابه التقييد أنه دخل نيسابور في ثلاثمائة. وبعد مصر جال تلك البلاد كالقدس ثم الشام ثم العراق ثم موطنه وما حولها، والله أعلم.

[7]- ابن ماكولا، الإكمال، 2 / 316.

بلد سنجار

1- علي بن إبراهيم بن الهيثم الموصلي.[1]

الكوفة

1- أبو محمد عبد الله بن زيدان البجلي (313هـ).[2]
2- مسدد بن يعقوب بن إسحاق الفلوسي (320هـ).[3]
3- علي بن الحسين بن سليمان المعدّل.[4]

واسط

1- أبو محمد جعفر بن أحمد بن سنان القطّان.[5]
2- الخليل بن محمد بن بنت تميم بن المنتصر الواسطي.[6]

نهر سابس قرية من قرى واسط

1- خلّاد بن محمد بن خالد الواسطي.[7]

بغداد

1- هارون بن السكين البلدي.[1]

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[4]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415 .

[5]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[6]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[7]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

2- أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي المعروف بالمنيعى (317هـ).[2]

3- أبو العباس حامد بن محمد بن شعيب البلخي (309هـ).[3]

سامراء

1- علي بن سعيد العسكري (313هـ).[4]

الرافقة

1- محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن فروخ البغدادي (320هـ).[5]

نصيبين

1- أبو السّري هاشم بن يحيى النصيبيني.[6]

حرّان كفرتوثا من ديار ربيعة

1- أبو عروبة محمد بن الحسين بن أبي معشر السلمي (318هـ).[7]

الرقة

1- الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان (310هـ).[1]

---

[1]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[2]- السمعاني، الأنساب، 12 / 468.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[4]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[5]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[6]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[7]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416. والسمعاني، الأنساب، 4 / 39.

2- صالح بن الأصبغ بن عامر التنوخي.[2]

حلب

1- علي بن أحمد بن عمران الجرجاني (311هـ).[3]

منبج

1- أبو بكر عمر بن سعيد بن أحمد بن سنان المنبجي الحافظ.[4]

أنطاكيا

1- أبو علي وصيف بن عبد الله الحافظ (313هـ).[5]
2- أبو طاهر الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن إبراهيم بن فيل الأسدي البالسي (310هـ). إمام مسجد أنطاكية، أصل آبائه من الكوفة وسكنوا بالس، وانتقل أبوه منها ونزل انطاكية، وسكنها ابنه أبو طاهر إمام جامعها، وكان يتنقل قبل ذلك في بلاد الشام، وسمع بها الحديث.[6]

المصيصة

1- أبو طالب أحمد بن داود بن محسن بن هلال المصيصي.[7]

---

[1]- السمعاني، الأنساب، 4 / 39.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415 .

[4]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 250.

[5]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[6]- ابن العديم، بغية الطلب، 5 / 2249.

[7]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416.

أذنة

1- محمد بن علان الأذني.[1]

حمص

1- محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي الراهب الحمصي (339هـ).[2]

دمشق

1- أبو الجهم أحمد بن الحسين بن أحمد بن طلاب القرشي المشغرائي الدمشقيّ.[3]
2- أبو الحسن أحمد بن عمير بن جوصا الحافظ الدمشقيّ (320هـ).[4]
5- جعفر بن أحمد بن عاصم الأنصاري الحافظ الدمشقي (307هـ).[5]
3- محمد بن خريم (316هـ).[6]
4- أبو سعيد محمد بن أحمد بن عبيد بن فياض (310هـ).[7]

بيروت

1- محمد بن عبد الله بن عبد السلام المعروف بمكحول البيروتي (321هـ).[8]

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 416. ولعلها أضنة.

[2]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[3]- السمعاني، الأنساب، 12 / 280.

[4]- السمعاني، الأنساب، 4 / 39.

[5]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[6]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92.

[7]- السمعاني، الأنساب، 4 / 39.

[8]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

2- محمد بن إدريس الأنصاري الهروي (301هـ).[1]

صيداء

1- محمد بن أبي المعافى بن سليمان الصيداوي (291هـ).[2]

الرملة

1- أبو بكر محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني (310هـ).[3]

بيت المقدس

1- أبو محمد عبد الله بن محمد بن سلم بن حبيب بن عبد الوارث (311هـ) الخطيب الفارابي المقدسي.[4]
2- أبو عبد الله محمد بن سلمة بن قربا الربعي نزيل عسقلان.[5]
2- أحمد بن محمد بن الفضل السجستاني (314هـ).[6]
3- سالم بن معاذ التميمي.[7]
4- أبو حاجب بن أركين الفرغاني الحافظ (306هـ).[8]
5- أحمد بن الحسن الجبار الصوفي (306هـ).[1]

---

[1]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[2]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 250.

[3]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 250.

[4]- السمعاني، الأنساب، 4 / 39.

[5]- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 3 / 307.

[6]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[7]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 250.

[8]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 250.

مصر

1- عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (303هـ).[2]
2- أبو بشر محمد بن أحمد ابن حماد بن سعد الرازيّ الدولابي (320هـ) الوراق مولى الأنصار.[3]
3- سعيد بن داود بن وردان المصري (318هـ).[4]
4- إسحاق بن يونس المنجنيقي (304هـ).[5]

مكة

1- المفضل بن محمد الجَنَدي (308هـ).[6]
2- أبو الوليد عبد الملك بن محمود بن إبراهيم بن محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع (309هـ) القرشي الفقي.[7]

سرغامرطا من ديار مضر

1- أبو بدر أحمد بن خالد بن عبد الملك بن عبد الله بن مسرّح الحرّاني.[8]

---

[1]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 250.

[2]- السمعاني، الأنساب، 4 / 39.

[3]- السمعاني، الأنساب، 5 / 415.

[4]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

[5]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92.

[6]- تاريخ نيسابور، الحاكم، ص. 401.

[7]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[8]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415.

فيكون قد زار ما يزيد على 41 بلدة وقرية وأكثر الأخذ عن علماء بلاد الشام ثم موطنه وما حولها ثم العراق وتليها مصر والحجاز، وبدأ بالرحلة وعمره ما بين (20) و (25) سنة، واكتفي بقول الذهبي رحمه الله: كذا فلتكن الهمم.[1]

وذكر السمعاني أن أبا حاتم البستي رحمهما الله قال عن الشاه: حدث ببغداد، يروى عن قتيبة بن سعيد، ويضع الحديث ولا يحل ذكره في الكتب، وإنما ذكرته وإن لم يشتهر عند أصحابنا ذكره ليعرف فيجانب حديثه، ثم قال السمعاني رحمه الله روى عنه أبو حاتم محمد بن حبان البستي.

وإنما ذكر ما أوضعه في كتابه المجروحين، حدثناه علي بن موسى بن حمزة البريعِي ببغداد في درب النخل، ثناه الشاه بن شيرباميان الخراساني سنة المستعين -قصد المستعين بالله أحمد بن المعتصم-، قتيبة بن سعيد، ثنا بن لَهِيْعَة، عن رباح الكِلابي، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني جبريل عليه السلام وعليه قباء سَواد منطقة وخنجر، قال: فقلت لجبريل يا حبيبي ما هذا الذي أرى، قال: يأتي على الناس زمان بعز الإسلام بهذا السواد، قال: قلت لجبريل يا حبيبي رئيسهم ممن يكون، قال: من ولد العباس، قلت: يا جبريل تبعهم ممن يكون، قال: أهل خراسان أصحاب المناطق من وراء الجيحون يعني دَهَاقِنَة الصَّغْد وترك الطعن وفي طبعة الوعي -ترك الطغزغر-، وأهل الخناجر من أهل الجبال من ولد الضحاك ذو الحسن من غُور وغُورستان وبلدي دَاوِرَ، قلت: لجبريل يا حبيبي أيش يملك ولد العباس؟ فقال: جبريل عليه السلام يا محمد يملك ولد العباس الوبر والمدر والأحمر والأصفر والمَروة والمَشعر والصفا والمَنحر والقُبة والمَعجر والسرير والمنبر في الدنيا إلى المحشر والملك إلى المنشر.[2]

---

[1]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92.

[2]- السمعاني، الأنساب، 5، 72. وابن حبان، المجروحين، 9، 462. والشاه هو ابن شيربامیان الخراساني.

تلامذته

لوفرة علم ابن حبان رحمه الله ولمساهمته في بناء خانقاه في نيسابور وتردده إليها لبذل العلم على طلابه، ولكثرة سفره والتقاءه بالعلماء حاذى بالاهتمام وعلو السند، فسار إليه أصحاب الهمم، فخرّج طلاب نجباء، ولا ننسى أنه في أخر سفرة إلى موطنه بُست بقي خمسة عشر سنة، حيث حوّل داره إلى مكتبة لطلاب العلم بل جعل بقرب بيته وقفاً تأتي بأرزاقٍ تمنح على الطلاب والغرباء. وطلابه كثر إلا ان المصادر التي اطلعت عليها ذكروا ما يقارب 18 تلميذاً وهم:

1- أبو عبد الله ابن منده الأصبهاني (395هـ) صرح بالكتابة عنه.[1]
2- أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (405هـ) الحافظ وكان المستملي عليه.[2]
3- الدارقطني (385هـ) روى عنه إجازة.[3]
4- أبو علي الحسن بن عبد الله بن جَبْغُويّه الشيرازي الجَبْغُويُّ من أهل شيراز.[4]
5- أبو جعفر محمد بن محمد الطبسي ، نزيل جرجان يروى كتاب المجروحين عن أبي حاتم البُستي.[5]
6- أبو عبد الله محمد بن أحمد الغنجار (412هـ) البخاري.[6]
7- أبو علي منصور بن عبد الله بن خالد الذهلي الهروي (402هـ) الخالدي.
8- أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن سلمة الحنبلي.
9- أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن منصور النوقاتي.
10- أبو معاذ عبد الرحمن بن محمد بن علي بن محمد بن رزق الله السجستاني (426هـ).
11- أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد الزوزني (486هـ).[7]

---

[1]- ابن منده، فتح الباب، ص. 256. توفي بعده بـ 41 سنة.

[2]- الحاكم، تاريخ نيسابور، ص. 401.

[3]- ابن القيسراني، الأنساب، 36. والسمعاني، الأنساب، 4 / 39.

[4]- السمعاني، الأنساب، 3 / 191.

[5]- السمعاني، الأنساب، 9 / 45 وأنظر: 9 / 47.

[6]- السمعاني، الأنساب، 4 / 39.

[7]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

12- أبو الفتح علي بن محمد ويقال ابن أحمد بن الحسن بن محمد بن عبد العزيز البستي (400هـ) مدينة بالمشرق أكثر بالأخذ عن أبي حاتم البستي.[1]

13- أبو مسلمة محمد بن محمد بن داود الشافعي.

14- جعفر بن شعيب بن محمد السمرقندي.

15- الحسن بن منصور الأسفيجابي.

16- الحسن بن محمد بن سهل الفارسي.

17- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن خشنام الشّروطي.[2]

18- أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب بن أيوب النيسابوري (406هـ).[3]

---

[1]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 43 / 162.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[3]- الذهبي، تاريخ الإسلام، ت: التدمري، 28 / 141.

كتبه

ابن حبان رحمه الله كان من الأوعية التي جمعت الدرر فَنَثَرَ للناس ما نَدَر، وقاربت عدد مصنفاته إلى السبعين، منها كتاب وجزء ومجلد، وصرّح الحاكم رحمه الله أنه بنى خانقاه في نيسابور وأنه جعل داره في بُست مكتبة للطلاب، وهذا يدل على وفرة كتبه ونسخها في موطِنَيْنِ إلا أن تلك الكتب منها ما وصلت إلينا ومنها إما ضاعت، وإما ضاقت بها الذرع لعدم تناقلها بين الأجيال.

فرحمه الله كان مكثرا من الحديث والرحلة والأخذ عن الشيوخ، وعالما بالمتون والأسانيد. بل أخرج من معاني الحديث ما عجز عنه غيره، ومن نظر وتأمل في تصانيفه علم أنه كان بحرا في العلوم. سافر ما بين الإسكندرية والشاش.[1]

وذكر أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت (463هـ) أن كتبه كثيرة وهذا مما أخبره مسعود بن ناصر السّجزي (478هـ) ووقفه على بعض أسمائها، ولم يقدّر له الوصول إلى النظر ما فيها، لأنها غير موجودة ولا معروفة عندهم، ولكنه ذكر بعضاً منها، وهي التي استحسنه سوى ما عدل عنها واطرحها،[2] فمن ذلك:

كتب علوم الحديث

1- كتاب الأبواب المتفرّقة ثلاثون جزءا. وقيل ثلاثة مجلدات.
2- كتاب الجمع بين الأخبار المتضادّة جزآن.[3]
3- كتاب وصف المعدل والمعدّل جزآن.
4- كتاب الفصل بين حدثنا وأخبرنا جزء.
5- كتاب وصف العلوم وأنواعها ثلاثون جزءاً.[4] وقيل ثلاثة مجلدات.
6- كتاب قبول الأخبار.[5]

---

[1]- السمعاني، الأنساب، 4 / 39. والشاش هي آخر بلاد الإسلامية التي بها الحديث في تلك الحقبة.

[2]- ولم يذكر سبب حجم وعدد الذي طرحه، رحمه الله.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[4]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 418.

[5]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92.

7- كتاب وصف الإتباع وبيان الابتداع.[1]
8- كتاب التاريخ.[2]
9- كتاب الضعفاء.[3] وقيل كتاب المجروحين. وطبعة بعنوان معرفة المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. وأبو جعفر محمد بن محمد الطبسي نزيل جرجان، يروى كتاب المجروحين عن أبي حاتم البستي.[4]
10- كتاب حديث الأقران.

كتب التراجم:

1- كتاب الصحابة خمسة أجزاء.
2- كتاب التابعين اثنا عشر جزءاً.
3- كتاب إتباع التابعين خمسة عشر جزءاً.
4- كتاب تبع الاتباع سبعة عشر جزءاً.
5- كتاب تبّاع التبع عشرون جزءاً.
6- كتاب مناقب مالك بن أنس جزآن.
7- كتاب مناقب الشافعي جزآن.[5]
8- كتاب طبقات الأتقياء.[6]
9- فضائل سجستان.
10- كتاب التنبيه على التمويه.

---

[1]- ابن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية،1 / 115.

[2]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[3]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[4]- السمعاني، الأنساب، 9 / 45.

[5]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[6]- كحالة، معجم المؤلفين، 3 / 207. ولقد جعل ذكر كتاب الثقات والصحيح مرتين وهماً لتنوع اسماءهما. فذكر أن له كتاب الثقات، وكتاب الثقات في أسماء رجال الحديث. وأيضاً له كتاب المسند الصحيح في الحديث، وكتاب الصحيح المسمى بالتقاسيم والأنواع.

11-كتاب الميزان.

كتب العلل

1- كتاب علل أوهام أصحاب التواريخ عشرة أجزاء، وقيل أوهام المؤرخين مجلد.
2- كتاب علل حديث الزّهري عشرون جزءا. وقيل علل مناقب الزهري عشرون جزءاً.
3- كتاب علل حديث مالك عشرة أجزاء.
4- كتاب علل مناقب أبي حنيفة ومثالبه عشرة أجزاء.
5- كتاب علل ما استند إليه أبو حنيفة عشرة أجزاء.[1]

كتب المفردات

1- كتاب ما انفرد فيه أهل المدينة من السّنن عشرة أجزاء.
2- كتاب ما انفرد به أهل مكة من السنن عشرة أجزاء.
3- كتاب ما انفرد به أهل العراق مجلد.
4- كتاب ما انفرد به أهل خراسان مجاليد.
5- كتاب ما انفرد به ابن عروبة عن قتادة، أو شعبة عن قتادة مجاليد.[2]

كتب غريب الحديث

1- كتاب غرائب الأخبار عشرون جزءا، وقيل مجلد.
2- كتاب ما أغرب الكوفيون عن البصريين عشرة أجزاء.
3- كتاب ما أغرب البصريون عن الكوفيين ثمانية أجزاء.[3]

كتب الكنى

1- كتاب أسامي من يعرف بالكنى ثلاثة أجزاء.

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

2- كتاب كنى من يعرف بالأسامي ثلاثة أجزاء.[1]

كتب المؤتلف والمختلف مع المتفق والمفترق

1- كتاب التمييز بين حديث النضر الحدّاني والنضر الحزّاز جزآن.
2- كتاب ما جعل عبد الله بن عمر عبيد الله بن عمر جزآن.
3- كتاب ما جعل شيبان سفيان أو سفيان شيبان ثلاثة أجزاء.
4- كتاب الفصل والوصل عشرة أجزاء. وقيل مجلد.
5- كتاب الفصل بين النقلة عشرة أجزاء.
6- كتاب الفصل بين حديث أشعث بن مالك وأشعث بن سوار جزآن.
7- كتاب الفصل بين حديث منصور بن المعتمر ومنصور بن راذان ثلاثة أجزاء.
8- كتاب الفصل بين مكحول الشامي ومكحول الأزدي جزء.
9- كتاب الفصل بين حديث ثور بن يزيد وثور بن زيد جزء.[2]

كتب الموقوفات

1- كتاب ما أسند جنادة عن عبادة جزء.
2- كتاب موقوف ما رفع عشرة أجزاء.[3]

كتب الآداب

1- كتاب آداب الرجالة جزآن. وقيل الرحلة.
2- كتاب المعجم على المدن عشرة أجزاء.[4]

كتب المقلين

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[4]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 418.

1- كتاب المقلّين من الحجازيين عشرة أجزاء.
2- كتاب المقلّين من العراقيين عشرون جزءاً.[1]

كتب المختلف

1- كتاب ما خالف فيه سفيان الثوري شعبة ثلاثة أجزاء.
2- كتاب ما خالف فيه شعبة سفيان جزأن.
3- كتاب ما عند شعبة عن قتادة وليس عند سعيد عن قتادة جزآن.[2]

كتب العقيدة

1- كتاب وصف الإيمان وشعبه.[3]

كتب الفقه

2- كتاب معرفة القبلة.
3- كتاب المدنَّر بفتح النون المشددة.[4]
4- فقه الناس بسمرقند.[5]
5- كتاب الهداية إلى علم السنن، قصد فيه إظهار الصناعتين الحديث والفقه، يذكر حديثا ويترجم له، ثم يذكر من يتفرّد بذلك الحديث، ومن مفاريد أيّ بلد هو؟ ثم يذكر كل اسم في إسناده من الصحابة إلى شيخه بما يعرف من نسبته ومولده وموته وكنيته وقبيلته وفضله وتيقّظه، ثم يذكر ما في ذلك الحديث من الفقه والحكمة، فإن عارضه خبر ذكره وجمع بينهما، وإن تضادّ لفظه في خبر آخر

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 417.

[3]- ابن حبان، الصحيح، 1 / 388.

[4]- ابن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية، 1 / 115. ولعلها هي المدبّر.

[5]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

تلطّف للجمع بينهما حتى يعلم ما في كل خبر من صناعة الفقه والحديث معا، وهذا من أنبل كتبه وأعزّها.[1]

وسأل الخطيب البغدادي مسعود بن ناصر السّجزي: أكلّ هذه الكتب موجودة عندكم ومقدور عليها ببلادكم؟ فقال: إنما يوجد منها الشيء اليسير والنزر الحقير، قال: وقد كان أبو حاتم ابن حبان سبّل كتبه ووقفها وجمعها في دار رسمها لها، فكان السبب في ذهابها مع تطاول الزمان ضعف السلطان واستيلاء ذوي العيث والفساد على أهل تلك البلاد.

فقال الخطيب: ومثل هذه الكتب الجليلة كان يجب أن يكثر بها النسخ فيتنافس فيها أهل العلم ويكتبوها ويجلّدوها إحرازا لها، ولا أحسب المانع من ذلك كان إلا قلّة معرفة أهل تلك البلاد بمحلّ العلم وفضله وزهدهم فيه ورغبتهم عنه وعدم بصيرتهم به، والله أعلم.[2]

الكتب المفقودة

1- صفة الصلاة.
2- فصول السنن.
3- الهداية إلى علم السنن.
4- الإجماع والاختلاف.
5- المدبَّر. وغيرها من الكتب.

الكتب التي نسبت إلى ابن حبان خطأً

1- مختصر في الحدود.
2- عظمة الخالق وعظمة مخلوقاته فوق سبع سموات.
3- الطبقات الأصفهانية.
4- البحث عن أدلة التكفير والتفسيق
5- المحبة والشوق والأنس والرضا.[1]

---

[1]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 418.

[2]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 418.

الكتب المطبوعة

1- المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها.
2- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين.
3- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء.
4- السيرة النبوية وأخبار الخلفاء.
5- مشاهير علماء الأمصار.
6- الثقات.

[1]- ويذكر أن كتاب التفسير يستبعد نسبتها إلى ابن حبان. وذكر بروكلمان أن ابن حبان أشار أنه صنف عشرة كتب أخرى ذكرها في كتابه روضة العقلاء وهي: 1- محجة المبتدئين، 2- العلم والمتعلم ،3- حفظ اللسان، 4- مراعاة العشراء أو مراعاة الاخوان، 5- الوداع والفراق، 6- الثقة بالله، 7- التوكل، 8- الفضل بين الغنى والفقر، 9- السخاء والبذل. 10- فصول السنن. بروكلمان، تاريخ الأدب، 3 / 205.

مكانة ابن حبان وأقوال العلماء فيه

وفِّق ابن حبان رحمه الله بكثرة الرحلة لطلب العلم ونشره فلقي بكثير من العلماء والطلاب وكان له مكانة عند الطبقة الحاكمة فوَلُّوه القضاء في أكثر من بلدة وله تصانيف عدة في فنون مختلفة فلذلك تجد محاسنه غلبت على ما ذكر البعض عن مثالبه، فرحم الله الإمام الذهبي لقد أدحض الكثير من تلك المثاليب وأيضاً للباحثين جهود لإفناء تلك الأقوال ولا أجد مساغ لذكرها بالتفصيل. وأفضل من يكشف عن سيرة المرء هو الذي خالطه وعاشره، فالإنسان على دين خليله، فمن تلامذته ابن منده[1] رحمه الله من الذين صرحوا بالكتابة عنه وقال: هو من أهل المعرفة.[2]

ومن جهابذة طلابه الحاكم النيسابوري رحمه الله قال: هو القاضي بسمرقند وغيرها من مدن خراسان كالنسا،[3] وهنا يظهر أنه سار على طريقة شيخه الذي أخذ عنه في بلدته إسحاق بن إبراهيم البُستي القاضي وكان من أوعية العلم في اللغة والفقه والحديث والوعظ ومن عقلاء الرجال. وصنف فخرج له من التصنيف في الحديث ما لم يسبق إليه.

ولعل ابن حبان رحمه الله طلب بناء خانقاه في باب الرازيين[4] من الأمير أبو المظفر بن أحمد بن نصر بن أحمد بن سامان صُفَّةً لأهل العلم خصوصا لأهل الحديث،[5] فبقي بنيسابور وأكثر التآليف فيها وقُرِئ عليه جملة من مصنفاته، ثم خرج من نيسابور سنة أربعين وانصرف إلى وطنه بِبُست وكانت الرحلة بخراسان إلى مصنفاته.

وفي رحلته الثانية لما ورد نيسابور سنة أربع وثلاثين حضره الحاكم رحمه الله في يوم جمعة بعد الصلاة فلما سألوه عن الحديث نظر إلى الناس وكان الحاكم أصغرهم سِناً، فقال: استملِ، فقال: نعم، فاستمل عليه. رُبَّ كلمة يتكلم بها العبد من رضوان الله تعالى ما يلقي لها بالاً يرفع الله به الدرجات، وهنا دلالة على بُعد نظر الشيخ وسماحته مع نباهة الحاكم رحمه الله، وذكر الحاكم أن من أسباب من تكلم في حقه لكونه كبير في العلوم، ويحسد لفضله وتقدمه.

---

[1]- أبو عبد الله محمد بن إسحاق الأصبهاني (395هـ).

[2]- ابن منده، فتح الباب، ص. 256.

[3]- بلدة في تركمنستان.

[4]- الحاكم، تاريخ نيسابور، ص. 401. وقيل باغ الوازنين أو باع الوارنيين، ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 251.

[5]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 251.

وابن حبان رحمه الله لم يكتفي بطلب البناء خانقاه في نيسابور بل جعل بيته مكتبة يزورها طلاب العلم ويستفيدون منها ويتلقفون العلم من محصِّلاته، وسلمها لوصي له، ليبذلها لمن يريد النسخ من غير أن يخرجها منها، وكانت ملجئ للغرباء بل يعتبر من أوائل من نشر فكرة الأوقاف حيث جعل للدار جرايات يستنفقوها على أهل الحاجة، شكر الله له عنايته في تصنيفها، وأحسن مثوبته على جميل نيته في أمرها بفضله ورأفته.[1]

وقال ابن ماكولا رحمه الله (475هـ) هو حافظ جليل كثير التصانيف. ولي القضاء بسمرقند، سافرَ كثيرا وسمع وصنف كتبا كثيرة، وحدث عن خلق كثير، وكان من الحفاظ الأثبات.[2] ومن أقران تلامذة ابن حبان المعروف بالإدريسي[3] رحمهما الله قال كان عالما بالطب والنجوم وفنون العلوم،[4] والخطيب البغدادي رحمه الله (463هـ) ذكر أنه كان نزيل سجستان، وزاد فقال كان ثقة ثبتا فاضلا فهما.[5] بل له صاحب التصانيف العجيبة في علوم الحديث، وكان أحد حفاظ الدنيا.[6]

أما ياقوت الحموي رحمه الله (626هـ) قال هو الإمام العلامة الفاضل المتقن، أدرك الأئمة والعلماء والأسانيد العالية، وأخذ فقه الحديث والفرض على معانيه عن إمام الأئمة أبي بكر ابن خزيمة رحمه الله، ولازمه وتلمذ له، وصارت تصانيفه عدّة لأصحاب الحديث غير أنها عزيزة الوجود.[7]

ولمكانة ابن حبان رحمه الله الراسية في حفظه وثقة الناس به وكثرة الأخذ عنه وترتيبه للكتب المبتكرة والفنون التي أتقنها، ودقة ألفاظه مع وفرة معانيها جعلت الكثير يسطرون له ترجمة لبيان منصبه، فمن هؤلاء الأفذاذ

---

[1]- الحاكم، تاريخ نيسابور، ص. 401 و 402.

[2]- ابن ماكولا، الإكمال، 1 / 432، و 2 / 316.

[3]- أبو عبد الله محمد بن محمد الإدريسي (559هـ).

[4]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[5]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 249.

[6]- زين الدين الهمداني، الأماكن، ص. 123.

[7]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 415. وقال ابن الأثير رحمه الله (630هـ): هو إمام عصره، ابن الأثير، اللباب، 1 / 151. ووافقهم على ذلك ابن الصلاح رحمه الله. أنظر: ابن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية، 1 / 115.

الذين بيَّنوا سيرته هو الإمام الذهبي رحمه الله حيث تجد في معظم كتبه التي ألفها نعوتا وأوصافاً لابن حبان رحمه الله فقال عنه هو الإمام العلامة الحافظ المجود شيخ خراسان.[1]

وأما الذين تكلموا في ابن حبان رحمه الله كيحيى بن عمار الواعظ السجستاني، وسهل بن السري مع تلميذه الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي السليماني، بل إن الحافظ ضياء الدين المقدسي جمع هفواته، وتكلم ابن الصلاح فيه، وشكك ابن تيمية بمعرفته بعلم الكلام، وسرد الذهبي بعض أقوالهم وأدحض بعض أقاويلهم، إلا أن بعضهم ذكر أن الذهبي رحمه الله تحامل عليه في ستة، وشدد الكلام في حق الإمام الكوثري وأبو غدة وأبو صعيليك رحمهم الله دفاعاً عن ابن حبان ولا حاجة إلى ذلك، وهو الذي سرد أقوال ابن حبان رحمه الله في الجرح والتعديل، وذكر سبعة أوهام لابن حبان، وصحح له في رسم راو وهي قليلة لا يعول عليها، بل ذكر تحامل ابن حبان على أبي حنيفة رحمهما الله ودحض بعض الأقاويل، مع كل هذا لا يستلزم ذلك الخروج عن الطور والجادة. فإن الأقوال في مدحه وثناءه وذبِّ العلماء المتقنين والباحثين تلك الدعاوي تغني عن القول الصارم. وممن الذين أطروا الثناء عليه شهاب الدين العمري[2] رحمه الله فقال: "هو الذي ما سبقه إلى مثله مؤلف، ولا سمق[3] فرع برق إلا وقلمه له ورآه مخلّف، وضرب مؤلفه سرادقه[4] في علياء العلم على رباه،[5] واحتبى[6] مصنفه له فما حلت سوى الفرائض حباه، وسرت نوافحه فود[7] مسكي السحر لو غلف به صباه، وتمكن حب حباته من القلوب، فلم يبق سويداء قلب إلا أمدت نقشه، ولا سواد طرف إلا حباه بكر ما افترعته[8] كف حادثه لتأليف، ولا اخترعته فكرة قريحه، وإنما هو بنص

---

[1]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92. وفي موضع آخر: هو الحافظ الإمام العلامة أبو حاتم. الذهبي، تذكرة الحفاظ، 3 / 89. وأنظر نعوتاً أخرى في: الذهبي، العبر، 2 / 94. الذهبي، المغني، 2 / 564. الذهبي، العبر، 2 / 94.

[2]- أبو العباس أحمد بن فضل الله العمري (749هـ).

[3]- نبت وعلا، مجمع اللغة، المعجم الوسيط، ص. 468.

[4]- الفسطاط أي الخيمة، مجمع اللغة، المعجم الوسيط، ص. 443.

[5]- ما ارتفع من الأرض، مجمع اللغة، المعجم الوسيط، ص. 338.

[6]- جلس، مجمع اللغة، المعجم الوسيط، ص. 159.

[7]- جانب الرأس، مجمع اللغة، المعجم الوسيط، ص. 730.

[8]- ابتدأ، مجمع اللغة، المعجم الوسيط، ص. 708.

الحديث لا بتزويق[1] التصنيف، سمع أمما لا يحصون من مصر إلى خراسان، وحدث عنه خلق".[2] فلا يبقى إلا ذكر قول الذهبي هو الحافظ أبو حاتم محمد بن حِبان البستي ثقة.[3]

---

[1]- التزيين والتحسين، مجمع اللغة، المعجم الوسيط، ص. 423.

[2]- شهاب الدين العمري، مسالك الأبصار، 5 / 474.

[3]- الذهبي، المعين، ص. 113. والمراجع التي ذبت تلك الأقاويل، هي الكتب التالية: ابن حبان، الصحيح، 1، 19. الحاكم، تاريخ نيسابور، ص. 401. الذهبي، سير أعلام النبلاء، 1 / 96.

وفاته

إن مسيرة ابن حبان رحمه الله كانت مليئة بالحسن كالسفر وحمل العلم وتوليه منصب القضاء والتدريس والتأليف، مع بعض المحن من قبل الأقران وغيرهم، والنوائب التي لا تنقطع عن كل ذي همة وعزم، ولكن حان وقت رحليه إلى دار الآخرة في ليلة الجمعة لثمان بقين من شوال سنة أربع وخمسين وثلاثمائة (354هـ) بمدينة بُست ودفن بعد صلاة الجمعة وهو في عَشْر الثمانين من العمر، كانت آخر مطافه بقرب داره العامرة بالكتب والطلاب، وهي مسكن للغرباء وعطاءات تنفق على أصحاب الاحتياجات.[1]

ومنهم من اختلف في تاريخ وفاته كعبد الغني بن سعيد (409هـ) قال أنه توفي بعد الستين والثلاثمائة.[2] ومنهم من تردد في تحديد مكان قبره حيث ذكر أبو عبد الله الغنجار (412هـ) الحافظ في تاريخ بخارى وهو من طلاب ابن حبان أنه توفي بسجستان سنة (354هـ)، وقبره ببست وزاد بأنه معروف يزار إلى الآن، فإن لم يكن نقل من سجستان إليها بعد الموت وإلّا فالصواب أنه مات ببست.[3]

وفي السنة التي توفي فيها ابن حبان استولى الروم على طرسوس والمصيصة، وبنو بلدة بقيصرية، ودخلت عمان تحت طاعة معز الدولة، وأسلمت أهل الخزر عن بَكرة أبيهم، وقتل المتنبي وابنه محسن، وتوفي أبو بكر محمد بن الحسن بن يعقوب بن مقسم البغدادي العطّار المقرئ، وله من العمر تسع وثمانون سنة، وكان عالما بنحو الكوفيين وله تفسير كبير حسن، وفي ذي الحجة توفي أبو بكر الشافعي محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه وله خمس وتسعون سنة، البغدادي البزّاز المحدّث، كان عالي الإسناد، وهو صاحب الغيلانيات، وابن غيلان آخر من

---

[1]- الحاكم، تاريخ نيسابور، ص. 402. السمعاني، الأنساب، 4 / 40. ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 253 و254. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 419. ابن نقطة، التقييد، ص. 65. ابن الأثير، اللباب، 1 / 151. ابن الصلاح، طبقات الشافعية، 1 / 117. أبو الفداء، المختصر، 2 / 105. الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16 / 92. الصفدي، الوافي بالوفيات، 2 / 236.

[2]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، 52 / 252.

[3]- ياقوت الحموي، معجم البلدان، 1 / 419. وأكد صاحب تاريخ الأدب العربي، بأنه توفي في يوم 22 من شوال سنة (354هـ)، 21، أكتوبر، 965مـ. بروكلمان، تاريخ الأدب، 3 / 205. ورجح صاحب كنوز الأجداد بأنه قتل سياسياً على حسب استنباطاته وتخميناته. محمد كرد علي، كنوز الأجداد، ص. 154. وصحح حسان خان قول صاحب كتاب الآثار لسليم الخوري عندما ذكر تاريخ وفاة ابن حبان بأنه توفي سنة (454هـ). بقوله بل توفي بنيسابور سنة (354هـ)، فزاد فيها نيسابور ولم يقل بها أحد، وأيضاً جعل كتاب الأنواع والتقاسيم سنداً لأحاديث ابن حبان والمسند بأنها هي صحيح ابن حبان. حسان خان، التاج المكلل، ص. 288. والأقرب للصواب هو ما في المتن. وأما قول عبد الغني رحمه الله فلقد أنفرد بهذا القول والظاهر هو غير ما ذكر، أما ما قاله الغنجار رحمه الله فإن سجستان إقليم وبُست من بلداتها فلا اضطراب في ذلك، والمعتمد في مكان وفاته ما ذكره الحاكم النيسابوري.

روى عنه تلك الأجزاء، التي هي في السماء علواً، وأيضاً أبو بكر بن الحدّاد وهو أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن عطية البغدادي، بديار مصر.[1]

[1]- ابن الأثير، الكامل، 7 / 258. الذهبي، العبر، 2 / 93.

الفصل الثالث

دراسات حول تصريحات ابن حبان لأسباب الورود في عناوين صحيحه

من النوادر التي أنفرد بها ابن حبان رحمه الله أنه ذكر 110 معنى لصيغة الأمر وكذلك 110 معنى لصيغة النواهي في صحيحه، وأيضاً له مفردات خاصة كالتسخير عند تردده لبيان حال الراوي من جرح أو تعديل، وهذا من دقته وورعه في حكمه على الرواة، ومن ذلك مصطلح "ذكر السبب الذي من أجله" حيث أضاف نوعاً أخر لعلوم الحديث وهو سبب ورود الحديث، واجتهد بذكرها في عناوين صحيحه.

وفي العصر الحاضر اشتهر مصطلح سبب الإيراد من الصحابي ومن دونه، فلذلك قسمت المباحث إلى إلى خمسة أقسام وأضفت عليها قسمين لذكر بعض الأحاديث التي لها سبب ورود أو إيراد في صحيحه ولم يشر إليها، فمن ذلك:

المبحث الأول: تصريحات ابن حبان في عناوين صحيحه لأحاديث بأنها سبب للورود

بعد استقراء ابن حبان رحمه الله لحديث متعلق بباب من أبواب الفقه أو الفضائل يفرد لها عنوان يناسب المضمون مع ذكر روايات تعين على كشف خفاياها ومضامينها وسببها، مع مراعاة الشروط التي بيّنها عند جمعه لصحيحه، ففي باب الوضوء بيّن سبب أداء النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة بوضوء واحد، وهي أسباب فعلية لتعليم الأمة بجواز أداء الصلوات بوضوء واحد ما مدام المرء على وضوئه، ولا حاجة للوضوء لكل صلاة. وأيضاً عدم الإسراف بالماء وخاصة عند الحاجة فهم في سفر وحرب وفتح، وهم في بقعة طاهرة وهي مكة في شهر رمضان فلها علاقة بالزمان والمكان. فروى ابن حبان رحمه الله الحديث عن شيخه الحسن بن سفيان الحديث دون ذكر السبب، والحديث هو "عن ابن بُريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد". ثم ذكر رواية شيخه ابن أبي عون فيها سبب ورود الحديث فقال: "ذكر السبب الذي من أجله فعل صلى الله عليه وسلم ما وصفنا". أي سبب أداءه للصلاة بوضوء واحد والرواية هي أيضاً "عن سليمان بن بُريدة، عن أبيه قال: صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات كلها يوم فتح مكة بوضوء واحد ومسح على خفيه، فقال له عمر إني رأيتك اليوم صنعت شيئا لم تكن تصنعه قبل اليوم، قال: عمدا فعلت يا عمر". فالرواية فيها زيادة سؤال عمر رضي الله عنه وتعجبه لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وقوله "عمداً فعلت".[1]

إن من الموارد الإلهية التي يعطى للمرء هو العزم والإقبال على فعل الخيرات والصبر عليها مهما كلفته المشقة حتى تصبح سجية يقتدي بها طول حياتها، فمن الصحابة رضي الله عنهم كان داره بعيد عن المسجد النبوي

[1]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 607.

فأشار عليه أحدهم بشراء مركب يستعين بها لذهابه وإيابه إلى البيت بعد أداء الصلاة، فوصل خبره إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "أنطاك الله ذلك كله أو أعطاك الله ما احتَسبْتَ".[1] عند روايته عن أبي خليفة، ثم صدّرَ ابن حبان رحمه الله عنوانا بـ: "ذكر السبب الذي من أجله قال صلى الله عليه وسلم أنطاك الله ذلك". وبيّن سبب قول النبي صلى الله عليه وسلم "أنطاك الله ذلك"[2] برواية شيخه أبي يَعلى حيث قال: عن أُبي بن كعب قال: "كان رجل لا أعلمُ رجلا من الناس من أهل المدينة ممن يُصلِّي القِبْلةَ[3] أبعد جوارا من المسجد من ذلك الرجل، قال: قلت لو أنك اشتريت حمارا تركبُهُ في الرّمضاء،[4] فقال: فنما[5] الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله، فقال: يا نبي الله أردت أن يكتب لي إقبالي إذا أقبلت إلى المسجد ورجوعي إذا رجعت، قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أعطاك الله ذلك أجمع، أنطاك الله ما احتسبتَ أَجمعَ".[6] والسبب هو بيان صحة عمله عند سؤال الصحابي رضي الله عنه لما أقبل عليه.

ومن دقة اختيار ابن حبان رحمه الله لِعناوين صحيحه أنه يذكر أحكاماً للحديث بالإباحة أو الحظر على ما استنبطه من النص كشيخه ابن خزيمة وهكذا كان الإمام البخاري رحمهما الله وغيرهما، فعلى سبيل المثال يذكر عنواناً بـ "ذكر الإباحة للمصلِّي أن يُصلِّي في الثوب الواحد".[7] ليبين إباحة الصلاة بثوب واحد، ثم يعززها بعنوان آخر فيقول "ذكر خبرٍ ثانٍ يُصرِّحُ بإباحة ما ذكرناه".[8] ليؤكد صحة الصلاة بثوب واحد، ويرد على من زعم أن أبو هريرة رضي الله عنه هو الذي انفرد بذكر الحديث بعنوان "ذكر الخبر المُدحِضِ قول من زعمَ أنَّ هذا الخبر تفرّدَ به أبو هريرةَ".[9] وبعد بيان الحكم ودحضه لمن زعم بتفرد الخبر أراد أن يبيّن سبب ورود الحديث بعنوان "ذكر الخبر

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 5 / 388.

[2]- أي أعطاك وهي بلغة أهل اليمن.

[3]- أي قبلته نحو الكعبة تأكيداً بأنه من المسلمين.

[4]- أي شدة الحر.

[5]- أي وصل وبلغ.

[6]- ابن حبان، الصحيح، 5 / 389.

[7]- ابن حبان، الصحيح، 6 / 72.

[8]- ابن حبان، الصحيح، 6 / 73. ومعنى المِشْجب: ما تعلق عليه الثياب ونحوها. معجم اللغة، الوسيط، ص. 491.

[9]- ابن حبان، الصحيح، 6 / 74.

الدال على السبب الذي من أجله أباح صلى الله عليه وسلم الصلاة في الثوب الواحد". فروى الحديث "عن ابن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن الصلاة في الثوب الواحد، فقال: أوكلكم يجد ثوبين". "فلما كان عمر بن الخطاب قال: إذا وسع الله فوسعوا رجل جمع عليه ثيابه صلى في إزار ورداء، في إزار وقميص، في إزار وقَبَاءٍ،[1] في سراويل ورداء، في سراويل وقميص، في سراويل وقباء. قال هشام: وأحسبه قال: وتبان".[2] فيكون سبب ورود الحديث هو سؤال الصحابي للنبي صلى الله عليه وسلم عن جواز الصلاة بالثوب الواحد.

ومن المسائل المختلف فيها تجد أن ابن حبان رحمه الله يذكر فيه رأيه كزيارة قبر مشركين بفصل عنوان يبدأ بـ "ذكر خبر قد احتج به من لم يحكم صناعة العلم أن زيارة المسلمين قبور المشركين جائزة".[3] ويرد على القائلين بجوازه ثم يردفها بعنوان "ذكر السبب الذي من أجله فعل صلى الله عليه وسلم ما وصفنا". فيروي "عن ابن عمر أن عبد الله بن أُبي لما مات جاء ابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أعطني قميصك حتى أكفنه فيه، وصلِّ عليه واستغفر، قال: فأعطاه قميصه، وقال: إذا فرغت فآذني حتى أصلي عليه، فلما فرغ آذنه فلما أراد أن يصلي عليه جذبه عمر رضوان الله عليه، وقال: أليس قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أنا بين خيرتين قال الله: ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم﴾[4] قال: فنزلت ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره﴾[5] قال: فترك الصلاة عليه".[6] ومن اللطائف أن سبب الورود والنزول اجتمعا في حديث واحد فعند سؤال عمر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم عن سبب إقدامه لأداء صلاة الجنازة فبيّن له عليه الصلاة والسلام أنه اختص بذلك فيكون سبب الورود من نوع المُخَاطِب ثم بعد ذلك يأتي الوحي بتركه للصلاة فيكون ذلك سبب النزول.

---

[1]- أي الثوب الذي يلبس فوق القميص.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 6 / 75. ومعنى تبان: هو سراويل قصيرة إلى الركبة أو ما فوقها. مجمع اللغة، الوسيط، ص. 84.

[3]- ابن حبان، الصحيح، 7 / 446.

[4]- التوبة، الآية: 80.

[5]- التوبة، الآية: 84.

[6]- ابن حبان، الصحيح، 7 / 447.

كل صحابي له فضائل وميزة مغايرة وزائدة عن الآخر فمنهم من كان قائد حرب ومنهم من كان صاحب مال وفير جواد كريم ومنهم من زهد بالدنيا ومنهم من خص بصوت سجي وهكذا، ومن الذين خصوا بالعلم والقراءة ونشرها بين الناس ابن مسعود رضي الله عنه فأفرد ابن حبان رحمه الله له باب فقال "ذكر عناية عبد الله بن مسعود لحفظ القرآن في أول الإسلام"[1] وبعد إتقانه للقراءة والحفظ أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة عليه وذكر ذلك ابن حبان رحمه الله بعنوان "ذكر استماع رسول الله صلى الله عليه وسلم لقراءة ابن مسعود".[2] بل إن النبي صلى الله عليه وسلم بعد استماعه لقرائته لسورة النساء وشدة تأثره لتلاوته أثنى عليه وهو عنه غائب، وعنوان الحديث هو "ذكر الأمر بقراءة القرآن على ما كان يقرؤه عبد الله بن مسعود". ثم صرّح ابن حبان رحمه الله بذكر سبب ورود حديث أنه من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد. بعنوان "ذكر السبب الذي من أجله قال صلى الله عليه وسلم هذا القول". رواية عن عَاصم، عن زِرٍّ، "عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعبد الله يصلي، فافتتح بسورة النساء فَسَحَلَهَا،[3] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أحب أن يقرأ القرآن غضّاً كما أُنْزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد، ثم قعد ثم سأل، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سل تعطه، سل تعطه، فقال فيما يقول: اللهم إني أسألك إيمانا لا يرتد، ونعيما لا ينفد، ومرافقة نبينا محمد في أعلى جنة الخلد، فأتى عمر عبد الله ليبشره، فوجد أبا بكر قد سَبَقه، قال: إنك إن فعلت إنك لسابق بالخير".[4]

فسبب ورود الحديث هو عند سماع النبي صلى الله عليه وسلم قراءة ابن مسعود رضي الله عنه في صلاة جهرية، والله أعلم. وأيضاً لها وجه آخر لسبب إيراد الحديث حينما أراد الصحابيان الجليلان أن يبشرا عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم بما مدحه النبي صلى الله عليه وسلم وكل ذلك يقع في حياته صلى الله عليه وسلم.

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 15 / 539.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 15 / 541.

[3]- أي متابعة ومتصلة.

[4]- ابن حبان، الصحيح، 15 / 543.

وعند ذكر فضيلة الصحابي أبو الدحداح الأنصاري بعنوان، "ذكر أبي الدحداح الأنصاري رضي الله عنه"،[1] أشار بأن النبي صلى الله عليه وسلم بشره بالجنة، ورد من قال أن سماك لم يسمع هذه البشارة من جابر بن سمرة بعنوان "ذكر الخبر المُدحض قول من زعم أن سِماكَ بن حربٍ لم سمع هذا الخبر من جابر بن سَمُرة".[2]

وأضاف بعد ذلك سبب ورود الحديث وبشارة عليه الصلاة والسلام للصحابي رضي الله عنه بعنوان "ذكر السبب الذي من أجله قال صلى الله عليه وسلم هذا القول". رواية عن أنس بن مالك قال: "أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن لفلان نخلة وأنا أقيم حائطي[3] بها فمره يعطيني أقيم بها حائطي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطه إياها بنخلة في الجنة، فأبى فأتاه أبو الدحداح فقال: بِعْني نخلتك بحائطي، ففعل، فأتى أبو الدحداح النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني قد ابتعت النخلة بحائطي وقد أعطيتكها فاجعلها له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كم من عِذْق دَوَّاحٍ[4] لأبي الدحداح في الجنة مرارا، فأتى أبو الدحداح امرأته فقال: يا أم الدحداح اخرجي من الحائط فقد بعته بنخلة في الجنة، فقالت: ربح السعر".[5]

فسبب الورود هو زمن شراء أبو الدحداح رضي الله عنه النخلة من الرجل وإدخال السرور إلى النبي صلى الله عليه وسلم. ولو أن ابن حبان رحمه الله لم يجمع الروايات لظن أن النبي صلى لله عليه وسلم ذكرها فقط وقت تشيع جنازة أبو الدحداح رضي الله عنه.

وبعدها بدأ بذكر فضيلة ابن أخطب رضي الله عنه حيث دعى النبي عليه الصلاة والسلام له بالجمال فبقي طول حياته على سمته التي تدل على معجزة النبي صلى الله عليه وسلم بعنوان "ذكر أبي زيدٍ عمرو بن أخطبَ رضي الله عنه". ثم ساق سند أخر لزيادة في المعنى واللفظ وهي المسح بعنوان "ذكر مسح المصطفى صلى الله عليه وسلم وجه أبي زيد حيث دعا له بما وصفنا".[6] وأخيراً ذكر سبب الدعاء ورواية الحديث حيث قال: "ذكر السبب الذي من أجله دعا المصطفى صلى الله عليه وسلم لأبي زيد بالجمال". وابن حبان رحمه الله من المحدثين

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 16 / 111.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 16 / 112.

[3]- أي البستان.

[4]- ومعنى عِذقٍ: عنقود تمر، أي الشجر العظيم الشديد العلو وهي النخلة ذو عنقود كبير كثيف التمر.

[5]- ابن حبان، الصحيح، 16 / 113.

[6]- ابن حبان، الصحيح، 16 / 131.

الذين يفرقون بين صيغة حدثنا وأنبأنا، فصاغ الحديث بحدثني أبو نَهِيْك، حدثني عمرو بن أَخطبَ قال: "استسقى[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بإناء فيه ماء، وفيه شعرة فرفعتها، فناولته فنظر إليَّ صلى الله عليه وسلم فقال: اللهم جمِّله. قال: فرأيته وهو ابن ثلاث وتسعين وما في رأسه ولحيته شعرة بيضاء".[2]

[1]- أي طلب الماء للشرب.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 16 / 132. ولمراجعة مواطن الأحاديث التي صرّح لها بأنها سبب للورود هي: (حديث: سبب حب لقاء الله، ابن حبان، الصحيح، 7 / 278 و 279)، (حديث: لا تحل لنا الصدقة، ابن حبان، الصحيح، 8 / 87 ← 89)، (حديث: أولئك العصاةُ، 8 / 318 و 319)، (حديث: المدينة كالكير، 9 / 51 و 52)، (حديث: سبب زواج جويرية، 9 / 362)، (حديث: يؤيد الدين بالرجل الفاجر، 10 / 377 و 378)، (حديث: سبب أخذ السلب، ابن حبان، الصحيح، 11 / 167 ← 169)، (حديث: اللقطة، 11 / 256 و 257)، (حديث: المؤمن يأكل في معي واحد، 12 / 38 و 39)، (حديث: صدق الله ﴿إنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾ التغابن، الآية: 15، ابن حبان، الصحيح، 13 / 402 و 403)، (حديث: سبب شبه الولد أباه وأمه، 14 / 62)، (حديث: سبب عذاب قوم صالح، 14 / 77)، (حديث سبب هلاك قوم من قبلنا، 14 / 139)، (حديث: نساء قريش خيرُ نساء ركبن الإبل، 14 / 163 ← 165)، (حديث: يَفِرُّ الشيطان من عمر رضي الله عنه، 15 / 315 و 316)، (حديث: ابن عمر رجل صالح، 15 / 548 و 549)، (حديث: سبب تكنية أمنا عائشة رضي الله عنها بأم عبد الله، 16 / 54)، (حيث: شدة الحر والقَرّ في الفصلين، 16 / 506).

المبحث الثاني: ذكر ابن حبان السبب لعناوين في صحيحه بمعنى سبب الإيراد

إن المصطلحات العلمية لا تبان عنها إلا بعد حين لتجريدها وعزلها عن المصطلحات الأخرى المتشابهة لها لا بد أن يتداولها العلماء ويمحصونها فبذلك يصلون إلى حقيقة معانيها وصحة استعملها وتداولها بينهم ثم تتوارثه الأجيال لتكون معِيْن لهم في ذكر فوائدها، فمن المصطلحات التي ظهرت في القرن السادس هي سبب الإيراد وبينت أنهم عرفوها بأنها هي سبب التي حفّزَت الصحابي لرواية حديث أو أكثر، وبعد تداول هذا المصطلح في بيت المقدس بكثرة جاء أحد الأخوة فصنف في هذا الباب فسمى كتابه علم أسباب إيراد الصحابة للحديث الشريف عند الحافظ ابن الحجر العسقلاني دراسة تأصيلية وتطبيقية على كتاب فتح الباري، لمحمد سعيد عبد ربه حفظه الله، وابن حبان رحمه الله ذكر من الأحاديث التي هي سبب للإيراد تحت غطاء مصطلح سبب الورود، ولا غضاضة في ذلك ولا مشاحات في المصطلحات وإنما في حِقبته لم تذكر الفصل بين المصطلحين وإنما هي كانت معلومة عندهم دون إفرادهما بمصطلح معين فمن ذلك أنه أراد أن يبين سبب إسفار البعض بالفجر وتفضيلها على التغليس بقوله: "ذكر لفظة تعلق بها من جهل صناعة الحديث، وزعم أن الإسفار بالفجر أفضل من التغليس".[1] وذكر رواية شيخه ابن المثنى إلى رَافع بن خَدِيْج رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أصبحوا بالصبح، فإنكم كلما أصبحتم بالصبح كان أعظم لأجوركم أو لأجرها.

قال أبو حاتم رحمه الله: أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بالإسفار لصلاة الصبح، لأن العلة في هذا الأمر مُضْمَرةٌ، وذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يَغْلِسُون بصلاة الصبح، والليالي المُقْمِرة[2] إذا قصد المرء التَغْلِيس بصلاة الفجر صبيحتَها ربما كان أداء صلاته بالليل، فأمر صلى الله عليه وسلم، بالإسفَار بمقدار ما يَتَيَقَّن أن الفجر قد طلع، وقال: (إنكم كلما أصبحتم) يريد به تَيَقَّنْتُم بطلوع الفجر، كان أعظم لأجوركم من أن تؤدوا الصلاة بالشك".[3]

---

[1]- الأفضل للمرء أن يتحفظ بعدم إطلاق جمل تسقط حقوق الآخرين، بل فليأتي كُلٌّ برأيه مع ذكر الدليل التي دَعَتْهُ لترجيحه للحكم دون غمض الآخر وخاصة إن كان دليل الطرف الثاني مستمد من النص مع مراعاته لضوابط التي تكون أقرب للصواب لاستنباط الحكم الذي وصل إليه. ومعنى الإسْفَار: وقت ظهور النور وانكشاف الظلمة. والتغليس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

[2]- أي تكون القمر ظاهرة لا سحاب يسترها وغالبا تكون بدراً.

[3]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 355.

ثم عززها برواية شيخه ابن شعيب.[1] فزاد في الرد بصيغة أخرى عن شيخه إسحاق بن إسماعيل إلى ابن خديج رضي الله عنه بعنوان "ذكر خبر أوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن الإسفار بصلاة الصبح أفضل من التغليس فيه".[2] وليؤكد على ذلك روى أسناداً أخر عن شيخه ابن زهير إلى بريدة رضي الله عنه مع ذكر أوقات الصلوات بعنوان "ذكر الوقت الذي أسفر المصطفى صلى الله عليه وسلم بصلاة الصبح فيه".[3] ثم أشار بأن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك تعليماً برواية شيخه أبي يعلى إلى أبي هريرة رضي الله عنه، بعنوان "ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم (وقت صلاتكم بين ما رأيتم) أراد به صلاته بالأمس واليوم".[4] ولم يكتفي بذلك بل أراد أن يبين أن فعله عليه الصلاة والسلام لم تكن إلا لمرة واحدة بعنوان "ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يسفر بصلاة الغداة قط إلا هذه المرة، حيث سأله السائل عن أوقات الصلوات، فأراد إعلامه، وحين أمَّه جبريل في ابتداء فرض الصلاة، وما عدا هذين الوقتين كانت صلاته بالتغليس إلى أن قبضه الله إلى جنته صلى الله عليه وسلم". ثم ساق الحديث عن شيخه ابن خُزَيْمَة إلى أن قال أخبرني أُسَامة بن زيد، أن ابن شهاب أخبره "أن عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فأخَّرَ الصلاة شيئا، فقال عروة بن الزبير، أما علمت أن جبريل قد أخبر محمدا صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة، فقال له عمر: أعلمُ ما تقول يا عروة، فقال عروة: سمعت بَشِيْرَ بن أبي مسعود، يقول: سمعت أبا مسعود الأنصاري يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة، فصليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه)، فحسب بأصابعه خمس صلوات، ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس، وربما أخرها حين يشتد الحر، ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعةٌ بيضاء قبل أن تدخلها الصُفرة، فينصرف الرجل من الصلاة، فيأتي ذا الحُليفة[5] قبل غروب الشمس، ويصلي المغرب حين تسقط الشمس،[6] ويصلي العشاء حين يَسْودُّ الأُفُق،[7] وربما أخَّرها حتى يجتمع الناس، وصلى الصبح بِغَلَس، ثم صلى مرة أخرى فأسْفَر بها، ثم كانت صلاته بعد ذلك بالغلس حتى

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 357.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 358.

[3]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 359.

[4]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 361.

[5]- اسم موضع وهي ميقات لأهل المدينة.

[6]- أي حين تختفي الشمس.

[7]- أي حين تصبح السماء عتمة ظلماء وتغيب الشفق الأبيض والأحمر والله أعلم.

مات صلى الله عليه وسلم لم يَعُدْ إلى أن يُسْفِرَ".[1] وهنا سبب إيراد الحديث من قبل عروة بن الزبير رضي الله عنه حين أخرت الصلاة عن وقتها، وابن حبان رحمه الله يكرر ذكر الحديث برواية أخرى عن شيخه أبي يَعلى إلى أبي هريرة رضي الله عنه ليثبت العلة في الحديث بعنوان "ذكر العلة التي من أجلها أسفر صلى الله عليه وسلم، بصلاة الغداة المرة الواحدة التي ذكرناه".[2] وهنا ندرك أن ابن حبان رحمه الله يفرق بين ذكر العلة بأنها مسألة فقهية وبين ذكر السبب بأنها مسألة حديثية وأخيراً بيّن سبب ورود الحديث بسند آخر وبعنوان "ذكر السبب الذي من أجله أسْفَرَ بصلاة الغَدَاة في أول هذه الأمة أولَ ما أسفَرَ بها". بسند شيخه عبد الله بن سَلْمٍ إلى مُغْيث بن سُمَي قال: "صلَّى بنا عبد الله بن الزبير الغَدَاة فَغَلَسَ، فالتفت إلى ابن عمر فقلت ما هذه الصلاة قال: هذه صلاتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضوان الله عليهما فلما قتل عمر أسْفَرَبها عثمان رضوان الله عليه".[3]

وسبب الإيراد هنا أيضاً هو سؤال التابعي لصحابي عن سبب تقديم صلاة الصبح والإغْلاس فيها بدل الإسفار والتأخير فيها. ورحم الله ابن حبان قبل ذكر سبب الإيراد بيَّن كم مرة أسْفر النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر أحاديث آخر فيما بعدها ولو ذكرتها لطال الباب، ولكن ذكرت ما قبل سبب الإيراد من الأبواب حتى نعلم أن ابن حبان رحمه الله فرّق بين العلة والسبب.

والعناوين التي ذكر فيها علل الحديث عددها (152) عنواناً ولو فتشت لكان منها سببا للورود أو الإيراد أو النتيجة وغيرها من التقاسيم ويمكن التوسع في معاني السبب، وأفرد (ذكر البيان) إلى (1309) عنواناً فمنها سبب للورود أو الإيراد أو العلة أو غيرها من التقاسيم. فهذا يحتاج إلى عمل مجهد حيث يمكن أن ينظر إلى صحيح ابن حبان رحمه الله كاملاً ويقسم الأبواب التي ذكرها تحت التقاسيم التي ذكرتها فتكون عوناً لمن يريد أن يعرف سبب إفراد ابن حبان رحمه الله الأبواب والأحاديث التي ذكر فيها بعنوان السبب أو العلة أو البيان أو غيرها من العناوين. وبهذا قد قسمتْ أبواب التي ذكر فيها السبب فبقي العلة والبيان التي يضمر فيها أسباب الورود ثم ينظر في بقيّت الأبواب.[4]

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 362.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 363.

[3]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 363.

[4]- صحيح ابن حبان رحمه الله تحتوي على (3 مقدمات وهي: مقدمة لأمير علاء الدين الفارسي رحمه الله، ومقدمة لابن حبان رحمه الله بيّن فيها أنواع الأوامر وعددها مئة وعشرة نوعاً، وأيضاً قسمها إلى خمسة أقسام وذكر شرطه في جمع الأحاديث الصحيح، ومقدمة ابن حبان لمدخل الكتاب بيّن فيها أهمية التحميد والاعتصام بالسنة) وتحتوي على (54 كتابا ومع تتمة كتاب البر والإحسان، وكتاب الصلاة تصبح 56 كتاباً) و (8 تابع

ومن الأعمال التي كان يداوم عليها النبي صلى الله عليه وسلم هو صلاته التهجد ويبقى إلى الفجر ولكن كان في بعض الأحايين ينام بعد أداءه للصلاة ويستيقظ قبل طلوع الشمس فأراد ابن حبان رحمه الله بيان ذكر بعنوان "ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجعل آخر صلاته بالليل نومة خفيفة قبل انفجار الصبح في بعض الليالي دون بعض".[1] وسرد الحديث عن شيخه الحسن بن سفيان إلى عائشة رضي الله عنها موقوفاً ولبيان سبب الحديث ذكر عنواناً أخر وبراوية عن شيخه عمر بن محمد الهمداني إلى الاسود التابعي "ذكر السبب الذي من أجله كان ينام صلى الله عليه وسلم آخر الليل النومة التي وصفناها". فهمَّ الأَسْود بسؤال عن صلاة رسول الله

للكتاب وهي: الرقائق، الطهارة، الصلاة، النكاح، السير، الحظر والإباحة، التاريخ، إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة رضي الله عنهم) و (214 باباً) و (38 فصلاً) و (5687 عنوانا) و (7491 حديثا).

أما عناوين الكتاب هي: (720 عنواناً، وللباب 5687 عنواناً، وللفصل 617 عنوانا). وكثر عناوين لكتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين وتابع الكتاب، حيث وصل إلى (349) عنوان. أقل العناوين واحدة وهي في كتاب الطهارة، ويوجد غيرها ما يقارب (13) من كتاب أو باب أو فصل أُفْرد لها عنوان واحد فقط.

هذا من صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1408هـ 1988مـ. واعتمدت على هذه الطبعة عند البحث.

وفي طبعة الثانية لصحيح ابن حبان رحمه الله تحتوي على (4 مقدمات وهي: مقدمة الناشر، ومقدمة الشيخ أحمد شاكر، ومقدمة الأمير علاء الدين، ومقدمة لابن حبان لمدخل الكتاب بيّن فيها أهمية التحميد والاعتصام بالسنة) وتحتوي على (58 كتابا ومع تتمة كتاب الصلاة تصبح 59 كتاباً) و (245 باباً ومع باب ما جاء في الصفات، وباب العتق في المرض ذكر ما يحكم لمن أعتق عبيداً له عند موته لا مال له غيرهم تصبح 247 باباً) و (43 فصلاً) و (7053 عنوانا) و (7491 حديثا).

للكتاب (945) عنواناً، وللباب (5383) عنواناً، وللفصل (725) عنوانا. وكثر عناوين كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم بذكر اسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، حيث وصل إلى (350) عنوان. وأقل العناوين واحدة وهي في كتاب الشهادات، ويوجد غيرها ما يقارب (16) من كتاب أو باب أو فصل أُفْرد لها عنوان واحد.

والعناوين التي ذكر فيها علل الحديث عددها (153) عنواناً ولو فتشت لكان منها سببا للورود أو الإيراد أو النتيجة وغيرها من التقاسيم ويمكن التوسع في معاني السبب، وأفرد (ذكر البيان) إلى (1336) عنواناً فمنها سبب للورود أو الإيراد أو العلة أو غيرها من التقاسيم.

هذا من صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 2، 1414هـ 1993مـ. طبعاً تختلف هذه الأعداد بحسب النسخ والتحقيقات والطبعات.

[1]- ابن حبان، الصحيح، 6 / 364. ومعنى ألفاه: ألقاه وأراه وقت السحر وهو الثلث الأخير من الليل.

صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت: "كان ينام أول الليل ثم يقوم فإذا كان من السَّحر أوتر ثم أتى فراشه، فإن كانت له حاجة المرء بأهله كان، فإذا سمع الأذان وثَبَ،[1] فإن كان جنبا أفاض عليه الماء وإلا توضأ ثم خرج إلى الصلاة.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: هذه الأخبار ليس بينها تضاد، وإن تباينت ألفاظها ومعانيها من الظاهر لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل على الأوصاف التي ذكرت عنه ليلة بِنَعْتٍ وأخرى بنعت آخر فأدى كل إنسان منهم ما رأى منه وأخبر بما شاهد، والله جل وعلا جعل صفيه صلى الله عليه وسلم معلما لأمته قولا وفعلا فدلنا تباين أفعاله في صلاة الليل على أن المرء مخير بين أن يأتي بشيء من الأشياء التي فعلها صلى الله عليه وسلم في صلاته بالليل دون أن يكون الحكم له في الاسْتِنَان به في نوع من تلك الأنواع لا الكل".[2]

وسبب إيراد الحديث هو سؤال تابعي لأمنا عائشة رضي الله عنها عن أمر صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الليل والناس نيام. بل في الأبواب السابقة لو رجعت إليها لوجدت سبب ورود الحديث ضمنياً، وهنا ظهر أن ابن حبان رحمه الله لا يفرق بين سبب الورود والإيراد اصطلاحيا وإنما يفرق بينهما عملياً.

---

[1]- أي قام.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 6 / 365. وهناك مواطن أخرى تبين أن السبب هو بمعنى الإيراد وهي: (ابن حبان، الصحيح، 7 / 335 و 336)، (ابن حبان، الصحيح، 11 / 152، و 15 / 203. ولقد أفرد ابن حبان رحمه الله (14) عنواناً قبل ذكر السبب وبعدها ذكر (24) عنواناً يذكر فيها الدجال. ولو ذكرت الأحاديث ما قبل السبب وبعدها لطال الكلام فاكتفي بذلك).

المبحث الثالث: العناوين التي أشار ابن حبان لأحاديث في صحيحه بأنها سببا لورود الحديث وهي علة

في صحيح ابن حبان رحمه الله تجد الدقة والطريقة المبتكرة لتقسيم الحديث إلى أنواع وكل نوع منها هي تحت تلك العناوين التي أفردها بنظم دقيق وبيان رصين في إطلاقه للأحكام الفقهية التي تتعلق بالحديث من حظر وإباحة، مع الرويَّةِ في اختيار العناوين، ومع ذلك بَدَرَ منه كلمات شديدة إنما كانت لحرصه على العلم، فجرَّه ذلك إلى ذكر بعض تلك الأقوال، ويذكر الروايات في الحديث الواحد بعدة أسانيد ولكل واحدة منها يفردها بِبَابٍ ويبين فقهها وفي الغالب يترك سبب ورود الحديث في آخر بابٍ حتى يفهم الحديث بشكل أقرب إلى الصواب رضي الله عن أَئِمَّتِنَا جميعاً.

وأيضاً بعض العناوين التي أفردها لذكر سبب الحديث إلا أنها كانت علة فقهية وعددها (8) وهذا لا ينقص في حقه شيء حيث أن كتابه واسع الأطراف غلبت عليها الحسن والبهاء، بل إن من تلك الثمانية تشترك فيها السبب الحديثي والعلة الفقهية، فمن تلك الأحاديث والعناوين التي هي علة فقهية وجعلها سبباً للورود هي بعنوان "ذكر الخبر الدال على نفي إجازة دخول المرء الخَلاء بشيء فيه ذكر الله"، فقال: أخبرنا عِمْران بن موسى بن مُجَاشِع إلى أنس بن مالك "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الخَلاء وضع خاتمه".[1] وسبب ذلك ذكره بعنوان "ذكر السبب الذي من أجله كان يضع صلى الله عليه وسلم خاتمه عند دخوله الخلاء". برواية شيخه ابن أبي عَون إلى أنس بن مالك قال: "كان نَقْشُ خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أسطر محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر".[2] فهذه علة عدم الدخول النبي صلى الله عليه وسلم والخاتم في أصبعه.

ومن الأحاديث التي أجتمع فيها الأمران العلة والسبب هو حديث سوق الهَدي وعدم إحلال النبي صلى الله عليه وسلم من أجل ذلك وهي بعنوان "ذكر البيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أمرَ من لم يكن معه الهَدْيُ بكل الإحلال لا بالبعض منه". بسند شيخه ابن أبي مَعْشَرٍ إلى جابر رضي الله عنه قال: "خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مُهِلِّينَ[3] بالحجِّ فقدمنا مكة، فطُفنَا بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 260.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 4 / 261.

[3]- أي رفع الصوت بالتلبية لأداء الحج، لبيك اللهم لبيك.

من لم يكن منكم ساقَ هَدْياً[1] فليَحْلل وليجعلها عُمرَةً، فقلنا: حلُّ من ذا يا رسول الله؟ قال: الحلُّ كلُّه، فواقَعْنَا النساءَ ولبسْنَا وتطيَّبنا بالطِّيب، فقال أناسٌ: ما هذا الأمر نأتي عرفة وأُيُورُنا[2] تقطُرُ مَنيّاً؟ فبلغَ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام فِيْنَا كالمغضب فقال: والله لقد علِمْتُمْ أني أتقاكُم ولو علمتُ أنكم تقولون هذا، ما سُقْتُ الهَدْيَ، فاسمحُوا[3] بما تؤمرون به، فقامَ سُراقَةُ بن مالك بن جُعْشُمٍ فقال: يا رسول الله عُمرتُنَا هذه التي أَمرتَنا بها أَلِعامِنَا هذا أم للأبد؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل للأبد".[4] ففي سؤال سُراقة رضي الله عنه سبب لورود الحديث وما قبلها هي علة، ولقد أشار ابن حبان رحمه الله في سبب أمر النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه بالحِلّ، وهذه علة فقهية ذكرها بعنوان "ذكر السبب الذي من أجله أمرهم صلى الله عليه وسلم بالإحْلَال ولم يَحِلَّ هو بنفسه". وروى الحديث يشبهه بإسناد أخر.

---

[1]- أي النَّعَم تأخذ لذبحها.

[2]- أي فُرُوجنا.

[3]- أي انقادوا.

[4]- ابن حبان، الصحيح، 9 / 234. ومن الأحاديث التي هي علة فقهية وذكرها ابن حبان بأنها سبب للحديث هي: (ابن حبان، الصحيح، 5 / 508، و 5 / 517 ← 521)، (ابن حبان، الصحيح، 8 / 429)، (ابن حبان، الصحيح، 9 / 448 ← 457 وهنا يتكلم في المتعة ويؤكد أنها حرمت عام فتح خيبر أو فتح مكة أو عام أوطاس وهي سرية قادها أبو عامر الأشعري رضي الله عنه، في عام نفس عام فتح مكة مع الدليل، وهي علة فقهية وأيضاً سبب لورود الحديث)، (ابن حبان، الصحيح،11 / 103 ← 105. ذكر فيها العلة والسبب)، (ابن حبان، الصحيح، 12 / 463 ← 465 ذكر علة قتل الكلاب مع تعليقها بالسبب وهو سؤال أمنا ميمونة رضي الله عنها).

المبحث الرابع: ذكر ابن حبان السبب لعناوين في صحيحه بمعنى سبب للنزول

لقد أفرد ابن حبان رحمه الله في صحيحه الأنواع الثلاث في علم الأسباب وهي سبب النزول والورود والإيراد بعناية ومهارة مع مراعاة شروط التي عهد نفسه عليها فرأوا الباحثين انه استوفى شروطه حتى منهم من جعل صحيحه بعد صحيح الشيخين وأفرط من ذكر أنه أفضل من الصحيحين، فعلى المرء أن ينزل الناس منازلهم لا يحطى من شئنهم ولا يبالغ في إطراءهم، ولابن حبان رحمه الله تفسيراً لعله أفرد فيها أسباب النزول بل وحتى الورود أو غيرهما ولا ندري محتواها وإنما ذكر أنها تفسير بالرأي ولا غضاضة في ذلك، ومن علوم القرآن هي أسباب النزول وبها يستعان لفهم الآيات فذكر ابن حبان رحمه الله سبب نزول آية اللعان بعنوان "ذكر السبب الذي من أجله أنزل الله آية اللعان". وأورد الحديث عن شيخه عبد الله الأزْدِي إلى عبد الله قال: "كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد المدينة ذات ليلة، فقال رجل: أرأيتم لو وجد رجل مع امرأته رجلا، فإن قتله قتلتُمُوه؟ وإن سكتَ، سكتَ على غيظ؟ فوالله لأسألنَّ عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أصبحَ غَدا عليه، فسأله فقال: لو وجدَ رجل مع امرأته رجلا، فإن قتله قتلتموه؟ وإن تكلَّمَ جلدتُّمُوه؟ وإن سكتَ، سكتَ على غيظ؟ ثم قال: اللهم افتح، فنزلت: ﴿والذين يرمون أزواجهم﴾،[1] هؤلاء الآيات في اللعان، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وامرأته فَتَلاعَنَا، فشهد الرجل أربع مرات بالله إنه لمن الصادقين، والخامسة أنَّ لَعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، فلما أخذت امرأته لتلتعن، قال لها النبي صلى الله عليه وسلم: مه،[2] فالتعنت، فلما أدبرت، قال النبي صلى الله عليه وسلم: فَلَعَلَّها أن تجيء به أسود جعدا،[3] فجاءت به أسود جعدا".[4] إن السؤال فيه نوع من الحرج وعدم إدراك العاقبة وجعل السائل حيران ووقع ما لم يكن يروق، وباستفساره نزلت الآية ثم ساق ابن حبان حديثاً آخر عن شيخه ابن سنان إلى أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا رسول الله، أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أُمْهِلْه حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم".[5] وهنا السؤال استفساري متعلم ثم ذكر رواية شيخه ابن المثنى إلى الزهري عن سَهل بن سَعد أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يا رسول الله،

---

[1]- النور، الآية: 6.

[2]- أي اكفف.

[3]- أي أسود البَشَرة وجعد وملتف الشعر.

[4]- ابن حبان، الصحيح، 10 / 112.

[5]- ابن حبان، الصحيح، 10 / 113.

أرأيت رجلا رأى مع امرأته رجلا يقتله فتقتُلونه؟ أم كيف يُفعل به؟ فأنزل الله جل وعلا ما ذكر في القرآن من المتلاعنَيْن، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد قُضِي فِيك، وفي امرأتِك، قال: فتلاعنا وأنا شاهد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إنْ أَمْسِكْهَا فقد كذبتُ عليها فَفَارَقَها، فكانت سنة بعد أن يَفْرق بين المتلاعنين، فكانت حاملا فأنكر حملها، وكان ابنها يدعى إليها، ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها".[1] اجتمع سبب النزول مع سبب الورود حيث سألوا النبي صلى الله عليه وسلم وأجابهم بما أنزل إليه من الوحي.

وأيضاً من أسباب النزول التي ذكرها ابن حبان في صحيحه هو تحريم الخمر حيث رتب ثلاثة عناوين قبل ذكر سبب نزول آية تحريم الخمر و (62) عنواناً فيما بعدُ، ولو ذكرت جميع العناوين لوجدت علة التحريم وسبب الورود والإيراد، ولكنه ذكرها بعنوان "ذكر الإخبار عن السبب الذي من أجله أنزل الله تحريم الخمر". رواية عن شيخه ابن المُثَنَّى، إلى مُصْعب بن سعد عن أبيه قال: "فِيَّ نزَل تحريم الخمر شربت مع قوم، ذلك قبل أن تحرم، فضربني رجل منهم على أنفي بِلَحْي جمل،[2] فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فأنزل الله تحريم الخمر، قال: وأصَبْتُ سيفا يوم بدر، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم، فنزلت: ﴿يسألونك عن الأنْفَال قلْ الأنفالُ لله والرسول﴾".[3] [4] ففي الرواية سببين واحدة متعلقة بالخمر والآخر بالغنيمة. فهذه بعض أسباب النزول للآيات في صحيح ابن حبان والباقي يمكن أدراكها في المواطن التي ذكرتها في الهامش.

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 10 / 114. المواطن التي تبين سبب النزول في الصحيح هي: (ابن حبان، الصحيح، 3 / 247، و 9 / 263، و 9 / 379، و 10 / 329، و 11 / 34، و 11 / 286، و 11 / 442، و 11 / 481 و 482)، (ابن حبان ،الصحيح، 11 / 490، و 12 / 391، و 14 / 92، و 14 / 523 و 524)، (ابن حبان، الصحيح، 15 / 452).

[2]- موضع في المدينة المنورة.

[3]- الأنفال، الآية: 1.

[4]- ابن حبان، الصحيح، 12 / 171. ومعنى الأنفال: الغنيمة.

المبحث الخامس: ذكر ابن حبان السبب لأحاديث في عناوين صحيحه بمعنى النتيجة أو الوسيلة أو غيرهما من المعاني

إن معاني السبب متعدد منها النتيجة والوسيلة وهي في عناوين الصحيح كثيرة التكرار فمنها لبيان عاقبة الأمر أو المناط التي جعلت الأمر يؤول إليها، وجمعتها في مبحث حتى لا يكرر ويصعب على الباحث والقارئ النظر في أسباب الورود أو غيرها في صحيح ابن حبان رحمه الله وإنما يمكن الاجتهاد بذكر سببها بعد جمع الروايات للحديث الواحد وبذل مجهود لبيان السبب مع اللطائف والنكت والأحكام فمن تلك العناوين "ذكر السبب الذي من أجله نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة القدر". وروى الحديث عن شيخه عمر بن محمد الهَمَداني إلى عُبَادة بن الصَّامت أنه قال: "خرج النبي الله صلى الله عليه وسلم لِيُخْبِرُنا بليلة القدر، فَتَلَاحى[1] رجلان من المسلمين، فقال: خرجتُ لِأخبِركم بليلة القدر فَتَلَاحَى فلان وفلان، فَرفَعْتُ،[2] وعسى أن يكون خيرا لكم، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة".[3] إن زمن ورود الحديث هو في عشر الأواخر من شهر رمضان وكان النقاش بين الصحابيين رضي الله عنهما من أجل الدَّيْن وهي نتيجة لرفع تحديد وقت ليلة القدر.

---

[1]- أي تجادل.

[2]- اي رفعت معرفة في أي يوم من العشر الأواخر من رمضان تكون ليلة القدر، وذكر ابن حجر (46) قولاً في تحديد يوم ليلة القدر ومن أقوال الشيعة أن ليلة القدر قد رفعت من أصلها. أنظر: ابن حجر، فتح الباري، 6 / 569.

[3]- ابن حبان، الصحيح، 8 / 435. ومن المواطن التي غلبت عليها معنى النتيجة عند ذكر السبب هي: (ابن حبان، الصحيح، 2 / 54 و 55)، (ابن حبان، الصحيح، 2 / 143)، (ابن حبان، الصحيح، 4 / 146)، (ابن حبان، الصحيح، 6 / 369، و 6 / 371، و 8 / 183 و 184)، (ابن حبان، الصحيح، 9 / 477، و 13 / 21 و 22)، (ابن حبان، الصحيح، 13 / 264، و 13 / 416 و 417)، (ابن حبان، الصحيح، 14 / 14 و 15)، (ابن حبان، الصحيح، 14 / 62، و 14 / 86، و 14 / 96، و 14 / 108، و 14 / 141، و 15 / 279، 15 / 439، و 15 / 479، 15 / 560). ومن المواطن التي غلبت عليها معنى الوسيلة عند ذكر السبب هي: (ابن حبان، الصحيح، 1 / 274، و 1 / 506، و 1 / 509، و 2 / 8، و 2 / 73، و 8 / 263 و 264)، (ابن حبان، الصحيح، 8 / 277، و 8 / 434 و 435)، (ابن حبان، الصحيح، 9 / 489 و 490)، (10 / 244، و 10 / 396، و 10 / 411←418)، (ابن حبان، الصحيح، 10 / 446، و 10 / 538، و 11 / 7، و 11 / 63، و 11 / 268، 12 / 487، و 13 / 66، و 13 / 307، و 14 / 42، و 14 / 119، و 14 / 268، و 16 / 199). ويوجد 53 موطناً لمعاني أخرى للسبب.

المبحث السادس: بعض الأحاديث التي لها سبب ورود في صحيح ابن حبان ولم يذكرها

من محاسن كتاب الصحيح لابن حبان رحمه الله أنه ذكر مقدمة بيّن فيها سبب تأليفه وتقسيماته وأنواعه والشروط التي اعتمد عليها في تصنيفه للكتاب وكان سبب تأليفه للصحيح بشكله المبتكر لتشحيذ الطلاب على حفظ الحديث من سند ومتن وهذا بعد قراءته للصحيح قسمها إلى خمسة أقسام حيث تكون متساوية الأقسام ومتفقة وغير متنافية، فأولها الأوامر، ثانيها النواهي، ثالثها الأخبار، رابعها المباحات، خامسها أفعال النبي صلى الله عليه وسلم التي انفرد بفعلها. ثم قسم كل منها إلى أنواع ومن كل نوع فيها من الاختراع لا يعقلها إلا العالمون.

ثم قال ابن حبان رحمه الله "نبدأ منه بأنواع تراجم الكتاب ثم نملي الأخبار بألفاظ الخطاب بأشهرها إسنادا وأوثقها عمادا من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها لأن الاقتصار على أتم المتون أولى والاعتبار بأشهر الأسانيد أحرى من الخوض في تخريج التكرار وإن آل أمره إلى صحيح الاعتبار".[1] ثم ذكر أن للأوامر 110 نوعاً، وللنواهي 110 نوعاً، وللأخبار 80 نوعاً، وللمباحات 50 نوعاً، وللأفعال النبي صلى الله عليه وسلم الخاصة به 50 نوعاً. فيكون المجموع 400 نوع، بل أضاف قائلاً واقتصرنا على هذه الأنواع ليسهل على الطلاب ولو شئنا أن نزيد عليها لفعلنا وكان مقصده من ذلك لكشف أمرين: 1- خبر تنازع الأئمة فيه، 2- وكشف عن الأخبار التي يصعب فهمها والوقوف على معناه. بل من الغريب أنه قسم صحيحه على حسب تقسيم القرآن فالأجزاء في القرآن يقابلها الأقسام، ولكل جزء من القرآن سور فيقابلها الأنواع، ولكل سورة من القرآن آية فيقابلها الأحاديث.[2] ومن أقواله في صحيحه: "في أربع ركعات يصليها الإنسان ست مائة سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم".[3] فمن الأحاديث التي لها سبب ورود في صحيحه هو في عنوان "ذكر البيان بأن من حسن خُلُقُهُ في الدنيا كان من أحب الناس إلى الله تعالى". برواية عن شيخه عبد الله النيسابوري إلى أُسَامة بن شَرِيْك قال: "كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم كأن على رؤوسنا الرَّخَمَ،[4] ما يتكلم منا مُتَكَلِّم، إذ جاءه ناس من الأعراب، فقالوا: يا رسول الله أَفْتِنَا في كذا، أفتنا في كذا، فقال: أيها الناس إن الله قد وضع عنكم الحَرَج إلا امرأ اقتَرضَ من عرض أخيه فَذَاكَ الذي حَرِجَ وهلك، قالوا: أَفَنَتَدَاوَى يا رسول الله؟ قال: نعم، فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء غير داء واحد، قالوا: وما

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 1، 104.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 1، 102 ← 150.

[3]- ابن حبان، الصحيح، 5، 184. وذكر تلك السنن الستمائة في كتابه صفة الصلاة.

[4]- أي الطير.

هو يا رسول الله، قال: الهَرَمُ، قالوا: فأي الناس أحب إلى الله يا رسول الله، قال: أحب الناس إلى الله أحسنهم خلقا".[1] سبب الورود هو سؤالهم وطلب الفتوى في أمور قد أهمتهم، ومن جملة أسئلتهم أنهم سألوا عن صحة التداوي مع التوكل وصرف فعل الشفاء إلى الباري لا إلى الوسائل. وسألوه عن أمر عظيم يتوسل العبد بالتعلق بها ويتمسك بتلك الأوصاف من أهمها وأجلها حسن الخلق.

[1]- ابن حبان، الصحيح، 2 / 236. ومن الأحاديث التي لها سبب ورود تجدها هي: (ابن حبان، الصحيح، 1 / 242 ← 247، ذكر فيها حديث الإسراء وفيها لطائف)، (ابن حبان، الصحيح، 1 / 315، و 3 / 385، و 5 / 595، و 7 / 67، و 7 / 178 ← 180)، (ابن حبان، الصحيح، 12 / 432، 13 / 53، و 13 ← 454).

المبحث السابع: بعض الأحاديث التي لها سبب إيراد في صحيح ابن حبان ولم يشير إليها

ومن الشروط الرواة في صحيح ابن حبان رحمه الله خمسة: الأولى: العدالة في الدين بالستر الجميل، الثانية: الصدق في الحديث بالشهرة فيه، الثالثة: العقل بما يحدث من الحديث، الرابعة: العلم بما يحيل من معاني ما يروي، الخامسة: المتعرى خبره عن التدليس فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتج بحديثه وروى عنه في كتابه وكل من تعرى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم يحتج به في صحيحه.[1] وإن كثير من الباحثين ذكروا أنه وافى تلك الشروط فلذلك قدموها على مستدرك الحاكم رحمه الله، ومن لطائف التي ذكرها في صحيحه عند ذكر حديث شعب الإيمان، "قال: أبو حاتم رحمه الله اختصر سليمان بن بلال الخبر واقتصر على ذكر الستين، والخبر في بضع وسبعين خبر صحيح لا ارتياب في ثبوته، وأما البضع فهو اسم يقع على أحد أجزاء الأعداد، لأن الحساب بناؤه على ثلاثة أشياء: 1- الأعداد، 2- الفصول، 3- التركيب. فالأعداد يبدأ من الواحد إلى التسعة، والفصول هي العشرات والمئون والألوف، والتركيب ما عدا ذلك.

وقد تتبعت معنى الخبر مدة وذلك أن مذهبنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتكلم قط إلا بفائدة ولا من سننه شيء لا يعلم معناه فجعلت أعد الطاعات من الإيمان فإذا هي تزيد على هذا العدد شيئا كثيرا، فرجعت إلى السنن فعددت كل طاعة عدها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإيمان فإذا هي تنقص من البضع والسبعين، فرجعت إلى ما بين الدفتين من كلام ربنا وتلوته آيةً آيةً بالتدبر، وعددت كل طاعة عدها الله جل وعلا من الإيمان فإذا هي تنقص عن البضع والسبعين، فضممت الكتاب إلى السنن وأسقطت المُعَاد منها، فإذا كل شيء عده الله جل وعلا من الإيمان في كتابه، وكل طاعة جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإيمان في سننه تسع وسبعون شعبة لا يزيد عليها ولا ينقص منها شيء، فعلمت أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم كان في الخبر أن الإيمان بضع وسبعون شعبة في الكتاب والسنن، فذكرت هذه المسألة بكمالها بذكر شعبة في كتاب (وصف الإيمان وشعبه)".[2]

ومن الأحاديث التي لها سبب إيراد في صحيح ابن حبان رحمه الله هي في بداية كتاب النكاح حيث عَنْوَنَ بـ: "ذكر استحباب الصوم لمن لم يستطع أن يتزوج". ثم ساق الحديث بسند شيخه الحسين بن عبد الله بن يزيد القَطَّان بالرَّقَّة، إلى عَلقمة بن قَيس قال: "بينا أنا وابن مسعود نمشي بالمدينة، قال: فلقي عثمان بن عفان فأخذ بيده، قال:

---

[1]- ابن حبان، الصحيح، 1، 151.

[2]- ابن حبان، الصحيح، 1، 387.

فقاما وتَنَحَّيت عنهما، فلما رأى عبد الله أن ليس له حاجة يسرها قال: ادْنُ[1] علقمة، قال: فانتهيت إليه وهو يقول: ألا نزوجك يا عبد الله جارية لعلها أن تذكرك ما فاتك؟ قال: فقال عبد الله: لئن قلت ذلك، فإنا قد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شبابا، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: من استطاع منكم الباءة[2] فليتزوج، فإنه أغَضُ للبصر وأحصن للفَرْجِ، ومن لم يستطع منكم الباءة فليصم فإنه له وِجَاء. وهو الإخصاء.

قال أبو حاتم: الأمر بالتزويج في هذا الخبر وسببه استطاعة الباءة، وعلته غض البصر وتحصين الفرج، والأمر الثاني هو الصوم عند عدم السبب وهو الباءة، والعلة الأخرى هو قطع الشهوة".[3] وسبب إيراد الحديث هو سؤال عثمان بن عفان لابن مسعود رضي الله عنهما عن رغبته في الزواج وجوابه عن ذلك وأضاف أن الإخصاء يتحقق بالصيام والقطع عن الشهوات والمغريات.

---

[1]- أي اقترب.

[2]- أي الزواج.

[3]- ابن حبان، الصحيح، 9 / 335. ومن الأحاديث التي لها سبب إيراد تجدها في: (ابن حبان، الصحيح، 4 / 272 ← 278)، (ابن حبان، الصحيح، 5 / 192 ← 194).

الخاتمة

الحمد لله الذي به تتم الصالحات وبه تُرفع النداءات إلى المولى العزيز العلام، وتفتح بها أبواب الخيرات، وتعين العباد بتشبث بالطاعات وترك المنكرات، وتلين بها المهج وتقرح بها الأذهان بالأذكار والأفكار، وله الشكر على ما أكرم وأنعم وأسبغ على عباده بكريم عطاءه فهو الغني المتعال.

وأخيراً بعد سرد البحث استخلصت من تطرقي لهذا النوع من علوم الحديث وهو أسباب ورود الحديث بأنها استخدمت في القرون الأولى كما استخدمت أسباب النزول، ومن هؤلاء أمنا عائشة وأبوها أبو بكر ومن تبعهم رضوان الله عليهم أجمعين.

ولقد ذكر مصطلح سبب الورود في القرن الرابع في علم التاريخ من قبل الطبري (310هـ) والجرح والتعديل من قبل ابن حبان (354هـ) وأيضاً استخدمها في كتابه الصحيح، وفي القرن الخامس ألَّف الأزدي (409هـ) مصنفاً يمس موضوع أسباب الورود، وتَبعه العكبري رحمه الله (417هـ) فيما بعد في التأليف وليس كما ذكر البعض أنه هذا النوع ظهر في القرن الرابع، ومنهم من قال في القرن الثامن، والأعجب من ذلك هو من قال لم يتعرض له الأقدمون.

وفي القرن السادس بدأ فقهاء المالكية بالاهتمام بعلم أسباب الورود وكثرت تداولها في القرن الثامن وضعف ذلك في القرن الثاني عشر، ومن الفقهاء جعلوا هذا العلم تحت اعتبار علم السند والمحدثون بالمتن وهو الصواب، حيث لها تأثير في الإفتاء واختلاف الأئمة في الفتوى، فتجد الفقيه الفلاني اعتمد على متن الحديث دون سببه والآخر أخذ بسببه، وقيل لا تفسر الأحاديث ذات السبب إلا بعد معرفة سببها. وأدركت أن بِمَعْرِفة سبب الحديث يعين على فهم الآيات والأحاديث فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب. وكما قيل إذا نزلت آية أو جاء حديث على سبب فإن الدليل يأتي بحسبه وعلى وفاق البيان والتمام فيه. وبيّن ابن حبان أن السبب قد يكون مضمر في متن الحديث. ولا ننس أن علم أسباب ورود الحديث يعتبر من العلوم المختبرية التجريبية.

حيث بها تصحح المفاهيم والاعتقادات ولقد قال الرازي عدم معرفة السبب يكون سبباً للضلال. وكما أنه يعين في علم القراءات، ويعين على معرفة مواطن التصحيف حيث استنتجت من العراقي أنه يشير إلى أن به يُبان المبهمات. وأيضاً يساهم في ردِّ على القائلين بتاريخية النص وخاصة منهم المستشرقين.

وأول من فرّق بين سبب الورود والإيراد اصطلاحياً هو ابن طاهر الأندلسي رحمه الله (532هـ)، وفرق الزركشي رحمه الله بين مصطلح وقت الرواية ووقت الخبر، وبيّن الآمدي وعضد الدين والزركشي أن ذكر الراوي لسبب الورود يدل على اهتمامه بالرواية، بل ويقدم روايته على باقي الروايات عند الترجيح. وأول من وضع هذا

العلم ضمن مصطلح الحديث هو الزركشي في نكته ثم البلقيني في محاسنه، وأول من أضافها في منظومات مصطلح الحديث هو السخاوي ضمن ألفية العراقي رحمهم الله.

والعراقي ذكر فوائد الحديث مع سبب الورود وأكد شملال ربيع حفظه الله على تحري الفوائد وبيانها عند ذكر السبب واستحسنت ذلك مع عدم عملي بها وأيضاً ما خرَّجت أحاديث البحث وما ترجمة لكثير من العلماء، لكني جمعت (53) دراسة سابقة للموضوع، وذكرت (44) فائدة، وسردت (16) تعريفا للسبب الورود ورجحت تعريف محمد عصري، ومنهم من قال لا حاجة لتعريفها لشدة وضوحها، وبيّنت العلاقة بين سبب الورود والنزول، وأنه لا بد من تفريق بين السبب والعلة والسياق والحكمة، ونقلت عن شملال صور كيفية التعامل مع اختلاف الأسباب وهي مهمة للباحث، وأكدت أن الأفعال التقريرية للنبي صلى الله عليه وسلم يمكن أن تكون ضمن أسباب الورود.

وترجمة لابن حبان واستخرجت من عناوين كتابه الصحيح التي ذكرت بصيغة (ذكر السبب) (26) عنواناً وهو يشير بذلك إلى أسباب ورود الحديث، و (5) عناوين بمعنى الإيراد، و (16) عنواناً بمعنى سبب النزول، و (8) عناوين بمعنى العلة، وبمعنى النتيجة (14) موضعاً، وبمعنى الوسيلة (30) موضعاً، وبمعنى الأمور والأشياء (53) موضع.

وذكرت (10) أحاديث من أسباب ورود الحديث مما لم يذكرها ابن حبان وهي موجودة في صحيحه و (3) أحاديث للسبب إيراد الحديث، ولو جدَّ المرء في البحث لوجد أكثر مما ذكرت. وكل هذا يدل على مكانة ابن حبان وفقهه وحسن اختياره لعناوين الكتاب. وذكرت ستة مفاتيح لمعرفة سبب ورود الحديث بل وأكثر، وأن سبب الورود ينصرف إلى جهة القضاء، والفتوى أي التبليغ، والإمامة، والحكم. وبينت خطورة عند عدم معرفة أسباب ورود الحديث.

ولا ننسى أنه من الممكن تقسيم أسباب ورود الحديث الزماني إلى قولي وعملي وإقراري، والمكاني إلى قولي وعملي وإقراري، والمخاطب كذلك.

وأيضاً يمكن تقسيم أسباب الورود كما قسم أسباب النزول إلى المكي والمدني، والحضري والسفري، والنهاري والليلي، والصيفي والشتائي، والفراشي والنومي، والأرضي والسماوي، وما نزل على لسان بعض الصحابة رضي الله عنهم، وما تكرر نزوله، وما نزل مفرقا وجمعا. والبرفسور رمضان أيوالي طبق ذلك في رسالته المتعلقة بأسباب ورود الحديث.

التوصيات:

أ- العثور على المخطوطات المتعلقة بالموضوع لم تحقق بعدُ ثم تحقيقها.
ب- لا بد لمن يؤلف كتاب يمس علوم الحديث ومصطلحه أن يفرد نوعا لعلم أسباب ورود الحديث.

ت- تنظيم الندوات والمحاضرات والمناقشات حول موضوع علم أسباب ورود الحديث.

ث- يستحسن بث هذا العلم ودراسته بين الطلاب بل نشره عبر كل وسائل الحديثة والقديمة.

ج- جمع أسباب النزول والورود والسير والآثار والتراجم والتاريخ أي مصادر الإسلامية جميعا وخاصة ما يتعلق بحياة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة الكرام رضي الله عنهم من جميع النواحي، وترتيبها على السياق الزماني حيث يقول الباحث في السنة كذا في شهر كذا في يوم كذا صباحا نزلت الآية الفلانية وقال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وهكذا إلى خلافة الأئمة الأربعة، أو القرون الخيرية الثلاثة لكان ذلك للأمة عونا ومعينا في جميع المجلات، وهو عمل شاق ومجهد. وكما قال ابن عون: ثلاث أحبهن لنفسي ولإخواني هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا عنه، ويدعوا الناس، إلا من خير.

"﴿له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون﴾ القصص، الآية: 70".

المراجع

1- أبوصعيليك، فيلسوف الجرح والتعديل

محمد عبد الله أبوصعيليك، الإمام الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان البستي فيلسوف الجرح والتعديل، دار القلم، دمشق، ط: 1، 1415هـ 1995مـ.

2- أحمد محرم، الضوء اللامع المبين

أحمد محرم الشيخ ناجي، الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين، ط: 5.

3- الأرموي، التحصيل من المحصول

سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي، التحصيل من المحصول، ت: عبد الحميد علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 1408هـ 1988مـ.

4- إسماعيل الباباني، هدية العارفين

إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، استانبول، 1370هـ 1951مـ، وأعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

5- الإسنوي، نهاية السول

أبو محمد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، نهاية السول شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1420هـ 1999مـ.

6- الآمدي، الإحكام

أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ت: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، لبنان.

7- ابن أبي شريف، الدرر اللوامع

كمال الدين محمد بن محمد بن أبي شريف المقدسي الشافعي، الدرر اللوامع بتحرير شرح جمع الجوامع، ت: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية.

8- ابن أبي العز، الإتباع

صدر الدين محمد بن علاء الدين علي الدمشقي المعروف بابن أبي العز الحنفي، الإتباع، ت: محمد عطا الله حنيف، وعاصم بن عبد الله القريوتي، عالم الكتب، لبنان، ط: 2، 1405هـ 1984مـ.

9- ابن الأثير، الكامل

أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد بن الأثير الشيباني الجزري، الكامل في التاريخ، ت: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط: 1، 1417هـ 1997مـ.

10- ابن الأثير، اللباب

أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد بن الأثير الشيباني الجزري، اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت.

11- ابن إمام الكاملية، تيسير الوصول

كمال الدين محمد بن محمد المعروف بابن إمام الكاملية، تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول، ت: عبد الفتاح أحمد قطب الدخميسي، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط: 1، 1423هـ 2002مـ.

12- ابن باديس، مجالس التذكير

عبد الحميد محمد بن باديس، مجالس التذكير من حديث البشير النذير، مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، ط: 1، 1430هـ 1983مـ.

13- ابن تغزي، النجوم الزاهرة

النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي جمال الدين، وزارة الثقافة، مصر، 1383هـ 1963مـ.

14- ابن تيمية، شرح العمدة الحج والعمرة

أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني المعروف بابن تيمية، شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة، ت: صالح بن محمد الحسن، مكتبة الحرمين، الرياض، ط: 1، 1409هـ 1988مـ.

15- ابن تيمية، شرح العمدة كتاب الطهارة

أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني المعروف بابن تيمية، شرح العمدة في الفقه كتاب الطهارة، ت: سعود بن صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الرياض، ط: 1، 1412هـ 1992مـ.

16- ابن الجوزي، الموضوعات

أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي، الموضوعات، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط:1، الجزء الأول والثاني: 1386هـ 1966مـ، والجزء الثالث: 1388هـ 1968مـ.

17- ابن الجوزي، الوفا

أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي، الوفا بأحوال المصطفى، علق عليه محمد زهري النجار، مؤسسة السعدية، الرياض، السعودية.

18- ابن حاجب، شرح المنتهى

أبو عمرو عثمان ابن الحاجب المالكي (646هـ)، شرح مختصر المنتهى الأصولي، والشرح لعضد الدين عبد الرحمن الإيجي (756هـ). وعلى المختصر والشرح حاشية سعد الدين التفتازاني (791هـ)، وحاشية السيد الشريف الجرجاني (816هـ). وعلى حاشية الجرجاني، حاشية الشيخ حسن الهروي الفناري (886هـ). وعلى المختصر وشرحه وحاشية السعد والجرجاني، حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوراقي الجيزاوي (1346هـ). وهي ستة كتب قيمة، بتحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1424هـ 2004مـ.

19- ابن حبان، الصحيح

أبو حاتم البستي محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي الدارمي، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1408هـ 1988مـ.

20- ابن حبان، المجروحين

أبو حاتم البستي محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي الدارمي، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط: 1، 1396هـ 1969مـ.

21- ابن حجر، إصابة

أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1415هـ 1994مـ.

22- ابن حجر، النكت

أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني، النكت على صحيح البخاري، تحقيق أبو الوليد هشام بن علي السعيدني، وأبو تميم نادر مصطفى محمود، المكتبة الإسلامية، القاهرة، مصر، ط: 1، 1426هـ 2005مـ.

23- ابن حجر، شرح النخبة

أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني، شرح النخبة نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ت: نور الدين عتر، ط: 3، 1421هـ 2000مـ.

24- ابن حجر، فتح الباري

أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة العالمية، 1434هـ 2013مـ

25- ابن حجر، لسان الميزان

أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ت: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط: 1، 2002مـ.

26- ابن حجر، لسان الميزان، ت: دائرة المعرف النظامية

أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ت: دائرة المعرف النظامية الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، لبنان، ط: 2، 1390هـ 1971مـ.

27- ابن حمزة، البيان والتعريف، البهاء

إبراهيم بن محمد بن كمال الدين الحنفي الحسيني المعروف بابن حمزة الدمشقي، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، مطبعة البهاء تجاه دار الحكومة، حلب الشهباء، 1329هـ 1991مـ.

28- ابن حمزة، البيان والتعريف، ت: الأحمدي

إبراهيم بن محمد بن كمال الدين الحنفي الحسيني المعروف بابن حمزة الدمشقي، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، ت: بدر بن محمد صالح بن عوض الأحمدي، بإشراف سليمان بن العزيز العريني، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: 1، 1431هـ 2010مـ.

29- ابن حمزة، البيان والتعريف، ت: شيحا

إبراهيم بن محمد بن كمال الدين الحنفي الحسيني المعروف بابن حمزة الدمشقي، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، ت: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط: 2، 1320هـ 2017مـ.

30- ابن الحنبلي، قفو الأثر

رضي الدين محمد بن إبراهيم الحنبلي الحنفي الشهير بابن الحنبلي، قفو الأثر في صفو علوم الأثر، ت: عبد الفتاح أو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط: 3، 1430هـ 2009مـ.

31- ابن دُقْماق، نزهة الأنام

صارم الدين إبراهيم بن محمد العلائي المعروف بابن دُقْماق، نزهة الأنام في تاريخ الإسلام، ت: سمير طبارة، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان. ط: 1، 1420هـ 1999مـ.

32- ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام

محمد بن علي القشيري المعروف بابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ت: أحمد محمد شاكر، عالم الكتب، ط: 2، 1407هـ 1987مـ.

33- ابن رشد، بداية المجتهد

أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المعروف بابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ت: ماجد الحموي، دار ابن حزم، ط: 1، 1416هـ 1995مـ.

34- ابن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية

أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية، ت: محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط: 1، 1992مـ.

35- ابن الصلاح، علوم الحديث

أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح، علوم الحديث، ت: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1406هـ 1986مـ.

36- ابن طاهر الأندلسي، الإيماء

أبو العباس أحمد بن طاهر الأندلسي، الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ، ت: أبو عبد الباري رضا بو شامة الجزائري، مكتبة المعارف، الرياض، ط: 1، 1424هـ 2003مـ.

37- ابن عساكر، تاريخ دمشق

أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تاريخ دمشق، ت: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ 1995مـ.

38- ابن العطار، العدة

أبو الحسن علاء الدين علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان المعروف بابن العطار، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ت: نظام محمد صالح يعقوبي، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط: 1، 1427هـ 2006مـ.

39- ابن العديم، بغية الطلب

كمال الدين عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة بن العديم العقيلي، بغية الطلب في تاريخ حلب، ت: سهيل زكار، دار الفكر.

40- ابن عماد، شذرات الذهب

أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ت: محمود الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط: 1، 1406هـ 1986مـ.

41- ابن الغزي، ديوان الإسلام

محمد بن عبد الرحمن المعروف بابن الغزي، ديوان الإسلام، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1411هـ 1990مـ.

42- ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس

أبو الوليد عبد الله بن محمد الأزدي المعروف بابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، صححه السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: 2، 1408هـ 1988مـ.

43- ابن القيسراني، الأنساب.

أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، الأنساب المتفقة في الخط المتماثله في النقط والضبط، ت: دي يونج، ط: ليدن: بريل، 1282هـ 1865مـ.

44- ابن كثير، الباعث الحثيث

أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر المعروف بالحافظ ابن كثير، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ت: أحمد محمد شاكر، ت: بديع السيد اللحام، داء الفيحاء، ط:1، 1437هـ 2016مـ.

45- ابن كثير، البداية والنهاية.

أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، البداية والنهاية، ت: عبد القادر الأرناؤوط، بشار عواد معروف، دار ابن كثير، 1436هـ 2015مـ.

46- ابن كثير، طبقات الشافعيين

طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ت: أحمد عمر هاشم، ومحمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، 1413هـ 1993مـ.

47- ابن ماكولا، الإكمال

أبو نصر سعد الملك علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1411هـ 1990مـ

48- ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام

أبو حفص سراج الدين عمر بن علي الشافعي المعروف بابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ت: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة، السعودية، ط: 1، 1417هـ 1997مـ.

49- ابن الملقن، التوضيح

أبو حفص سراج الدين عمر بن علي الشافعي المعروف بابن الملقن، التوضيح في شرح الجامع الصحيح، ت: دار الفلاح للبحث العلمي، وت: التراث، دار النوارد، سوريا، ط: 1، 1429هـ 2008مـ.

50- ابن منده، فتح الباب.

أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي، فتح الباب في الكنى والألقاب، ت: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، ط:1، 1417هـ 1996مـ.

51- ابن ناصر الدمشقي، توضيح المشتبه

محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي المعروف بابن ناصر الدين الدمشقي، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ت: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط: 2، 1414هـ 1993مـ.

52- ابن ناصر الدين الدمشقي، إتحاف السالك

محمد بن عبد الله القيسي المعروف بابن ناصر الدين الدمشقي، إتحاف السالك برواة الموطأ عن الإمام مالك، ت: أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ط: 1، 1426هـ، 2006مـ.

53- ابن ناصر الدين الدمشقي، عقود الدرر

محمد بن عبد الله القيسي المعروف بابن ناصر الدين الدمشقي، عقود الدرر في علوم الأثر، ت: ضياء محمد محمود جاسم المشهداني، بإشراف عبد الله حسن الحديثي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجامعة الإسلامية، بغداد، كلية أصول الدين، 1426هـ 2005مـ.

54- ابن نقطة، التقييد

أبو بكر معين الدين محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع بن نقطة الحنبلي البغدادي، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ت: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1408هـ 1988مـ.

55- أبو إسحاق الأبناسي، الشذا الفياح

أبو إسحاق الأبناسي إبراهيم بن موسى برهان الدين الشافعي، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، ت: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، ط: 1، 1418هـ 1998مـ.

56- أبو شهبة، أعلام المحدثين

محمد بن محمد أبو شهبة، أعلام المحدثين، الكتاب العربي، مصر.

57- أبو شهبة، الوسيط

محمد بن محمد بن سويلم المعروف بأبو شهبة، الوسيط في علوم مصطلح الحديث، عالم المعرفة، 1403هـ 1983مـ.

58- أبو الفداء، المختصر

أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب الملك المؤيد صاحب حماة، المختصر في أخبار البشر، المطبعة الحسينية المصرية، ط: 1.

59- أبو الليث الخير آبادي، المرويات في سبب ورود حديث (من كذب عليّ متعمداً)

محمد أبو الليث الخير آبادي، المرويات في سبب ورود حديث "من كذب عليّ متعمداً" في ميزان النقد الحديثي، ماليزيا، 1423هـ 2003مـ. مجلة البعث الإسلامي، صادرة من ندوة العلماء، لكناو الهند، كالتالي: المجلد: 46، العدد: 8، ص. 36 ← 46، 1422هـ 2001مـ. والعدد: 9، ص. 54 ← 62، 1422هـ 2001مـ. والعدد: 10، ص. 61 ←70، 1422هـ 2001مـ. والمجلد: 47، والعدد: 11، ص. 56 ← 63، 1422هـ 2001مـ. ودار التجديد، ماليزيا 1424هـ 2003مـ.

60- البابرتي، الردود والنقود

محمد بن محمود بن أحمد البابرتي الحنفي، الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، ت: ضيف الله بن صالح العمري، وترحيب بن ربيعان الدوسري، مكتبة الرشد ناشرون، ط: 1، 1426هـ 2005مـ.

61- الباجي، المنتقى

أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي، المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، مصر، ط: 1، 1332هـ 1914مـ. وتم تصورها في دار الكتاب الإسلامي، مصر، ط: 2.

62- الباقلاني، التقريب

محمد بن الطيب الباقلاني، التقريب والإرشاد الصغير، ت: أبو زبيد عبد الحميد بن علي، مؤسسة الرسالة، ط: 2، 1418هـ 1998مـ.

63- الباني، إيضاح المكنون

إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباني، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ت: محمد شرف الدين بالتقايا، ورفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

64- بدر الدين العيني، شرح معاني الآثار

أبو محمد محمود بن أحمد المعروف بِبَدْرِ الدين العيني، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط: 1، 1429هـ 2008مـ.

65- بدر الدين العيني، عمدة القاري

أبو محمد محمود بن أحمد المعروف بِبَدْرِ الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

66- البرماوي، الفوائد السنية

شمس الدين محمد بن عبد الدائم البرماوي، الفوائد السنية في شرح الألفية، ت: عبد الله رمضان موسى، مكتبة التوعية الإسلامية، الجيزة، مصر، ط: 1، 1436هـ 2015مـ.

67- بروكلمان، تاريخ الأدب.

كارل بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ت: عبد الحليم النجار ورمضان عبد التواب، دار المعارف، 1397هـ 1977مـ.

68- البقاعي، تسهيل علوم الحديث

علي نايف بقاعي، المنهج الحديث في تسهيل علوم الحديث، دار البشائر الإسلامية، ط: 3، 1434هـ 2013مـ.

69- البقاعي، النكت الوفية

برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، النكت الوفية بما في شرح الألفية، ت: ماهر ياسين الفحل، مكتبة الرشد ناشرون، ط: 1، 1428هـ 2007مـ.

70- بلقاسم، أثر أسباب ورود الحديث

بلقاسم حديد، أثر أسباب ورود الحديث في فهم السنة، مجلة المعيار، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قُسْنَطِيْنَة، الجزائر، ط: 1، الرقم: 26، ص. 229، 2011مـ.

71- البلقيني، محاسن الاصطلاح

عمر بن رسلان البلقيني، محاسن الاصطلاح. وعثمان بن الصلاح، المقدمة، ت: عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ، دار المعارف.

72- البيضاوي، تحفة الأبرار

قاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ت: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1433هـ 2012مـ.

73- البيقوني، مصطلح الحديث

عمر بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي، مصطلح الحديث، جمع وترتيب عبد الله سراج الدين، مكتبة دار الفلاح، 1430هـ 2009مـ.

74- البيهقي، المدخل إلى علم السنن

أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، المدخل إلى علم السنن، ت: محمد عوامة، دار المنهاج، ط: 1، 1437هـ 2016مـ.

75- التخيفي، معرفة أسباب الحديث

عبد العزيز بن سعد التخيفي، معرفة أسباب الحديث، مجلة كلية أصول الدين، الرياض، ط: 1، 1400هـ 1980مـ.

76- التركماني، دراسات أصول الحديث

عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، تقديم محمد عبد الحليم النعماني، دار ابن كثير، ط: 2، 1436هـ 2015مـ.

77- الترمذي، السنن

محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، ت: أحمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط: 2، 1395هـ 1975مـ.

78- الجوابرة، محاضرات

باسم بن فيصل الجوابرة، محاضرات في مناهج المحدثين صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان مستدرك الحاكم، ت: أحمد جمال أبوسيف، ط: 1، 1436هـ 2015مـ.

79- الجويني، البرهان

أبو المعالي ركن الدين عبد الملك بن عبد الله الجويني المعروف بإمام الحرمين، البرهان في اصول الفقه، ت: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1418هـ 1997مـ.

80- الحاج خليفة، كشف الظنون

مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور عند غير الأتراك بالحاج خليفة وعند الأتراك بكاتب جلبي، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

81- الحازمي، عجالة المبتدي

أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب، ت: عبد الله كنون، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأمرية، القاهرة، ط: 2، 1393هـ 1973مـ.

82- الحاكم، معرفة علوم الحديث

أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، مع تعليقات الحافظين المؤتمن الساجي، والتقي ابن الصلاح، ت: أحمد بن فارس السلوم، مكتبة المعارف، الرياض، ط: 2، 1431هـ 2010مـ.

83- الحاكم، تاريخ نيسابور

أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تاريخ نيسابور طبقة شيوخ الحاكم، ت: أبو معاوية مازن بن عبد الرحمن البحصيلي البيروتي، دار البشائر الإسلامية، ط: 1، 1427هـ.

84- حسان خان، التاج المكلل

محمد صديق حسان خان القنوجي البخاري، التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط: 1، 1428هـ 2007مـ

85- الخادمي، شرح طريقة محمدية

أبو سعيد الخادمي محمد بن محمد الحنفي، بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية، مطبعة الحلبي، 1348هـ 1929مـ.

86- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد

أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ت: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1422هـ 2002 مـ.

87- الخطيب البغدادي، الفقيه المتفقه

أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط:1، 1435هـ 2014مـ.

88- الخميسي، معجم علوم الحديث

عبد الرحمن بن إبراهيم الخميسي، معجم علوم الحديث النبوي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط:1، 1420هـ 2000مـ.

89- الدارقطني، المؤتلف والمختلف

أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، المؤتلف والمختلف، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1406هـ 1986مـ.

90- الدهلوي، بستان المحدثين

عبد العزيز بن الإمام ولي الدين الدهلوي، بستان المحدثين في بيان كتب الحديث وأصحابها الغر الميامين، ترجمه من الفارسية إلى العربية أكرم التندوي، وقدم لها السيد أبو الحسن علي الحسني الندوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1417هـ 1996مـ.

91- الذهبي، تاريخ الإسلام

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، ت: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط: 1، 2003مـ. هو المعتمد في البحث.

92- الذهبي، تاريخ الإسلام، ت: التدمري

أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز المعروف بالإمام الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 2، 1413هـ 1993مـ.

93- الذهبي، تذكرة الحفاظ

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1419هـ 1998مـ.

94- الذهبي، سير أعلام النبلاء

أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز المعروف بالإمام الذهبي، سير أعلام النبلاء، مجموعة من المحققين، بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: 3، 1405هـ 1985مـ.

95- الذهبي، العبر

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، العبر في خبر من غبر، ت: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت.

96- الذهبي، المعين

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، المعين في طبقات المحدثين، ت: همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان، عمان، الأردن، ط: 1، 1404هـ.

97- الذهبي، المغني

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، المغني في الضعفاء، ت: الدكتور نور الدين عتر.

98- الذهبي، المقتنى

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، المقتنى في سرد الكنى، ت: محمد صالح عبد العزيز المراد، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: 1، 1408هـ.

99- الذهبي، ميزان الإعتدال

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ت: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط: 1، 1382هـ 1963مـ.

100- رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث

محمد رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، قسم التفسير والحديث، ط: 1، 1414هـ 1993مـ.

101- الرامهرمُزي، المحدث الفاصل

أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، ت: محمد محب الدين أبو زيد، دار الذخائر إحياء لتراث أمة، ط: 1، 1437هـ 2016مـ.

102- الزبيدي، بلغة الأريب

محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب، ت: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط: 3، 1430هـ 2009مـ.

103- الزركشي، البحر المحيط

أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ت: عبد القادر عبد الله العالي، وعبد الستار أبو غدة، وعمر سلمان الأشقر، دار الصفوة، ط: 2، 1412هـ 1992مـ.

104- الزركشي، النكت

أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ت: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، ط: 1، 1419هـ 1998مـ.

105- الزركلي، الأعلام

خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي، الأعلام، دار العلم للملايين، ط: 15، أيار، مايو 2002مـ.

106- زين الدين الهمداني، الأماكن

أبو بكر زين الدين محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، ت: حمد بن محمد الجاسر، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، 1415هـ.

107- زين الدين، مجموع رسائل لابن رجب

زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، ت: أبو مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، طبعة الفاروق الحديثة، الطبعات التي فيها على حسب الأجزاء، الجزء الأول والثاني من ط: 2، 1424هـ 2003مـ، الجزء الثالث من ط: 1، 1424هـ 2003مـ، الجزء الرابع من ط: 1، 1425هـ 2004مـ.

108- السبكي، الإبهاج

أبو الحسن علي بن عبد الكافي المعروف بتقي الدين السبكي، وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، الإبهاج في شرح المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ 1995مـ.

109- السبكي، الأشباه والنظائر

أبو الحسن علي بن عبد الكافي المعروف بتقي الدين السبكي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العليمة، ط: 1، 1411هـ 1991مـ.

110- السبكي، طبقات الشافعية

تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ت: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: 2، 1413هـ.

111- السخاوي، الضوء اللامع

أبو محمد شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، ط: 1، 1412هـ 1992مـ.

112- السخاوي، فتح المغيث

أبو محمد شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، ت: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط: 1، 1424هـ 2003مـ.

113- سزكين، تاريخ التراث

فؤاد سزكين، تاريخ التراث العربي، علوم القرآن والحديث، التدوين التاريخي، الفقه، العقائد، ترجمه: محمود فهمي حجازي، راجعه: عرفة مصطفى وسعيد عبد الرحيم، أعاد صنع الفهارس: عبد الفتاح محمد الحلو، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1411هـ 1991مـ.

114- سعديه، منهج كتاب البيان والتعريف

سعديه خالد محمود، منهج كتاب البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف لابن حمزة الدمشقي، مجلة القسم العربي، جامعة بنجاب، لاهور، باكستان، العدد: 19، 1433هـ 2012مـ.

115- سعيد بن منصور، السنن

سعيد بن منصور، السنن، ت: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار الصميعي، ط: 1، 1417هـ 1997مـ.

116- السفاريني، كشف اللثام

أبو العون محمد بن محمد السفاريني، كشف اللثام شرح عمد الأحكام، ت: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط: 1، 1428هـ 2007مـ.

117- سماوره، فقه البيان النبوي

محمد بن داود سماوره، فقه البيان النبوي دراسة تحليلية في ضوء أسباب النزول والورود، روافد، الكويت، الإصدار: 80، ط: 1، 1435هـ 2014مـ.

118- سمبو، السياق وجمع الروايات

عبد الله حامد سمبو، السياق وجمع الروايات وأسباب الورود وأثرها في فهم الحديث، جامعة أم القرى، قسم الكتاب والسنة، مجلة قطاع أصول الدين، المجلد: 11، الجزء: 1، العدد: 11، ص. 418 ← 522، 1437هـ 2016مـ.

119- السمعاني، الأنساب

عبد الكريم بن محمد السمعاني، الأنساب، ت: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط: 1، 1382هـ 1962مـ.

120- السملالي، رفع النقاب

أبو عبد الله الحسين بن علي السملالي، رفع النقاب عن تنقيح الشهاب، ت: أحمد بن محمد السراح، وعبد الرحمن بن عبد الله الجبرين، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ط: 1، 1425هـ 2004مـ.

121- السيوطي، الألفية

عبد الرحمن بن كمال الدين المعروف بجلال الدين السيوطي، ألفية في مصطلح الحديث، شرح محمد محيي الدين عبد الحميد، وتعليق أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن القيم، الرياض، ودار ابن عثمان، القاهرة، مصر، ط: 1، 1425هـ 2004.

122- السيوطي، التوشيح

عبد الرحمن بن كمال الدين المعروف بجلال الدين السيوطي، التوشيح شرح الجامع الصحيح، ت: جامع رضوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط: 1، 1419هـ 1998مـ.

123- السيوطي، طبقات الحفاظ.

عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1403هـ.

124- السيوطي، اللمع

عبد الرحمن بن كمال الدين المعروف بجلال الدين السيوطي، اللمع في أسباب الورود، بإشراف مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، ط: 1، 1416هـ 1996مـ.

125- السيوطي، اللمع، ت: التخيفي

عبد الرحمن بن كمال الدين المعروف بجلال الدين السيوطي، اللمع في أسباب الورود، ت: عبد العزيز سعد التخيفي، بإشراف محمد أبو زهو، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الدراسات العليا، فرع الكتاب والسنة، جدة، ط: 1، 1399هـ 1979مـ.

126- السيوطي، اللمع، ت: دحدوح

عبد الرحمن بن كمال الدين المعروف بجلال الدين السيوطي، أسباب ورود الحديث أو اللمع في أسباب الورود، ت: حامد عبد الله المحلاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1434هـ 2013مـ.

127- السيوطي، اللمع، ت: محلاوي

عبد الرحمن بن كمال الدين المعروف بجلال الدين السيوطي، اللمع في أسباب الورود، ت: غياث عبد اللطيف دحدوح، بمراجعة نور الدين عتر، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1425هـ 2004مـ. واعتمدت عليها في البحث.

128- السيوطي، اللمع، ت: يحيى إسماعيل

عبد الرحمن بن كمال الدين المعروف بجلال الدين السيوطي، ت: يحيى إسماعيل أحمد، أسباب ورود الحديث أو اللمع في أسباب الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1404هـ 1984مـ.

129- الشافعي، الأم

أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد المناف المطلبي القرشي المكي المعروف بالإمام الشافعي، الأم، دار المعرفة، بيروت، 1410هـ 1990مـ.

130- الشافعي، الرسالة

أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد المناف المطلبي القرشي المكي المعروف بالإمام الشافعي، الرسالة، ت: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط: 1، 1358هـ 1940مـ.

131- الشرقاوي، أسباب ورود الحديث وأثرها

حسن الشرقاوي، أسباب ورود الحديث وأثر معرفتها في توجيه الأحكام، الدار البيضاء للطباعة والصحافة والنشر، 1415هـ 1995مـ.

132- الشطي، الصعود بمعرفة أسباب الورود

محمد يوسف الشطي، الصعود بمعرفة أسباب الورود، كلية التربية الإسلامية قسم الدراسات الإسلامية، كويت، ولإبراهيم محمد محمد عبد العال الحناوي، جامعة الأزهر، كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية، بالمنوفية، 1437هـ 2016مـ.

133- شملال، أسباب ورود الحديث ومفهومه

شملال ربيع، أسباب ورود الحديث مفهومه وفوائده، رسالة ماجستير، جامعة جزائر، كلية العلوم الإسلامية، قسم العقائد والأديان، تخصص الكتاب والسنة، 1430هـ 2009مـ.

134- شهاب الدين العمري، مسالك الأبصار

شهاب الدين أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط: 1، 1423هـ.

135- الشهري، زوائد

يحيى بن عبد الله بن يحيى البكري الشهري، زوائد رجال صحيح ابن حبان علي الكتب الستة، 1421هـ، 2000مـ.

136- الشوكاني، الفتح الرباني

محمد بن علي الشوكاني، الفتح الرباني من فتاوي الإمام الشوكاني، ت: أبو مصعب محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الجيل الحديث، صنعاء، اليمن.

137- الشوكاني، نيل الأوطار

محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، ت: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط: 1، 1413هـ 1993مـ.

138- شيكوش، آراء ابن حبان

علي شيكوش كمال، آراء الإمام ابن حبان الحديثية من خلال كتابه الصحيح، 1428هـ 2007مـ، رسالة ماجستير.

139- الصالحي، طبقات علماء الحديث

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي، طبقات علماء الحديث، ت: أكرم البوشي، وإبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط: 2، 1417هـ 1996مـ.

140- الصفدي، الوافي بالوافيات

صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، الوافي بالوفيات، ت: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، 1420هـ 2000مـ.

141- صفي الدين الهندي، الفائق

صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الهندي، الفائق في أصول الفقه، ت: محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1426هـ 2005مـ.

142- الصنعاني، إسبال المطر

محمد بن إسماعيل الأمير المعروف بالصنعاني، إسبال المطر على قصب السكر نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ت: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أموج سبر، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط: 1، 1427هـ 2006مـ.

143- طارق أسعد، علم أسباب ورود الحديث

طارق أسعد حلمي الأسعد، علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين وجمع طائفة مما لم يصنف من أسباب الحديث، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط: 1، 1422هـ 2001مـ.

144- طاش كبرى زاده، مفتاح السعادة

أحمد بن مصطفى المعروف بطاش كبرى زاده، مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1405هـ 1985مـ.

145- طاهر الجزائري، توجيه النظر

طاهر بن صالح أبو محمد صالح ابن أحمد بن موهب السمعوني الجزائري ثم الدمشقي، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: 1، 1416هـ 1995مـ.

146- الطبري، التاريخ

أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي الطبري، تاريخ الرسل والملوك أو الأمم والملوك أو تاريخ الطبري، دار التراث، بيروت، ط: 2، 1387هـ 1967مـ.

147- الطبري، جامع البيان

أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن أو تفسير الطبري، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1420هـ 2000مـ.

148- الطيبي، شرح على مشكاة المصابيح

شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، الكاشف عن حقائق السنن، ت: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط: 1، 1417هـ 1997مـ.

149- عبد الحي الكتاني، التراتيب الإدارية

محمد عبد الحي بن عبد الكبير الحسني المعروف بعبد الحي الكتاني، التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلمية، ت: عبد الله الخالدي، دار الأرقم، بيروت، ط: 2.

150- عبد العزيز الحنفي، كشف الأسرار

عبد العزيز بن أحمد علاء الدين البخاري الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، دار الكتاب الإسلامي.

151- عبد الفتاح أبو غدة، تقرير عن معجم المصطلحات

عبد الفتاح أبو غدة ويمكن أن يكون عبد اللطيف أبو غدة، تقرير عن معجم المصطلحات الحديثية، مجلة اللسان العربي، جامعة الدول العربية، المجلد: 14، ص. 286، 1976مـ.

152- عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه

عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، مطبعة المدني، مصر.

153- عبه جي، أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر

حسن بن محمد عبه جي، أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر في فتح الباري دراسة تطبيقية، مجلة العلوم الشرعية، الرياض، العدد: 16، 1431هـ 2010مـ.

154- عجاج الخطيب، السنة قبل التدوين

محمد عجاج الخطيب، السنة قبل التدوين، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1430هـ 2009مـ.

155- علي القاري، جمع الوسائل

علي بن سلطان محمد الملا الهروي القاري، جمع الوسائل في شرح الشمائل، المطبعة الشرفية، مصر.

156- علي القاري، شرح الشفا

علي بن سلطان محمد الملا الهروي القاري، شرح الشفا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1421هـ 2001مـ.

157- علي القاري، مرقاة المفاتيح

علي بن سلطان محمد الملا الهروي القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط: 1، 1422هـ 2002مـ.

158- علي حسن الحلبي، النكت على نزهة النظر

علي حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر، دار ابن الجوزي، ط: 1، 1413هـ 1992مـ.

159- علي خضير، علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث

علي خضير حجي، وفلاح رزاق جاسم، علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، جامعة كوفة، كلية فقه، 2013مـ.

160- العليمي، فتح الرحمن

مجير الدين بن محمد العليمي المقدسي الحنبلي، فتح الرحمن في تفسير القرآن، دار النوادر، ط: 1، 1430هـ 2009مـ.

161- العوني، أسباب ورود الحديث مؤلفاته

عادل العوني، أسباب ورود الحديث مؤلفاته، أقسامه، فوائده، شبة الألوكة، 1438هـ 2017مـ.

162- الغزي، نهر الذهب

كامل بن حسين بن محمد بن مصطفى البالي الحلبي الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، دار القلم، حلب، ط: 2، 1419هـ.

163- الغوري، المدخل إلى دراسة السنة

سيد عبد الماجد الغوري، المدخل إلى دراسة السنة النبوية، دار ابن كثير، ط: 1، 1439هـ 2018مـ.

164- فخر الدين الرازي، المحصول

أبو عبد الله محمد بن عمر الملقب بفخر الدين الرازي، المحصول، ت: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط: 3، 1418هـ 1997مـ.

165- القاسمي، قواعد التحديث

محمد جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ت: شيح مصطفى، قدم له الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط: 1، 1433هـ 2012مـ.

166- قاضي عياض، الإلماع

أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي المعروف بقاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ت: السيد أحمد صقر، دار التراث، مكتبة العتيقة، ط:1، 1379هـ 1970مـ.

167- قاضي عياض، ترتيب المدارك

أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي المعروف بقاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط: 2، 1403هـ 1983مـ.

168- القرافي، الذخيرة

أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي، الذخيرة، ت: محمد حجي، وسعيد أعراب، ومحمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1414هـ 1994مـ.

169- القفطي، إنباه الرواة

أبو الحسن جمال الدين علي بن يوسف القفطي، إنباه الرواة على أنباه النحاة، دار الفكر العربي القاهرة، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت، ط: 1، 1406هـ 1982مـ.

170- كرد علي، كنوز الأجداد

محمد كرد علي، كنوز الأجداد، أضواء السلف، 1431هـ 2010مـ.

171- الكوراني، الدرر اللوامع

شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني، الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، ت: سعيد بن غالب كامل المجيدي، الجامعة الإسلامية، السعودية، 1429هـ 2008مـ.

172- الكوراني، الكوثر الجاري

شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، ت: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط: 1429هـ 2008مـ.

173- الماوردي، الحاوي الكبير

أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، ت: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1419هـ 1999مـ.

174- المباركفوري، مرعاة المفاتيح

أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام المباركفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، ط: 3، 1404هـ 1984مـ.

175- مجمع اللغة، المعجم الوسيط

مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ط: 5، 1432هـ 2011مـ.

176- محمد شاكر، أثر أسباب النزول والورود في الإجتهاد

محمد محمود (محمد شاكر) الجمل، وعبد المعز حريز، أثر أسباب النزول والورود في الإجتهاد، قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد: 25، العدد: 2، 1439هـ 2017مـ.

177- محمد عجاج، أصول الحديث

محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار المنارة، جدة، مكة، ط: 7، 1417هـ 1997مـ.

178- محمد عصري، سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير

محمد عصري زين العابدين، سبب ورود الحديث ضوابط ومعايير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 2، 1427هـ 2006مـ.

179- مسلم، الصحيح

مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ت: فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط:1، 1412هـ 1991مـ.

180- المقريزي، الأوزان

أبو العباس تقي الدين أحمد بن علي المقريزي، الأوزان والأكيال الشرعية، ت: سلطان بن هليّل بن عيّد المسْمَار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط: 1، 1428هـ 2007مـ.

181- المقريزي، المقفى.

تقي الدين المقريزي، المقفى الكبير، ت: محمد اليعلاوي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، لبنان، ط: 2، 1427هـ 2006مـ.

182- المناوي، فيض القدير

عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، تعليقات ماجد الحموي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط:1، 1356هـ 1937مـ.

183- نزار الريان، أسباب ورود الحديث النبوي وإيراده

نزار عبد القادر محمد ريان، وإسماعيل سعيد محمود رضوان، أسباب ورود الحديث النبوي وإيراده، 2005مـ.

184- نور الدين عتر، معجم المصطلحات الحديثية

نور الدين عتر، معجم المصطلحات الحديثية، مجلة اللسان العربي، جامعة الدول العربية، المجلد: 14، ص. 223، 1975مـ.

185- نور الدين عتر، منهج النقد

نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، ط: 1، 1417هـ 1997مـ.

186- النُّورستاني، المدخل

محمد محمدي بن محمد جميل النُّورستاني، المدخل إلى صحيح الإمام ابن حبان، مكتبة الشؤون الفنية، ط: 2، 1439هـ 2018مـ.

187- النووي، تهذيب الأسماء

أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، أعتنى بها شركة العلماء، بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

188- النووي، المنهاج

أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 2، 1392هـ 1972مـ.

189- هميسه، علم أسباب ورود الحديث الشريف

بدر عبد الحميد هميسه علم أسباب ورود الحديث الشريف، 1430هـ 2009مـ.

190- الهيثمي، مجمع الزوائد

علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414هـ 1994مـ.

191- الواحدي، أسباب النزول

أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي المعروف بالواحدي، أسباب نزول القرآن، برواية بدر الدين أبي نصر محمد بن عبد الله الأرغاني، ت: ماهر ياسين الفحل، دار الميمان، ط: 1، 1426هـ 2005مـ.

192- اليافعي، مرآة الجنان

أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي، مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، ت: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1417هـ 1997مـ.

193- ياقوت الحموي، معجم البلدان

شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط: 2، 1995 مـ.

194- يسري سعد، أسباب ورود الحديث

يسري سعد عبد الله، أسباب ورود الحديث وأثرها في فهم السنة، كلية أصول الدين، جامعة أم درمان، السودان، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد: 14، ص. 235 ← 274، الشهر: شعبان، اليوم: 30، العام: 1430هـ، أغسطس (أي شهر آب) 2009مـ.

195- Cirit, Hasan, Hadise Giriş

Cirit, Hasan, Hadise Giriş Tarihçe, Literatür ve Seçme Hadisler, (nşr. Rağbet) 3. Baskı, İstanbul, 1437/2015.[1]

196- Çakan, İsmail, Hadislerde Görülen İhtilaflar

Çakan, İsmail L., Hadislerde Görülen İhtilaflar ve Çözüm Yolları (Muhtelifü'l-Hadis İlmi), (İFAV), 9. baskı, İstanbul, 1439/2017.[2]

197- Yücel, Ahmet, Hadis Usulu

Yücel, Ahmet, Hadis Usulu, İFAV, 32. baskı, İstanbul 1439/201.[3]

198- https://youtu.be/71ubsLWxw88.

199- https://youtu.be/h-vQRoklFLE.

200- https://youtu.be/K5z49swUSLA.

201- https://youtu.be/L1VHv-wSBn0.

202- https://youtu.be/otgyZvuLsIE.

203- https://youtu.be/tpKDnBILIE4.

204- https://youtu.be/W5ztmkq0avI.

---

[1]- حسن جيريت، المدخل إلى تاريخ الحديث ومصنفاته مع الأحاديث المختارة، مكتبة رغبت، اسطنبول، تركيا، ط: 3، 1437هـ 2015مـ.

[2]- إسماعيل لطفي جاقان، الأحاديث التي ظاهرها فيها الاختلاف وطرق حلّها (علم مختلف الحديث)، مكتبة İFAV، اسطنبول، تركيا، ط: 9، 1439هـ 2017مـ.

[3]- أحمد يوجل، أصول الحديث، مكتبة İFAV، اسطنبول، تركيا، ط: 32، 1439هـ 2017مـ.

ProQuest Number: 29442877

INFORMATION TO ALL USERS
The quality and completeness of this reproduction is dependent on the quality
and completeness of the copy made available to ProQuest.

Distributed by ProQuest LLC (2022).
Copyright of the Dissertation is held by the Author unless otherwise noted.

This work may be used in accordance with the terms of the Creative Commons license
or other rights statement, as indicated in the copyright statement or in the metadata
associated with this work. Unless otherwise specified in the copyright statement
or the metadata, all rights are reserved by the copyright holder.

This work is protected against unauthorized copying under Title 17,
United States Code and other applicable copyright laws.

Microform Edition where available © ProQuest LLC. No reproduction or digitization
of the Microform Edition is authorized without permission of ProQuest LLC.

ProQuest LLC
789 East Eisenhower Parkway
P.O. Box 1346
Ann Arbor, MI 48106 - 1346 USA